

# ١- كِتَابُ بَدْءِ الْوَحْيِ



## بسم الله الرحمن الرحيم

### ١- كتابُ بدءِ الوحي

﴿رَبَّنَا ءَانِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

قال الإمام أبو عبد الله البخاري رحمه الله:

#### ١ - باب<sup>(١)</sup> كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَقَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٢]

الكلام على هذه الترجمة من وجوه:  
أحدها:

قوله: (باب) يجوز رفعه بلا تنوين على الإضافة، وهو خبر مبتدأ

---

(١) ورد بهامش (ف): بلغ ثانياً له مؤلفه.

محذوف، أي: هذا باب، ويجوز تنوينه، وهما جاريان في نظائره أيضًا، ووقع في بعض نسخ البخاري بغير ذكر باب<sup>(١)</sup> وهي سماع أبي العز الحرائي.

#### ثانيها:

(بدء) يجوز فيه الهمز من الابتداء، وتركه من الظهور مع سكون الدال، والأول أرجح، وقال القاضي عياض: بدأ<sup>(٢)</sup> بالهمز مع سكون الدال من الابتداء وبغير همز مع ضم الدال، وتشديد الواو من الظهور<sup>(٣)</sup>.

قال أهل اللغة: بدأت الشيء بداءً: أبتدأت به، وبدا الشيء -بلا همز- بدؤًا -بتشديد الواو- كقعد قعودًا، أي: ظهر. فالمعنى على الأول: كيف كان أبتدأؤه، وعلى الثاني: كيف كان ظهوره.

قال بعضهم فيما حكاه القاضي: الهمز أحسن؛ لأنه يجمع المعنيين، والأحاديث المذكورة في الباب تدل عليه؛ لأنه يبين فيه كيف يأتيه المَلَكُ ويظهر له، وكيف كان أبتداء أمره أول ما أبتدى به<sup>(٤)</sup>. وقيل: الظهور أحسن؛ لأنه أعم.

#### ثالثها:

قوله: (وَقَوْلُ اللَّهِ) هو مجرور ومرفوع معطوف على (كيف) قاله النووي في «تلخيصه»، وعبارة القاضي: يجوز الرفع على الابتداء، والكسر عطفًا على (كيف) وهي في موضع خفض، كأنه قال: باب

(١) كما في نسختي ابن عساكر وأبي الوقت، أنظر: «صحيح البخاري» ٦/١ الطبعة السلطانية.

(٢) في (ف): دوي، والصواب ما أثبتناه كما في «مشارك الأنوار» ٧٩/١ - ٨٠.

(٣) «مشارك الأنوار» ٨٠/١. (٤) «مشارك الأنوار» ٨٠/١.

كيف كذا، وباب معنى قول الله، أو الحجة بقول الله، قال: ولا يصح أن يحمل على الكيفية لقول الله تعالى، إذ لا يكيف كلام الله.  
رابعها:

الوحي أصله الإعلام في خفاء وسرعة ومنه: الوحاء الوحاء<sup>(١)</sup> وهي في عرف الشرع إعلام الله تعالى أنبياءه ما شاء من أحكامه، فكل ما دلت عليه من كتاب أو رسالة أو إشارة بشيء فهو وحي، ومن الوحي الرؤيا والإلهام، وأوحى أفصح من وحي، وبه جاء القرآن، والثانية أسدية كما قاله الفرّاء، وقال القزاز في «جامعه»: هو من الله إلهام، ومن الناس إشارة، وستعرف في أول الحديث الثاني إن شاء الله تعالى أقسامه.  
والوحي بمعنى الأمر في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾ [المائدة: ١١١] وبمعنى الإلهام في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ﴾ [القصص: ٧] وبمعنى التسخير في قوله: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ﴾ [النحل: ٦٨] وبمعنى الإشارة في قوله: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ١١].

خامسها:

قال أبو إسحاق الزجاج وغيره: هذه الآية جواب لما تقدم من قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [النساء: ١٥٣] الآية، فأعلم الله تعالى أن أمره كأمر النبيين من قبله يوحى إليه كما يوحى إليهم، وقيل: المعنى: أوحى الله تعالى إلى محمد ﷺ وحي رسالة كما أوحى إلى الأنبياء، لا وحي إلهام.

(١) الوحاء: السرعة، ووحي يحي وحاء إذا أسرع وعجل، والوحاء الوحاء: الإسراع. أنظر: «الفائق» ٢/ ٢٩٩، «الصحاح» ٦/ ٢٥٢٠، «تاج العروس» ١/ ٨٦٤١ مادة: (وحي).

سادسها :

ذكر البخاري رحمه الله هذه الآية في أول كتابه تبركاً ولمناسبتها لما ترجم له ، وقد أسلفنا فيما مضى أنه يستدل للترجمة بما وقع له من قرآن وسنة مسندة وغيرهما ، وأراد أن الوحي سنة الله تعالى في أنبيائه.

سابعها :

بدأ البخاري رحمه الله بالوحي ، ومالك في «الموطأ» بوقوت الصلاة ، ومنهم من بدأ بالإيمان ، ومنهم من بدأ بالوضوء ، ومنهم من بدأ بالطهارة ، ومنهم من بدأ بالاستنجاء ، ولكل وجه ، والله الموفق.

ثامنها :

(نوح) أعجمي ، والمشهور صرفه ، ويجوز تركه.

١- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». [٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣ مسلم ١٩٠٧ - فتح ٩/١].

قال البخاري رحمه الله :

ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

هذا حديث حفيظ جليل، وقبل الخوض في الكلام عليه نبه على خمسة أمور مهمة:

أولها: وجه تعلق هذا الحديث بالآية أن الله تعالى أوحى إلى نبينا وإلى جميع الأنبياء أن الأعمال بالنيات، والحجة له قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ الآية [الشورى: ١٣]، والإخلاص: النية، قال أبو العالية: وصاهم بالإخلاص في عبادته.

وقال مجاهد: أوصيناك به والأنبياء دينًا واحدًا<sup>(١)</sup>، والمعنى: شرع لكم من الدين دين نوح ومحمد ومن بينهما من الأنبياء، ثم فسر المشروع المشترك بينهم، فقال: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]. ثانيها: إن قلت: ما وجه تعلق هذا الحديث أيضًا بالترجمة والتبويب؟ قلت: عنه أوجه:

أحدها: أنه ﷺ خطب بهذا الحديث لما قدم المدينة حين وصل إلى دار الهجرة، وذلك كان بدء ظهوره ونصره واستعلائه<sup>(٢)</sup>، فالأول: مبدأ

(١) رواه الطبري ١١/١٣٤-١٣٥ (٣٠٦٣٣).

(٢) قال الحافظ في «الفتح» ١/١٠: وهذا وجه حسن إلا إنني لم أر ما ذكره من كونه ﷺ خطب به -أول ما هاجر- منقولاً، وقد وقع في باب ترك الحيل بلفظ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس، إنما الأعمال بالنية» الحديث، ففي هذا إيماء إلى أنه كان في حال الخطبة، أما كونه كان في ابتداء قدومه إلى المدينة فلم أر ما يدل عليه، ولعل قائله استند إلى ما روي في قصة مهاجر أم قيس، قال ابن دقيق العيد: نقلوا أن رجلاً هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة، وإنما هاجر ليتزوج امرأة تسمى أم قيس، فلهذا خص في الحديث ذكر المرأة دون سائر ما ينوي به، أنه انتهى.

وهذا لو صح لم يستلزم البداءة بذكره أول الهجرة النبوية، وقصة مهاجر أم قيس =

النبوة والرسالة والاصطفاء وهو قوله: باب بدء الوحي، والثاني: بدء النصر والظهور، ويؤيده أن المشركين كانوا يؤذون المؤمنين بمكة، فشكوا إلى النبي ﷺ، وسألوه أن يغتالوا مَنْ مَكَّنْهُمْ منهم ويغدرُوا به، فنزلت: (إِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ)<sup>(١)</sup> [الحج: ٣٨] فنهوا عن ذَلِكَ، وأَمَرُوا بالصبر إلى أن هاجر النبي ﷺ فنزلت: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ [الحج: ٣٩] الآية فأباح الله قتالهم، فكان إباحة القتال مع الهجرة التي هي سبب النصر والغلبة وظهور الإسلام.

ثانيها: أنه لما كان الحديث مشتملاً على الهجرة وكانت مقدمة النبوة في حقه ﷺ هجرته إلى الله تعالى، وإلى الخلو بمناجاته في غار حراء، فهجرته إليه كانت ابتداء فضله باصطفائه ونزول الوحي إليه مع التأييد الإلهي والتوفيق الرباني.

ثالثها: أنه إنما أتى به على قصد الخطبة والترجمة للكتاب - كما سيأتي -.

فإن قُلْتُ: لِمَ لَمْ يبتدئ في أول «صحيحه» بالحمد، وهو أمرٌ مهم،

= رواها سعيد بن منصور قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبدالله هو ابن مسعود قال: من هاجر يبتغي شيئاً فإنما له ذلك، هاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها: أم قيس فكان يقال له مهاجر أم قيس، ورواه الطبراني من طريق أخرى عن الأعمش بلفظ: كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها: أم قيس فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها، فكنا نسميه مهاجر أم قيس. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، لكن ليس فيه أن حديث الأعمال سبق بسبب ذلك، ولم أر في شيء من الطرق ما يقتضي التصريح بذلك. اهـ.

(١) قراءة متواترة قرأ بها أبو عمرو ويعقوب وابن كثير. أنظر: «حجة القراءات» ص ٤٧٧، و«الكوكب الدرّي» ص ٤٩٩.



لَهُ بِال عَظِيم، وَقَدْ صَحَّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه - عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ أَمِيرِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «كُلُّ كَلَامٍ لَا يَبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَجْذَمُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ فِي «سَنَنِهِمَا»<sup>(١)</sup>، كَذَلِكَ وَابْنُ مَاجَةٍ فِي «سَنَنِهِ» بَلْفَظٍ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ أَقْطَعُ»<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَاهُ الْحَافِظُ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَائِيُّ<sup>(٣)</sup> فِي «أَرْبَعِينَهِ» بَلْفَظٍ: «بِذِكْرِ اللَّهِ وَبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أَبُو دَاوُدَ (٤٨٤٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرَى» ١٢٧/٦ - ١٢٨ (١٠٣٢٨)، مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ، لَكِنْ فِي النَّسَائِيِّ بَلْفَظٍ: أَقْطَعُ.

(٢) ابْنُ مَاجَةٍ (١٨٩٤) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ. وَمِنْ هَذَا الطَّرِيقِ رَوَاهُ أَيْضًا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «مَعْجَمِهِ» (٣٦٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ» (١) بِزِيَادَةٍ: «فَهُوَ». أَيْ: فَهُوَ أَقْطَعُ.

(٣) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّهَائِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، وَلَدَ سَنَةِ ٥٣٦ هـ بِالرَّهَا، وَنَشَأَ بِالْمَوْصِلِ، وَتَوَفَّى سَنَةَ ٦١٢ هـ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: عَمِلَ «الْأَرْبَعِينَ الْمُتَبَايِنَةَ الْإِسْنَادَ وَالْبُلْدَانَ» فَدَلَّ عَلَى حِفْظِهِ وَنَبْلِهِ، وَلَهُ فِيهَا أَوْهَامٌ. أَنْظَرَ فِي تَرْجُمَتِهِ: «مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ» ٣/ ١٠٦، «الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ» ١٣/ ٨٢، «سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» ٢٢/ ٧١- ٧٥، «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» ٤٤/ ١٠٨- ١١٠.

(٤) رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِهِ السَّبْكِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكَبْرَى» ١/ ١٢ وَلَفْظُهُ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَبْدَأُ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ أَقْطَعُ» وَفِيهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِمْرَانَ، قَالَ الْخَطِيبُ: كَانَ يَضْعَفُ فِي رَوَايَتِهِ، وَيَطْعَنُ عَلَيْهِ فِي مَذْهَبِهِ، وَسُئِلَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْهُ فَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ. اهـ. وَقَالَ الْعَتِيقِيُّ: كَانَ يَرْمَى بِالشَّيْعِ، وَكَانَتْ لَهُ أَصُولُ حَسَانٍ. اهـ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: شَيْعِي. أَنْظَرَ: «تَارِيخُ بَغْدَادَ» ٥/ ٧٧، «سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» ١٦/ ٥٥٦، «مِيزَانُ الْأَعْتَدَالِ» ١/ ١٤٧. وَالْحَدِيثُ ضَعْفُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ» ١/ ٢٩ (١).

ورواه أبو عوانة وأبو حاتم ابن حبان في صحيحيهما<sup>(١)</sup>.  
 قَالَ ابن الصلاح: ورجاله رجال الصحيحين سوى قرة بن  
 عبد الرحمن، فإنه ممن أنفرد مسلم عن البخاري بالتخريج له<sup>(٢)</sup>. قَالَ:  
 وهو حديث حسن<sup>(٣)</sup>.  
 قُلْتُ: بل صحيح كما أسلفناه عن ذينك الإمامين<sup>(٤)</sup>، وقد تابع سعيدٌ

(١) أبو عوانة كما في «الإتحاف» ٧٢/١٦ (٢٠٤٠٤)، وابن حبان (١) من طريق  
 عبد الحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن قرة به، بلفظ: «كل أمر ذي بال  
 لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع».

قلت: ورواه أيضًا الخليلي في «الإرشاد» ٤٤٨/١ (١١٨) بسنده ومثنه، وأحمد  
 ٢٥٩/٢ من طريق ابن المبارك عن الأوزاعي عن قرة به، بلفظ: «كل كلام أو أمر  
 ذي بال لا يفتح بذكر الله، فهو أوتر» أو قال: «أقطع». والدارقطني ٢٢٩/١ من  
 طريق موسى بن أعين عن الأوزاعي، عن قرة به، بلفظ: «كل أمر ذي بال لا يبدأ  
 فيه بذكر الله أقطع»، والبيهقي ٢٠٨/٣ - ٢٠٩ من طريق أبي المغيرة، عن  
 الأوزاعي عن قرة به، بلفظ: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله أقطع».

والحديث مداره على قرة بن عبد الرحمن، وهو متكلم فيه، قال أحمد: منكر  
 الحديث جدًا، وقال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال أبو زرعة: الأحاديث التي  
 يروها مناكير. وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بقوي. أنظر: «الجرح والتعديل» ٧/  
 ١٣١ - ١٣٢ (٧٥١)، «تهذيب الكمال» ٢٣/٥٨١ - ٥٨٣. وفيه علة أخرى وهي  
 اضطرابه في متن الحديث، قال الألباني: فهو تارة يقول: «أقطع»، وتارة: «أوتر»،  
 وتارة: «أجزم»، وتارة: يذكر الحمد، وأخرى يقول: «بذكر الله». ومن ثم فقد  
 حكم عليه بالضعف. «إرواء الغليل» ٣١/١ - ٣٢.

(٢) قال تاج الدين السبكي في «طبقاته» ٩/١: وأنا أقول: لم يخرج له مسلم إلا في  
 الشواهد مقروناً بغيره، وليس لها حكم الأصول. اهـ.

(٣) وممن حكم عليه أيضًا بالحسن النووي في «شرح مسلم» ٤٣/١، والمصنف في  
 «البدر المنير» ٥٢٨/٧، والعجلوني في «كشف الخفاء» ١١٩/٢ (١٩٦٤).

(٤) وممن حكم بصحة هذا الحديث مع الكلام على طرقه وألفاظه ومحاولة التوفيق  
 بينها مستفيضًا تاج الدين السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» ٥/١ - ٢٤.

ابن عبد العزيز قرّة، كما أخرجه النسائي<sup>(١)</sup> فلم ينفرد به إذًا، فلا يلتفت إلى تضعيف ابن الصباغ<sup>(٢)</sup> -من أصحابنا- في «شامله» ولا إلى القاضي الحسين<sup>(٣)</sup>؛ حيث نقل ذلك عن الأصحاب، ولا إلى كونه روي مرة

(١) «السنن الكبرى» ١٢٧/٦ (١٠٣٢٩) مرفوعًا، وقال النووي في «شرح مسلم» ١/ ٤٣: إسنادهما جيد. اهـ.

قلت: وتابعه أيضًا يونس بن يزيد كما رواه الخليلي في «الإرشاد» ٤٤٩/١ من طريق إسماعيل بن أبي زياد الشامي عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة بلفظ: «كل أمر لم يُبدأ فيه بحمد الله، والصلاة عليّ فهو أقطع، أبرّ، ممحوق من كل بركة».

قال الخليلي: إسماعيل بن أبي زياد شيخ ضعيف. اهـ، وقال أيضًا: ولا يعتمد على رواية إسماعيل عن يونس. اهـ.

وقال الرهاوي كما في «فيض القدير» ١٩/٥: غريب، تفرد بذكر الصلاة فيه إسماعيل بن أبي زياد وهو ضعيف جدًا لا يعتبر بروايته ولا بزيادته. اهـ.

وقال السبكي في «طبقاته» ٤/١: حديث غير ثابت. اهـ.

(٢) الإمام، العلامة، شيخ الشافعية، أبو نصر، عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر البغدادي الفقيه المعروف بابن الصباغ، مصنف كتاب «الشامل» وكتاب «الكامل» وكتاب «تذكرة العالم والطريق السالم»، ولد سنة ٤٠٠هـ، قال ابن خلكان كان تقياً صالحاً. توفي ٤٧٧هـ.

انظر ترجمته في: «المنتظم» ١٢/٩ - ١٣، «الكامل» ١٤١/٣، «تهذيب الأسماء واللغات» ٢٩٩/٢ (٥٧٠)، «وفيات الأعيان» ٢١٧/٣، ٢١٨ (٣٩٩)، «سير أعلام النبلاء» ١٨/٤٦٤، ٤٦٥ (٢٣٨)، «شذرات الذهب» ٣/٣٥٥.

(٣) القاضي حسين بن محمد بن أحمد، العلامة شيخ الشافعية بخراسان، أبو علي المروزي ويقال أيضًا: المروودي الشافعي حدث عن أبي نعيم سبط الحافظ أبي عوانة، وحدث عنه عبد الرزاق المنيعي، ومحبي السنة البغوي، وجماعة، له «التعليقة الكبرى»، و«الفتاوى» وغير ذلك وكان من أوعية العلم مات ٤٦٢هـ.

انظر ترجمته في: «تهذيب الأسماء واللغات» ١/١٦٤، «وفيات الأعيان» ٢/ ١٣٤، ١٣٥ (١٨٣)، «سير أعلام النبلاء» ١٨/٢٦٠، ٢٦١، (١٣١)، «كشف الظنون» ١/٤٢٤، «شذرات الذهب» ٣/٣١٠.

مرسلاً<sup>(١)</sup>؛ لأن الحكم للاتصال عند الجمهور؛ لأنها زيادة من ثقة فقبلت<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: عنه سبعة أجوبة:

أحدها: أن هذا الحديث ليس عَلَى شرطه في قرّة السالف.  
ثانيها: عَلَى تقدير تسليم صحته عَلَى شرطه أن المراد بالحمد الذكر لأمرين:

أحدهما: أنه قَدْ روي «بِذِكْرِ اللَّهِ» بدل «حمد الله» كما سلف.  
ثانيهما: تعذر استعماله؛ لأن التحميد إن قُدِّمَ عَلَى التسمية خولف فيه العادة، وإن ذكر بعدها لم يقع به البداءة، فثبت بهذين الأمرين أن المراد به الذكر، وقد بدأ به لإتيانه بالبسملة أولاً، فالحمد: الشناء عَلَى الله تعالى، وقد أثنى البخاري عليه بإتيانه بالتسمية أولاً، وهي من أبلغ الشناء، ولأنها أفضل آي القرآن - كما قاله الروياني<sup>(٣)</sup> في

(١) رواه مرسلاً النسائي في «السنن الكبرى» ١٢٧/٦ (١٠٣٣٠)، وقال أبو داود في «سننه» بعد حديث (٤٨٤٠): رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً. ورجح الدارقطني إرساله كما في «سننه» ١/٢٢٩، «العلل» ٨/٢٩ - ٣٠. قال الألباني في «الإرواء» ١/٣١: وهو الصواب؛ لأن هؤلاء الذين أرسلوه أكثر وأوثق من قرّة. اهـ.

(٢) قلت: بل ليس بثقة، أنظر ما سبق من كلام الأئمة الحفاظ فيه، وزد عليه: قال الآجري عن أبي داود: في حديثه نكارة. وقال أيضاً: سألت أبا داود عن عقيل وقرّة فقال: عقيل أحلى منه. وقال يحيى بن معين: كان يتساهل في السماع وفي الحديث، وليس بكذاب. أنظر: «تهذيب التهذيب» ٣/٤٣٨.

(٣) القاضي العلامة، فخر الإسلام، شيخ الشافعية، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الروياني، الطبري، الشافعي مولده في آخر سنة ٤١٠هـ، وتفقه ببخارى مدة، أرتحل في طلب الحديث والفقه جميعاً، وبرع في الفقه، ومهر وناظر، وصنف التصانيف الباهرة منها «البحر» و«مناصيص الشافعي» =

«البحر»- وقد أسلفنا في رواية بالبسملة بدل الحمد؛ وأيضًا فكتابه العزيز مفتتح بها، وكُتِبَ رسوله عليه أفضل الصلوات والسلام مبتدأة بها؛ فلذلك تأسى البخاري بها.

ثالثها: وهو قريب مما قبله، أن بعض الذكر يقوم مقام البعض كما قاله ﷺ حكاية عن الله تعالى: «مَنْ شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»<sup>(١)</sup> فكذلك التسمية هنا تقوم مقامه، وكذا قوله ﷺ: «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلتُ أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له»<sup>(٢)</sup> الحديث، قيل لسفيان: هذا ثناء وليس بدعاء فأنشد:

إِذَا أَثْنَيْتُ عَلَيْكَ الْمَرْءَ يَوْمًا      كَفَاهُ مِنْ تَعْرِضِهِ الثَّنَاءَ

= و«حلية المؤمن» و«الكافي» قتل سنة إحدى وخمسمائة بيد الإسماعيلية بجامع آمل. أنظر ترجمته في: «الأنساب» ١٨٩/٦، ١٩٠، «المنتظم» ١٦٠/٩، «معجم البلدان» ١٠٤/٣، «الكامل في التاريخ» ٤٧٣/١٠، «اللباب» ٤٤/٢، «تهذيب الأسماء و اللغات» ٢٧٧/٢ (٤٦٤)، «سير أعلام النبلاء» ٢٦٠/١٩ (١٦٢).  
(١) رواه الترمذي (٢٩٢٦) من حديث أبي سعيد، وقال: هذا حديث حسن. ورواه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٢٧)، والبيهقي في «الشعب» ٤١٣/١ (٥٧٢) كلاهما عن ابن عمر.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٦/٦ ليس يجيء هذا الحديث فيما علمت مرفوعًا إلا بهذا الإسناد، وصفوان بن أبي الصهباء وبكير بن عتيق رجلان صالحان وله طرق أخرى كثيرة كلها ضعيفة، والحديث ضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٣٣٥)، (٤٩٨٩).

(٢) رواه مالك ص ١٥٠ رواية يحيى، وعبد الرزاق في «المصنف» ٣٧٨/٤ (٨١٢٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» ٢٥/٥ (٢٧٦٠)، والمحاملي في «الدعاء» (٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٨٤/٤، وفي «فضائل الأوقات» (١٩١)، والبعوي في «شرح السنة» ١٥٧/٧ (١٩٢٩) من حديث عبيد الله بن كريب مرسلًا، قال البيهقي: هذا مرسل حسن. وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٥٠٣).

رابعها: أن الذي أقتضاه لفظ الحمد أن يحمد لا أن يكتبه، والظاهر أنه حمد بلسانه.

خامسها: أن الأمر به محمول على ابتداءات الخطب دون غيرها، زجرًا عما كانت الجاهلية عليه من تقديم الشعر المنظوم والكلام المنشور، وإنما كان ذلك لثلاثة أمور:

أحدها: ما روي أن أعرابياً خطب فترك التحميد فقال ﷺ: «كل أمر ذي بال» إلى آخره<sup>(١)</sup>.

ثانيها: أن أول ما نزل من القرآن: ﴿أَقْرَأْ﴾<sup>(٢)</sup> [العلق: ١] وقيل: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثِرُ﴾<sup>(٣)</sup> [المدثر: ١]. وليس في ابتداءهما حمد الله، فلم يجز أن يأمر الشارع بما كتاب الله على خلافه<sup>(٤)</sup>.

ثالثها: أن خبر الشارع لا يجوز أن يكون خلاف مخبره وقد قال: «فهو أجزم» وروي «أبتر». و«صحيح البخاري» أصح المصنفات وأنفع المؤلفات، فعلم بهذه الأمور أنه محمول على الخطب دون غيرها من المصنفات والكتب.

سادسها: أن هذا الحديث منسوخ بأنه ﷺ لما صالح قريشاً عام

(١) قال العيني في «عمدة القاري» ١٣/١: وفيه نظر؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. اهـ.

(٢) سيأتي برقم (٤٩٢٢) كتاب: التفسير، ورواه مسلم (١٦١) كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٣) سيأتي برقم (٤٩٥٤) كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [العلق: ٣]، ورواه مسلم (١٦٠) كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٤) قال العيني في «عمدة القاري» ١٣/١: وهذا ساقط جداً؛ لأن الاعتبار بحالة الترتيب العثماني لا بحالة النزول؛ إذ لو كان الأمر بالعكس، لكان ينبغي أن يترك التسمية أيضاً. اهـ.

الحديبية كتب: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو»<sup>(١)</sup> فلولا نسْخُه لما تركه، وهذا بعيد، وأي دليل دلنا على النسخ فقد يكون الترك لبيان الجواز.

سابعها: إنما تركه لأنه راعى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]. فلم يقدم بين يدي الله ولا رسوله شيئاً، وابتدأ بكلام رسوله عوضاً عن كلام نفسه<sup>(٢)</sup>، وانضم إلى ذلك ما سلف أنه ﷺ خطب به عند قدومه المدينة، وخطب به عمر أيضاً، فجعله البخاري خطبة لكتابه<sup>(٣)</sup>.

فإن قُلْتَ: فقد قدم الترجمة فالجواب: أنها وإن تقدمت لفظاً فهي كالتأخرة تقديرًا؛ لتقدم الدليل على مدلوله وضعاً وفي حكم التبعية، وبهذا يندفع سؤال آخر وهو: لم قدم السند على المتن؟  
الأمر الثالث: إن قُلْتَ: لِمَ لم يتدئ البخاري -رحمه الله- بخطبة في أول «صحيحه» كما فعله مسلم رحمه الله؟ قُلْتُ: لأنه خطب بالحديث للتأسي كما سلف، ونعم السلف.

الرابع: سألني بعض الفضلاء في الدرس عن السر في ابتداء البخاري بهذا الحديث مختصراً كما سلف عند إيراده، (ولم يذكره)<sup>(٤)</sup>

(١) رواه مسلم (١٧٨٤) كتاب: الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية في الحديبية، من حديث أنس.

(٢) قال العيني في «عمدة القاري» ١/١٣: الآتي بالتحميد ليس بمقدم شيئاً أجنبياً بين يدي الله ورسوله، وإنما هو ذكره بثنائه الجميل لأجل التعظيم على أنه مقدم بالترجمة وبسوق السند، وهو من كلام نفسه، فالعجب أن يكون بالتحميد الذي هو تعظيم الله تعالى مقدماً ولا يكون بالكلام الأجنبي. اهـ.

(٣) ورد في هامش (ف): بلغ مقابلة بحمد الله وعونه.

(٤) في (ف): ولم لا ذكره، ولعل الصواب ما أثبتناه لمناسبة السياق.

مطولاً كما ذكره في غيره من الأبواب؟ فأجبت في الحال بأن عمر قاله على المنبر وخطب به، فأراد التأسّي به، لكن البخاري ذكره أيضاً مطولاً في ترك الحيل<sup>(١)</sup>، وفيه: أنه خطب به أيضاً كما ستعلمه، وقد قال بعضهم: إن في الحديث ما يقوم مقام الترجمة من إعلام الناظر في كتابه أنه إنما قصد تأليفه وجمعه وجه الله تعالى، وتوصيته له أن يحذو حذوه ويفرغ جهده في طلب الإخلاص فيه، يحصل الفوز والخلاص. وقد قال ابن مهدي الحافظ: من أراد أن يصنف كتاباً فليبدأ بهذا الحديث<sup>(٢)</sup>. وقال: لو صنف كتاباً لبدأت في كل باب منه بهذا الحديث<sup>(٣)</sup>، وقال الخطابي<sup>(٤)</sup> نقلاً عن الأئمة: ينبغي لمن صنف كتاباً أن يبتدئ بهذا الحديث؛ تنبيهاً للطالب على تصحيح النية، ولعموم الحاجة إليه.

- (١) سيأتي برقم (٦٩٥٣).
- (٢) رواه البيهقي في «السنن الصغرى» ٢٠ / ١ (٣).
- (٣) ذكره ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ٦١ / ١. ونقل الترمذي ١٨٠ / ٤ عقب الرواية (١٦٤٧) عن ابن مهدي قوله: ينبغي أن نضع هذا الحديث في كل باب.
- (٤) هو أبو سليمان حمد - وقيل: أحمد - بن محمد بن إبراهيم الخطابي، نسبة إلى زيد بن الخطاب البُستي، ولد في مدينة (بُست) في شهر رجب سنة تسع عشرة وثلاثمائة من الهجرة نشأ بها للعلم مجتهداً في تحصيله من كل سبيل، وطوّف من أجله في البلاد الإسلامية شرقاً وغرباً، تفقه على يد أبي بكر القفال الشاشي، وسمع الحديث بمكة المكرمة من أبي سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد شيخ الحرم، وصنف فأبدع، ومن مصنفاته «أعلام الحديث»، «معالم السنن»، «غريب الحديث». توفي يوم السبت السادس عشر من ربيع الثاني سنة ست وثمانين وقيل: ثمان وثمانين وثلاثمائة من الهجرة المباركة بمدينة (بُست). أنظر: «الأنساب» ٢١٠ / ٢، «المنتظم» ٣٩٧ / ٦، «معجم البلدان» ٤١٥ / ١، «اللباب» ١٥١ / ١، «وفيات الأعيان» ٢١٤ / ٢ - ٢١٦ (٢٠٧)، «سير أعلام النبلاء» ١٧ / ٢٣ - ٢٨ (١٢)، «شذرات الذهب» ١٢٧ / ٣، ١٢٨.



السادس: بدأ البخاري - رحمه الله - بإخلاص القصد وختمه بالتسبيح حيث أورد في آخره حديث: «كلمتان حبيبتان إلى الرحمن» إلى آخره<sup>(١)</sup>؛ لأن به تتعطر المجالس وهو كفارة لما قد يقع من الجالس، والله تعالى يهدينا إلى صراطه القويم، ويعيذنا من الشيطان الرجيم.

إذا تقررَت هذه الأمور فلنرجع إلى الكلام على الحديث، وهو من ثلاثة وأربعين وجهًا:

#### أولها:

في تعداد المواضع التي خرج البخاري فيها. ونحن نسلك - إن شاء الله تعالى - هذا الأسلوب، نذكر في أول موضع ذُكر فيه الحديث جميع طرقه إذا كان مكرراً؛ ليحال ما يقع بعد ذلك عليه. فنقول: ذكره البخاري هنا مختصراً وهو مشهور بالطول، وساقه عنه الداودي بالسند المذكور مطولاً في أول «شرحه» ولم أرَ ذلك في نسخه، فتنبه له. قال الخطابي: ولست أشك في أن ذلك لم يقع من جهة الحميدي، فقد رواه لنا الأثبات من طريقه مطولاً<sup>(٢)</sup>، قُلْتُ: وقد ذكره في ستة مواضع أخرى من «صحيحه» عن ستة شيوخ أخرى أيضاً:

أولها: في الإيمان، في باب: ما جاء أن الأعمال بالنية، عن عبد الله بن مسلمة القعنبي، ثنا مالك عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

(١) سيأتي برقم (٧٥٦٣) كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾.

(٢) «أعلام الحديث» ١/١٠٩.

«الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ أَمْرَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

وهذه الزيادة وهي: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» أنسب بهذا الموضع، وإن كان يقال: إنه أستغنى عنها هنا بقوله: «فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» كأنه يفهم أن كل من هاجر إلى شيء فهجرته إليه، من شأنه العدول إلى الاستدلال الخفي مع الإمكان بالظاهر الجلي.

ثانيها: في العتق، في باب: الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه، عن محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، ثنا يحيى بن سعيد، عن محمد، عن علقمة قال: سمعت عمر يقول: عن النبي ﷺ قَالَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِأَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ..» الحديث بمثل اللفظ الذي قبله<sup>(٢)</sup>.

ثالثها: في باب: هجرة النبي ﷺ عن مسدد، ثنا حماد بن زيد، عن يحيى، عن محمد، عن علقمة: سمعت عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ أَمْرَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رابعها: في النكاح، في باب: من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى، عن يحيى بن قزعة، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُلُقَمَةَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) سيأتي برقم (٥٤).

(٢) سيأتي برقم (٢٥٢٩).

(٣) سيأتي برقم (٣٨٩٨).

«العمل بالنية، وإنما لامرئ ما نوى..» الحديث بلفظه في الإيمان، إلا أنه قال: «ينكحها» بدل «يتزوجها»<sup>(١)</sup>.

خامسها: في الإيمان والنذور، في باب: النية في الإيمان، عن قتيبة بن سعيد، ثنا عبد الوهاب: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني محمد بن إبراهيم أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول: سمعت عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَّا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ»<sup>(٢)</sup> إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

سادسها: في ترك الحيل، في باب: في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى في الإيمان وغيره، عن أبي النعمان محمد بن الفضل، ثنا حماد بن زيد، عن يحيى، عن محمد، عن علقمة قال: سمعت عمر يخطب قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَّا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ هَاجَرَ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم في «صحيحه» في آخر كتاب الجهاد، عن عبد الله بن مسلمة، عن مالك بلفظ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَّا نَوَى»<sup>(٥)</sup>.

(١) سيأتي برقم (٥٠٧٠).

(٢) في (ف): هجرته، والصواب ما أثبتناه كما في البخاري (٦٦٨٩).

(٣) سيأتي برقم (٦٦٨٩)، وورد بهامش (ف): ثم بلغ ثانيًا له مؤلفه.

(٤) سيأتي برقم (٦٩٥٣).

(٥) رواه برقم (١٩٠٧) كتاب: الإمارة.

الحديث مطولاً.

وأخرجه أيضاً عن محمد بن ربح بن المهاجر، عن الليث، وعن أبي الربيع العتكي، عن حماد بن زيد، وعن محمد بن المثنى، عن عبد الوهاب الثقفي، وعن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي خالد الأحمر، وعن ابن نمير، عن حفص بن عتاب، ويزيد بن هارون، وعن محمد بن العلاء، عن ابن المبارك، وعن ابن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، كلهم عن يحيى بن سعيد، عن محمد، عن علقمة، عن عمر، وفي حديث سفيان: سمعت عمر على المنبر يخبر عن رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

وأخرجه أبو داود في الطلاق عن محمد بن كثير، عن سفيان<sup>(٢)</sup>.  
والترمذي في الحدود عن ابن المثنى، عن الثقفي<sup>(٣)</sup>.

والنسائي عن يحيى بن حبيب، عن حماد بن زيد، وعن سليمان بن منصور عن ابن المبارك، وعن إسحاق بن إبراهيم عن أبي خالد الأحمر، وعن عمرو بن منصور، عن القعنبي، وعن الحارث عن ابن القاسم جميعاً عن مالك ذكره في أربعة أبواب من «سننه»<sup>(٤)</sup>: الأيمان<sup>(٥)</sup>، والطهارة<sup>(٦)</sup>، والرقاق، والطلاق<sup>(٧)</sup>، ورواه ابن ماجه في الزهد من

(١) (١٩٠٧) كتاب: الإمارة.

(٢) «سنن أبي داود» (٢٢٠١).

(٣) «سنن الترمذي» (١٦٧٤).

(٤) الحديث في الطهارة، والأيمان، والطلاق من «المجتبى»، وفي الرقائق من «السنن الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٨/ ٩٢-٩٣ عن سويد بن نصر عن ابن المبارك.

(٥) «سنن النسائي» ٧/ ١٣. عن إسحاق بن إبراهيم.

(٦) «سنن النسائي» ١/ ٥٨-٦٠. عن يحيى بن حبيب، وعن سليمان بن منصور.

(٧) «سنن النسائي» ٦/ ١٥٨-١٥٩، عن عمرو بن منصور، وعن الحارث بن مسكين.

«سننه» عن أبي بكر عن يزيد بن هارون، وعن ابن رمح، عن الليث، كل هؤلاء عن يحيى، عن محمد، عن علقمة، عن عمر به<sup>(١)</sup>.

ورواه مع هؤلاء الستة - أعني: البخاري، ومسلمًا، وأبا داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه - الإمام الشافعي في «مختصر البويطي» والإمام أحمد في «مسنده»<sup>(٢)</sup>، والدارقطني<sup>(٣)</sup>، والبيهقي<sup>(٤)</sup> وأبو حاتم ابن حبان في «صحيحه» المسمى بـ «التقاسيم والأنواع»<sup>(٥)</sup>، ولم يبق من أصحاب الكتب المعتمد عليها من لم يخرج له سوى الإمام مالك فإنه لم يخرج له في «موطئه»<sup>(٦)</sup>. نعم رواه (خارجة)<sup>(٧)</sup>، كما علمته من طرق هؤلاء الأئمة، وقد أخرجه من حديثه الشيخان - كما سلف - ووهم ابن دحية الحافظ في «إملائه» فقال على هذا الحديث: أخرجه مالك في «الموطأ» ورواه الشافعي عنه، وهذا عجيب منه<sup>(٨)</sup>.

(١) «سنن ابن ماجه» (٤٢٢٧).

(٢) «مسند أحمد» ٢٥ / ١ (١٦٨).

(٣) «سنن الدارقطني» ٥٠ / ١.

(٤) «سنن البيهقي» ٤١ / ١. (٥) «صحيح ابن حبان» (٣٨٨).

(٦) بل أخرجه فيه (٩٨٢) برواية محمد بن الحسن الشيباني.

(٧) في (ف): خارجها، وما أثبتناه المناسب للسياق.

(٨) قلت: وكذا قال الحافظ أيضًا في «الفتح» ١١ / ١، وهو عجيب منهما - أعني: المصنّف والحافظ - فإن الحديث في «الموطأ» برواية محمد بن الحسن، وكأنهما لم يقفا عليه مع سعة اطلاعهما، والله أعلم.

قال السيوطي في «تنوير الحوالك» ص ١٠ في معرض حديثه عن رواية «الموطأ»: ورواية محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة فيها أحاديث يسيرة زيادة على سائر الموطآت، منها حديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» وبذلك تبين صحة قول من عزا روايته إلى «الموطأ» ووهم من خطأه في ذلك. اهـ.

قلت: إلا أنه في كتابه «الأشباه والنظائر» ص ٨ قد تابعهما على ما قال، بل وتعجب من عدم إخراج مالك له!!

الوجه الثاني<sup>(١)</sup>:

تحصل لنا من هذه الطرق أربعة ألفاظ واقعة في الحديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، «الأعمال بالنية»، «العمل بالنية» وادعى النووي في «تلخيصه» قلتها، رابعها: «إنما الأعمال بالنية»، وأورده القضاعي في «الشهاب» بلفظ خامس وهو: «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>(٢)</sup> بحذف (إنما) وجمع الأعمال والنيات، فقال الحافظ أبو موسى الأصبهاني: لا يصح إسنادها. وأقره النووي عَلَى ذَلِكَ في «تلخيصه» وغيره، وهو غريب منهما، فهي رواية صحيحة أخرجها إمامان حافظان، وحكما بصحتها: أحدهما: أبو حاتم ابن حبان، فإنه أورده في «صحيحه» عن عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَبَانِيِّ، ثنا عبد الله بن هاشم الطوسي، ثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد، عن علقمة عن عمر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ..» الحديث بطوله<sup>(٣)</sup>.

ثانيهما: شيخه الحاكم أبو عبد الله، فإنه أورده في كتابه «الأربعين في شعار أهل الحديث» عن أبي بكر ابن خزيمة، ثنا القعني، ثنا مالك، عن يحيى بن سعيد به سواء ثُمَّ حَكَمَ بِصَحَّتِهِ، وأورده ابن الجارود في «المنتقى» بلفظ سادس عن ابن المقرئ، ثنا سفيان، عن يحيى: «إِنْ الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنْ لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا..»<sup>(٤)</sup>

(١) ورد بهامش (ف): بلغ الشيخ برهان الدين الحلبي قراءة عليّ في الثاني... الحاضري... وأبو الحسن... وابن بهرام... بهاء الدين محمد بن الصفدي وآخرون كالسلاوي.

(٢) «مسند الشهاب» ١ / ٣٥-٣٦ (١). (٣) سبق تخريجه.

(٤) «المنتقى» (٦٤).

الحديث، وأورده الرافعي في «شرح الكبير» بلفظ آخر غريب وهو: «ليس للمرء من عمله إلا ما نواه»<sup>(١)</sup>. ولم أقف على من خرّجه بهذا اللفظ بعد شدة البحث عنه<sup>(٢)</sup>. وفي البيهقي من حديث أنس مرفوعاً: «إنه لا عمل لمن لا نية له»<sup>(٣)</sup> وهو بمعناه، لكن في إسناده جهالة.

### الوجه الثالث: في التعريف برواته:

أما راويه عن النبي ﷺ فهو أمير المؤمنين أبو حفص -والحفص في اللغة: الأسد<sup>(٤)</sup>- وأول من كناه بذلك رسول الله ﷺ، كما رواه ابن الجوزي عنه، عمر -وهو أسم معدول عن عامر ولا ينصرف للعدل والتعريف- بن الخطّاب -وهو فعّال من الخطبة بالضم والكسر- بن نفيل -بضم أوله- بن عبد العزى بن رياح -براء مكسورة ثم مثناة تحت، وأبعد من أبدلها بموحدة- بن عبد الله بن قرط -بضم القاف ثم راء وطاء مهملتين- بن رزاح -بفتح الراء والزاي. قال شيخنا قطب الدين<sup>(٥)</sup> في «شرحه»: ومن عداه بكسر أوله، ولم

(١) «الشرح الكبير» ١/ ١٨٥.

(٢) وقال الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٥٠: هذا الحديث بهذا اللفظ لم أجده. اهـ.

(٣) رواه البيهقي ١/ ٤١.

(٤) جمع حفص: أخفاصٌ وحُفُوصٌ، والحفص: البيت الصغير، والحفص: الشبل، قال الأزهري: ولد الأسد يُسمى حفصاً. وقال ابن الأعرابي: هو السبع أيضاً، وقال ابن بري: قال صاحب «العين»: الأسد يكنى أبا حفص، ويُسمى شبله حفصاً. أنظر: «تهذيب اللغة» ١/ ٨٦٦، «لسان العرب» ٢/ ٩٢٨.

(٥) هو قطب الدين عبد الكريم بن عبد النور بن منير الحلبي ثم المصري. أحد من جرد العناية ورحل وتعب وحصل وكتب وأخذ عن أصحاب ابن طبرزد ضمن بعدهم وصنف التصانيف وظهرت فضائله مع حسن السمات والتواضع والتدين وملازمة العلم، ولد سنة أربع وتسعين وستمئة، وتوفي في رجب سنة خمس وثلاثين وسبعمائة.

أر من صنف في المؤتلف والمختلف ذكر ذلك بترجمته فاعلمه-. بن عدي -أخي مرة وهصيص- بن كعب بن لؤي -بالهمز وتركه- بن غالب الفهري العدوي القرشي، يجتمع مع رسول الله ﷺ في كعب بن لؤي الأب الثامن.

واتفقوا على تسميته بالفاروق؛ لفرقانه بين الحق والباطل بإسلامه وظهور ذلك؛ ولأن الشيطان يفرُّ منه، فقليل: سماه الله بذلك. روته عائشة، وإسناده ضعيف كما قال ابن دحية<sup>(١)</sup>.

وقال ابن شهاب: سماه بذلك أهل الكتاب. ذكره الطبري<sup>(٢)</sup>، وقيل: رسول الله ﷺ. فهذه ثلاثة أقوال.

= خرج لنفسه التساعيات والمتباينات والبلدانيات، وجمع لمصر تاريخاً حافلاً لو كمل لبلغ عشرين مجلدة بيض منه المحمدين في أربعة، واختصر «الإمام» فحرره، وشرح سيرة عبد الغني، وشرع في شرح البخاري وهو مطول أيضاً، بيض أوائله إلى قريب النصف. وكان حنفي المذهب يدرس بالجامع الحاكمي. انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ» ٤/١٥٠٢، «الدرر الكامنة» ٢/٣٩٨-٣٩٩، «شذرات الذهب» ٦/١١٠-١١١.

(١) الشيخ العلامة المحدث الرحال المتفنن مجد الدين أبو الخطاب عمر بن حسن بن علي بن الجميل، واسم الجميل محمد بن فرج بن خلف بن قومس بن مزلال بن ملال بن أحمد بن بدر بن دحية بن خليفة الكلبي الداني ثم السبتي، كان بصيراً بالحديث معتنياً بتقييده، مكباً على سماعه حسن الخط، معروفاً بالضبط، له حظ وافر من اللغة ومشاركة في العربية وغيرها. قال الذهبي: كان هذا الرجل صاحب فنون وتوسع ويد في اللغة، وفي الحديث على ضعف فيه. توفي سنة أربع وأربعين وخمسمائة، وقيل: سنة ثمان وأربعين وخمسمائة.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٣/٤٤٨-٤٥٠ (٤٩٧)، «سير أعلام النبلاء» ٢٢/٣٨٩-٣٩٥ (٢٤٨)، «لسان الميزان» ٤/٢٩٢، «شذرات الذهب» ٥/١٦٠، ١٦١.

(٢) الطبري في «تاريخه» ٢/٥٦٢.



وهو أول من سُمِّي أمير المؤمنين<sup>(١)</sup> عمومًا، وسمي به قبله خصوصًا عبد الله بن جحش على سرية في اثني عشر رجلًا، وقيل: ثمانية، وقد كان مسيلمة الكذاب يسمي بذلك أيضًا كما سيأتي في «الصحيح» في قصة قتله إن شاء الله<sup>(٢)</sup>. وأمه حنتمة -بحاء مهملة مفتوحة ثم نون ثم مثناة فوق- بنت هاشم، يعرف بذي الرمحين - بن المغيرة بن عبد الله بن عمر، أخي عامر وعمران ابني مخزوم بن نقطة بن (مرة)<sup>(٣)</sup> بن كعب المخزومي، قال أبو عمرو: من قال: حنتمة بنت (هشام)<sup>(٤)</sup> فقد أخطأ، ولو كانت كذلك لكانت أخت أبي جهل بن هشام، وإنما هي ابنة عمهما<sup>(٥)</sup>، وقد وقع في هذا الخطأ ابن قتيبة في «معارفه»<sup>(٦)</sup>، وقبله ابن منده في «المعرفة» وقال: هي أخت أبي جهل، وهو وهم.

قال ابن عبد البر: الصحيح أنها بنت هاشم وقيل: بنت هشام، فمن قال: هشام فهي أخت أبي جهل، ومن قال: بنت هاشم فهي ابنة عم أبي جهل<sup>(٧)</sup> وهاشم وهشام ومهشم والوليد وأبو أمية حذيفة والفاكه ونوفل وأبو ربيعة عمرو وعبد الله وتيم وعبد شمس، كل هؤلاء أولاد المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهو -يعني: المغيرة- بيت بني مخزوم.

(١) ورد بهامش الأصل: في سببه خلاف مشهور.

(٢) سيأتي برقم (٤٠٧٢) كتاب: المغازي، باب: قتل حمزة بن عبد المطلب، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري.

(٣) في الأصل: مري، والصواب ما أثبتناه كما في «تاريخ بغداد» ٤٢٣/٧ (٣٩٩١).

(٤) في (ف): هاشم، والصواب ما أثبتناه من «الاستيعاب» ٢٣٥/٣.

(٥) «الاستيعاب» ٢٣٥/٣. (٦) «المعارف» لابن قتيبة ص ١٨٠.

(٧) «الاستيعاب» ٢٣٥/٣.

ولد بتبالة بعد الفيل بثلاث عشرة سنة، وقال عن نفسه: ولدت قبل الفجار الأعظم بأربع سنين. وإليه كانت السفارة في الجاهلية، وأسلم بعد ست من النبوة، وقيل: خمس، بعد أن دخل رسول الله ﷺ دار الأرقم بعد أربعين رجلاً، وقيل: ثلاثة عشر وإحدى عشرة امرأة.

وقال ابن الجوزي: لا خلاف أنه أسلم سنة ست من النبوة بعد أربعين، قال: ولما أسلم نزل جبريل ﷺ فقال: أستبشر أهل السماء بإسلامه<sup>(١)</sup>، وقيل: إنه أسلم بعد أربع من النبوة وهاجر فهو من المهاجرين الأولين. وكان إسلامه عزاً ظهر به الإسلام بدعوة النبي ﷺ، وسيأتي في الصحيح إن شاء الله: «ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر»<sup>(٢)</sup> قال ابن مسعود: كان إسلام عمر فتحاً، وهجرته نصراً، وإمامته رحمة، ولقد رأيتنا وما نستطيع أن نصلي في البيت، حتى أسلم عمر، فلما أسلم قاتلهم حتى تركونا فصلينا<sup>(٣)</sup>، وشهد بدرًا والمشاهد كلها.

(١) رواه ابن ماجه (١٠٣)، والطبراني ١١/ ٨٠-٨١ (١١١٠٩)، وابن حبان (٦٨٨٣) من طريق عبد الله بن خراشي الحوشبي، عن العوام بن حوشب، عن مجاهد عن ابن عباس، ورواه أيضًا الحاكم في «المستدرک» ٣/ ٨٤، لكن عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس، وقال: صحيح، وتعبه الذهبي، وقال: عبد الله ضعفه الدارقطني. اهـ.

وقال البوصيري ١/ ١٧: هذا الإسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الله بن خراش، إلا ابن حبان فإنه ذكره في «الثقات». اهـ. والحديث ضعفه الألباني في «الضعيفة» (٤٣٤٠).

(٢) سيأتي برقم (٣٦٨٤، ٣٨٦٣).

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٣/ ٢٧٠، وأحمد في «فضائل الصحابة» ١/ ٤٠٩، ٤١٠ (٤٨٢)، والطبراني ٩/ ١٦٢ (٨٨٠٦) قال الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٦٣: رجاله رجال الصحيح إلا أن القاسم لم يدرك جده ابن مسعود. اهـ.

ببيع له بالخلافة يوم موت الصديق، وهو يوم الثلاثاء لثمانٍ بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة بوصاية الصديق إليه، فسار بأحسن سيرة، وزين الإسلام بعذله، وفتح الله به الفتوح الكبيرة كبيت المقدس وجميع الشام، ودوّن الدواوين في العطاء ورّتب الناس فيه، وكان لا يخاف في الله لومة لائم، وهو أول من ضرب بالدرة وحملها، ومصرّ الأمصار، وكسر الأكاسرة، وقصر القياصرة، وآخر المقام إلى موضعه الآن، وكان ملصقاً بالبيت، ونور المساجد لصلاة التراويح، وأول من أرّخ التاريخ من الهجرة، وأول قاضٍ في الإسلام، ولأه الصديق القضاء، وأول من جمع القرآن في المصحف، وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين الصديق، حج بالناس عشر سنين متوالية، وحج في إحداهن بأمّهات المؤمنين. وزهده ومناقبه جمّة مشهورة في «الصحيح» وغيره، وستقف على قطعة صالحة منها حيث ذكره البخاري - إن شاء الله - في كتاب المناقب<sup>(١)</sup>.

وكان طوالاً جداً جسيماً، كث اللحية، خفيف العارضين، أصلع شديد الصلع، أعسر يسر - أي: قوة يديه سواء - وكان يأخذ بيده اليمنى أذنه اليسرى ثم يجمع جراميزه - أي: أطرافه - ويثبت، فكأنما خلق على ظهر فرسه، وكان يخضب بالحناء والكتم بحثاً، وكان شديد حمرة العينين. وكان أبيض يعلوه حمرة، وقيل: أبيض أمهق وقيل: آدم. ونقله ابن عبد البر عن الأكثرين<sup>(٢)</sup>، وأنكره الواقدي والجمهور، وقالوا: إنما كان أبيض. قالوا: ولعله صار في لونه سمرة

(١) سيأتي برقم (٣٦٧٩ - ٣٦٩٤) كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب عمر بن الخطاب.

(٢) «الاستيعاب» ٢٣٦/٣.

عام الرمادة لتخشنه<sup>(١)</sup>، وكان من مُحدّثي هذه الأمة<sup>(٢)</sup>. وسيأتي أنه وافق ربّه في عدة مواضع إن شاء الله، وفي «الصحيح» أنه ﷺ قال له: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»<sup>(٣)</sup>.

وشهد له بالشهادة<sup>(٤)</sup>، والجنة<sup>(٥)</sup> وسماء سراج أهل الجنة<sup>(٦)</sup>، وأخبر أن الله جعل الحق على لسانه<sup>(٧)</sup>.

روي له عن النبي ﷺ خمسمائة حديث وتسعة وثلاثون حديثًا، اتفق البخاري ومسلم على ستة وعشرين منها، وانفرد البخاري بأربعة وثلاثين، ومسلم بأحد وعشرين، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة

(١) ورده ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٢٣٦/٣ حيث قال: وزعم الواقدي أن سمرة عمر وأدمته إنما جاءت من أكله الزيت عام الرمادة، وهذا منكر من القول، وأصح ما في الباب -والله أعلم- حديث سفيان الثوري عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبیش قال: رأيت عمر شديد الأدمة. اهـ.

وقد جود إسناده حديث زر بن حبیش الحافظ في «الإصابة» ٥١٨/٢.

(٢) سيأتي برقم (٣٤٦٩) كتاب: حديث الأنبياء، باب: حديث الغار، وبرقم (٣٦٨٩) كتاب: المناقب، باب: مناقب عمر.

(٣) سيأتي برقم (٣٢٩٤) كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده.

(٤) سيأتي برقم (٣٦٧٥) كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب عمر.

(٥) رواه أبو داود (٤٦٤٩).

(٦) رواه أحمد في «فضائل الصحابة» ٥٢٣/١ (٦٧٧)، والبخاري في «كشف الأستار» ١٧٤/٣ (٢٥٠٢) من طريق عبد الله بن إبراهيم بن أبي عمر الغفاري، وهو منكر الحديث، ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٣٣٣/٦ من طريق الواقدي عن أبي هريرة، والواقدي كذاب. وقال الألباني في «الضعيفة» (٣٩١٦): باطل.

(٧) رواه الترمذي (٣٦٨٢) كتاب: المناقب، وأحمد ٥٣/٢، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٧٥٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠٩/٨ - ١١٠ من حديث ابن عمر، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٧٣٦)، وفي الباب عن الفضل بن عباس وأبي ذر وأبي هريرة.

وغيرهم. روى عنه نحو خمسين صحابياً منهم: عثمان وعلي وطلحة وسعد وعبد الرحمن بن عوف، وخلائق من التابعين.

ولي الخلافة عشر سنين وخمسة أشهر أو ستة أشهر قولان، واستشهد يوم الأربعاء لأربع أو ثلاث أو لسبع بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين من الهجرة، وقال الفلاس وابن نمير: سنة أربع وهو ابن ثلاث وستين على الصحيح كسن سيدنا رسول الله ﷺ وسن الصديق. وقيل: ابن ستين، قال الواقدي: وهو أثبت الأقاويل عندنا، وقيل: ابن إحدى وستين، وقيل: ابن اثنتين وخمسين، وقيل: ابن أربع، وقيل: ابن خمس، وقيل: ست، وقيل: سبع وخمسين حكاهن الصُرَيْفِيُّ، فهذه ثمانية أقوال في سنه.

وغسله ابنه الزاهد أبو عبد الرحمن عبد الله الأكبر، أفضل أولاده الذكور العشرة، وعاصم -أمه جميلة بنت عاصم- وعبيد الله قتل بصفين مع معاوية، وعبد الله الأصغر وعبد الرحمن الأكبر وعبد الرحمن الأوسط وعياض، وزيد الأكبر -أمه أم كلثوم بنت علي- وزيد الأصغر والعقب من الثلاثة الأولى الذكور، وكان له من الإناث حفصة وزينب، وكفنه عبد الله أيضاً في ثوبين سحوليين، وصلى عليه صهيب بن سنان الرومي، ودفن في الحجرة النبوية، على ساكنها أفضل الصلاة والسلام.

قتله أبو لؤلؤة غلام نصراني، وقيل: مجوسي للمغيرة بن شعبة، وهو في صلاة الصبح، طعنه ثلاث طعنات بسكين مسموم ذات طرفين فقال: قتلني -أو أكلني الكلب- وطعن معه ثلاثة عشر رجلاً، فمات منهم تسعة، وفي رواية سبعة، فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنساً، فلما ظن أنه مأخوذ نحر نفسه، فصار إلى لعنة الله وغضبه، ثم

حُمِلَ عمر إلى منزله، وبقي ثلاثة أيام وقيل: سبعة، ومات -ﷺ- وعَنَّا - به وكان وافر العلم.

قَالَ ابن مسعود حين توفي عمر: ذهب تسعة أعشار العلم<sup>(١)</sup>. ومن زهده وتواضعه أنه كان في قميصه أربع عشرة رقعة إحداها من آدم.

فائدة:

ليس في الصحابة من أسمه عمر بن الخطاب غيره، فهو من الأفراد<sup>(٢)</sup> -أحد أنواع علوم الحديث- وفي الصحابة عمر ثلاثة وعشرون نفساً عَلَى خلاف في بعضهم، وربما يلتبس بعمره بزيادة واو في آخره، وهم خلق فوق المائتين بزيادة أربعة وعشرين عَلَى خلاف في بعضهم ﷺ.

فائدة ثانية:

في الرواة عمر بن الخطاب غير هذا الإمام ستة: (أحدهم)<sup>(٣)</sup>: كوفي<sup>(٤)</sup> روى عن خالد بن عبد الله الواسطي. ثانيهم: راسبي<sup>(٥)</sup> روى (عن سويد أبي حاتم)<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» ١٦٢/٩، ١٦٣ (٨٨٠٨، ٨٨٠٩)، وقال الهيثمي ٩/٦٩: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال هذا رجال الصحيح غير أسد بن موسى وهو ثقة.

(٢) أنظر «علوم الحديث» لابن الصلاح ص ٣٢٥ - ٣٣٩، النوع التاسع والأربعون.

(٣) في (ف): أحدها، وهو ما أثبتناه هو المناسب للسياق.

(٤) عمر بن الخطاب الكوفي، أنظر: «إكمال تهذيب الكمال» ٤٥/١٠ (٣٩٦٥).

(٥) عمر بن الخطاب بن زكريا الراسبي، أبو حفص البصري. أنظر: «تهذيب الكمال»

٢١/٣١٥ (٤٢٢٤)، «تهذيب التهذيب» ٢٢١/٣، «التقريب» ص ٤١١ (٤٨٨٧).

(٦) في (ف): (عنه سويد أبو حاتم)، والصواب ما أثبتناه كما في مصادر الترجمة.

ثالثهم: سكندري<sup>(١)</sup> روى عن ضمّام بن إسماعيل.  
 رابعهم: عنبري<sup>(٢)</sup> روى عن أبيه، عن يحيى بن سعيد الأنصاري.  
 خامسهم: سجستاني<sup>(٣)</sup> روى عن محمد بن يوسف الفريابي.  
 سادسهم: سدوسي<sup>(٤)</sup> بصري روى عن معتمر بن سليمان.  
 فائدة ثالثة:

عمر هذا ثاني العشرة، وهاك سرد وفاتهم على سبيل الاختصار  
 لتستحضره فإنه مهم: الصديق مات سنة ثلاث عشرة من الهجرة،  
 وأبو عبيدة سنة ثمان عشرة، وعمر سنة ثلاث وعشرين كما سلف مع  
 الخلاف فيه. وعثمان سنة خمس وثلاثين، وطلحة والزبير بعده بسنة،  
 وابن عوف سنة اثنتين وثلاثين، وعلي سنة أربعين، وسعد بن  
 أبي وقاص سنة خمس وخمسين على الأصح، وهو آخرهم موتاً  
 (...)(٥) خمسين<sup>(٦)</sup>.

(١) عمر بن الخطاب بن حليّة -بمهملة ولا مين، بوزن عظيمة- بن زياد بن أبي خالد  
 الإسكندراني، مولى كندة، يكنى أبا الخطاب. انظر: «تهذيب الكمال» ٣١٢/١٣  
 في ترجمة ضمّام بن إسماعيل، «إكمال التهذيب» ٤٥/١٠ (٣٩٦٦)، «تهذيب  
 التهذيب» ٢٢٢/٣ - ٢٢٣.

(٢) عمر بن الخطاب العنبري الكوفي، يعرف بابن أبي خيرة. انظر: «إكمال التهذيب»  
 ٤٥/١٠ (٣٩٦٧). و«تهذيب التهذيب» ٢٢٢/٣.

(٣) عمر بن الخطاب السجستاني القشيري، نزيل الأهواز. انظر: «تهذيب الكمال»  
 ٣٢٦/٢١ (٤٢٢٦). و«تهذيب التهذيب» ٢٢٢/٣، و«تقريب التهذيب» ص ٤١٢  
 (٤٨٨٩).

(٤) عمر بن الخطاب شيخ بصري سدوسي انظر: «تهذيب التهذيب» ٢٢١/٣.

(٥) بياض بالأصل.

(٦) هو تاريخ وفاة سعيد بن زيد، وهو عاشر العشرة. انظر: «الاستيعاب» ١٨٢/٢.

وأما راويه عن عمر فهو أبو واقد - بالقاف - علقمة بن وقاص الليثي، نسبة إلى ليث بن بكر المدني العتواري، ولد على عهد النبي ﷺ فيما ذكره الواقدي.

وروى ابن منده أنه شهد الخندق، وكان في الوفد الذين قدموا على النبي ﷺ، روى عن عمر وعائشة ومعاوية وغيرهم، وعنه ابنه عمر وعبد الله والزهري ومحمد بن إبراهيم التيمي وغيرهم.

وروى له مع البخاري مسلم وباقي الستة، ذكره ابن منده وأبو عمر في الصحابة<sup>(١)</sup> والجمهور في التابعين، كما نبه عليه النووي في «إملائه» على هذا الحديث. وليس له في الصحيحين إلا هذا الحديث وحديث الإفك عن عائشة<sup>(٢)</sup>، كما نبه عليه شيخنا قطب الدين في «شرحه». مات بالمدينة في خلافة عبد الملك بن مروان، قاله الواقدي<sup>(٣)</sup>.

#### فائدة:

ليس في الكتب الستة من اسمه علقمة بن وقاص غيره. وأما راويه عن علقمة فهو أبو عبد الله محمد (ع) بن إبراهيم بن الحارث، وكان -أعني: الحارث- من المهاجرين الأولين، وهو

(١) «الاستيعاب» ١٩٥/٣ - ١٩٦.

(٢) سيأتي برقم (٢٦٣٧) كتاب: الشهادات، باب: إذا عدل رجل أحدًا.

(٣) علقمة بن وقاص بن محسن بن كلدة بن عبد ياليل بن طريف بن عتوارة بن عامر بن مالك بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة الليثي العتواري المدني. قال ابن سعد: كان ثقة، قليل الحديث، وله دار بالمدينة في بني ليث وله به عقب، وثقه النسائي، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة ثبت، أخطأ من قال: له صحبة. أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٦٠/٥، «التاريخ الكبير» ٤٠/٧ (١٧٦)، «الجرح والتعديل» ٤٠٥/٦ (٢٢٥٩)، «الثقات» ٢٠٩/٥، «تهذيب الكمال» ٣١٣/٢ - ٣١٤ (٤٠٢١)، «تقريب التهذيب» (٤٦٨٥).



ابن عم الصديق ابن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي التيمي المدني التابعي.

سمع ابن عمر وأنسًا وغيرهما من الصحابة، وعنه ابنه موسى المحدث الفقيه والزهري وخلق.

ذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من أهل المدينة، وقال: أمه حفصة بنت أبي يحيى واسمه عمير، وكان من قدماء موالي بني تيم. قال: وكان ثقة، كثير الحديث<sup>(١)</sup>، وقال يحيى بن معين: ثقة، وكذا وثقه النسائي وأبو حاتم<sup>(٢)</sup> وابن خراش، وأخرج له مسلم أيضًا في «صحيحه» مع باقي الستة.

وأما أحمد فقال فيما نقله العقيلي عن عبد الله بن أحمد عنه: في حديثه شيء، روى أحاديث مناكير<sup>(٣)</sup>.

مات سنة عشرين ومائة، وقيل: سنة إحدى وعشرين، وقيل: سنة تسع عشرة، وهو ابن أربع وسبعين<sup>(٤)</sup>.

وأما راويه عن محمد فهو الإمام أبو سعيد يحيى (ع) بن سعيد بن قيس بن عمرو، وقيل: قهد بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار بن ثعلبة بن الخزرج الأكبر الأنصاري النجاري - بالنون والجيم - المدني قاضيها، وأقدمه

(١) «الطبقات الكبرى» الجزء المتمم ص ٩٩.

(٢) «الجرح والتعديل» ٨٤/٧.

(٣) «الضعفاء الكبير» للعقيلي ٢٠/٤.

(٤) أنظر ترجمته في: «الثقات» ٣٨١/٥، «تهذيب الكمال» ٣٠١/٢٤ - ٣٠٥.

(٥٠٢٣)، «سير أعلام النبلاء» ٢٩٤/٥ - ٢٩٦ (١٤٠)، «تقريب التهذيب»

(٥٦٩١)، «شذرات الذهب» ١١/١٥٧.

المنصور العراق، وولاه القضاء بالهاشمية ومات بها، وقيل: إنه ولي قضاء بغداد ولم يصح. وهو تابعي صغير.  
سمع أنسًا والسائب بن يزيد وغيرهما.  
وعنه جماعة من التابعين منهم: هشام بن عروة وحميد الطويل وغيرهما.

واتفقوا على جلالته وعدالته وحفظه وإتقانه وورعه، وقال أحمد في حقه: إنه أثبت الناس. وقال أبو حاتم: هو يوازي الزهري<sup>(١)</sup>. وقال أيوب: ما تركت بالمدينة أفقه منه. وقال ابن حبان: كان خفيف الحال، فلما استقضاه أبو جعفر أرتفع شأنه ولم يتغير حاله، فقيل له في ذلك، فقال: من كانت نفسه واحدة لم يغيره المال<sup>(٢)</sup>. مات سنة أربع، وقيل: ثلاث، وقيل: ست وأربعين ومائة. روى له الجماعة<sup>(٣)</sup>.  
فائدة:

في الرواة يحيى بن سعيد جماعة في «الصحيح»، لكن لا التباس لهم بهذا. يحيى (ع) بن سعيد بن أبان الأموي الحافظ<sup>(٤)</sup>، يحيى (ع) بن سعيد بن حيان أبو حيان التيمي الإمام<sup>(٥)</sup>، يحيى (حم) بن سعيد بن العاص الأموي تابعي<sup>(٦)</sup>، يحيى (عم) بن سعيد بن فروخ

(١) «الجرح والتعديل» ١٤٩/٩.

(٢) «الثقات» ٥٢١/٥ «تهذيب الكمال» ٣١/٣٥٧.

(٣) أنظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» ٨/٢٧٥، ٢٧٦ (٢٩٨٠)، «معرفه الثقات» ٢/٣٥٢، ٣٥٣ (١٩٧٧)، «تهذيب الكمال» ٣١/٣٤٦ (٦٨٣٦)، «تقريب التهذيب» (٧٥٥٩).

(٤) ستأتي ترجمته في حديث رقم (١١).

(٥) ستأتي ترجمته في حديث رقم (٥٠).

(٦) يحيى بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي،

أبو أيوب، ويقال: أبو الحارث المدني.

القطان التميمي الحافظ أحد الأعلام<sup>(١)</sup>. ولهم يحيى بن سعيد العطار - براء في آخره - وإياه فاعلمه<sup>(٢)</sup>. وجملة من أسمه يحيى بن سعيد في الحديث ستة عشر كما بينهم الخطيب في «المتفق والمفترق».

فائدة أخرى: النجار الذي سلف في نسب يحيى بن سعيد لقب، واسمه تيم اللات، سمي النجار؛ لأنه أختتن بالقدوم وقيل: ضرب وجه رجل به فنجره، أي: نحته.

وأما راويه<sup>(٣)</sup> عن يحيى بن سعيد فهو الإمام العلامة أبو محمد سُفيان (ع) - بضم السين على المشهور، وحكي كسرهما وفتحها أيضًا - ابن عيينة: - بضم العين، وحكى النووي في «إملائه» [...] <sup>(٤)</sup> كسرهما - ابن أبي عمران الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي. واسم أبي عمران: ميمون، مولى محمد بن مزاحم أخي الضحاك، وقال الواقدي: مولى بني عبد الله بن رؤيبة من بني هلال بن عامر، وكان بنو عيينة عشرة خزازين، حدث منهم خمسة: محمد وإبراهيم وسفيان وآدم وعمران، وأجلهم وأشهرهم سُفيان هذا، وهو من تابعي التابعين، سكن مكة، ومات بها.

= وثقه النسائي وابن حبان. أنظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» ٢٣٨/٥، «التاريخ الكبير» ٢٧٧/٨ (٢٩٨٧)، «الجرح والتعديل» ١٤٩/٩ (٦٢١)، «تهذيب الكمال» ٣٢٥/٣١ - ٣٢٩ (٦٨٣٣).

(١) ستأتي ترجمته في حديث رقم (١٣).  
(٢) يحيى بن سعيد العطار الأنصاري أبو زكريا الشامي الحمصي، ويقال: الدمشقي ضعفه الجمهور. أنظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» ٢٧٧/٨ (٢٩٨٥)، «الجرح والتعديل» ١٥٢/٩ (٦٢٨)، «تهذيب الكمال» ٣٤٣/٣١ - ٣٤٦ (٦٨٣٥).

(٣) أي: حديث النية.

(٤) بياض في (ف) بمقدار كلمة.

وسمع جماعات من التابعين منهم: الزهري.  
وعنه: مسعر وخلق، وروى الثوري عن يحيى القطان عنه، وهو من  
الطُّرف.

وكان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع والدين، ومن العلماء بكلام  
رب العالمين وسند سيد المرسلين، قرأ القرآن وهو ابن أربع، وكتب  
الحديث وهو ابن سبع، ولما بلغ خمس عشرة قال له أبوه: يا بني،  
قد أنقطعت عنك شرائع الصبي فاختلط بالخير تكن من أهله، واعلم  
أنه لن يسعد بالعلماء إلا من أطاعهم فأطعهم وخدمهم تقتبس من  
علمهم. قال: فجعلت لا أعدل عن وصية أبي<sup>(١)</sup>. وكان كثير التلاوة  
والحج، حج نيفاً وسبعين حجة كما قال ابن حبان<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن بن عمران بن عيينة: إن سفيان قال له بجمع آخر حجة  
حجها: قد وافيت هذا الموضع سبعين مرة أقول في كل مرة: اللهم  
لا تجعله آخر العهد من هذا المكان، وقد أستحييت من الله ﷻ من  
كثرة ما أسأله. فرجع فتوفي في السنة الداخلة يوم السبت غرة رجب  
سنة ثمان وتسعين ومائة<sup>(٣)</sup>، ودفن بالحجون، وكان مولده سنة سبع  
ومائة<sup>(٤)</sup>. روى له الجماعة.

ومناقبه جمّة، ومنها ما حكاه أبو يوسف الغسّولي، عنه قال: دخلت

(١) رواه البيهقي في «الزهد الكبير» ١١١/٢ - ١١٢.

(٢) «الثقات» ٤٠٤/٦.

(٣) رواه الخطيب في «تاريخه» ١٨٣/٩ - ١٨٤.

(٤) أنظر: «طبقات ابن سعد» ٤٩٨/٥، «التاريخ الكبير» ٩٤/٤ (٢٠٨٢)، «معرفة  
الثقات» ٤١٧/١ (٦٣١)، «الجرح والتعديل» ٢٢٥/٤ - ٢٢٧ (٩٧٦)، «تاريخ  
بغداد» ١٥٤/٩، «تهذيب الكمال» ١٧٧/١١ - ١٩٧ (٢٤١٣).

عليه وبين يديه قرصان من شعير فقال: يا أبا يوسف، إنهما طعامي منذ أربعين سنة<sup>(١)</sup>. وكان ينشد:

خَلَّتِ الدِّيَارُ فَسُدْتُ غَيْرَ مُسَوِّدٍ وَمِنَ الشَّقَاءِ تَفَرَّدِي بِالسُّودِ<sup>(٢)</sup>  
قال الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز<sup>(٣)</sup>. وقال  
أبو حاتم هما أثبت أصحاب الزهري. وقال الشافعي أيضًا: ما رأيت  
أحدًا فيه آلة العلم ما في سفيان، وما رأيت أحدًا أحسن لتفسير  
الحديث منه ولا أكف عن الفتيا منه<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن وهب: ما رأيت أعلم بكتاب الله منه<sup>(٥)</sup>. وروى الخطيب  
البغدادي بسنده إلى أحمد بن النضر الهلالي قال: سمعت أبي يقول:  
كنت في مجلس سفيان بن عيينة، فنظر إلى صبي دخل المجلس،  
فكان أهل المجلس تهاونوا به لصغره، فقال سفيان: ﴿كَذَلِكَ  
كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ كَلَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤].

ثم قال لي: يا نضر، لو رأيتني ولي عشر سنين، طولي خمسة  
أشبار، ووجهي كالدينار، وأنا كشعلة نار، ثيابي صغار، وأكمامي  
قصار، وذيلي بمقدار، ونعلي كأذان الفار، أختلف إلى علماء الأمصار،

(١) رواه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٣/ ١٨٠ (٣٠٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٧٢-٢٧٣، وجاء فيهما أبو يوسف الفسوي. والله أعلم.

(٢) رواه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٢/ ٢٧٧ (١٧٣)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ١٧٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٧٤، ٢٩٠.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ١٢، ٣٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٢٢، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ١٧٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٦٣.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٣٢-٣٣، وأبو يعلى الخليلي في «الإرشاد» ١/ ٣٦٨.

(٥) رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٣٣.

مثل: الزهري وعمرو بن دينار، أجلس بينهم كالمسمار، محبرتي كالجوزة، ومقلمتي كالموزة، وقلمي كاللوزة، فإذا دخلت المجلس قال: أوسعوا للشيخ الصغير. قال: ثم تبسم ابن عيينة وضحك<sup>(١)</sup>.

فائدة:

سفيان هذا أحد مشايخ الشافعي، ومن ينتهي إليه سلسلة أصحابنا في الفقه، ومنه إلى النبي ﷺ، وكان إذا جاءه شيء من التفسير أو الفتيا التفت إلى الشافعي وقال: سلوا هذا<sup>(٢)</sup>. وقيل عن الشافعي: إنه مات في غشية له. فقال: إن كان مات فقد مات أفضل أهل زمانه<sup>(٣)</sup>.

وأما راويه عن سفيان فهو: الإمام أبو بكر عبد الله (ع) بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن الزبير بن عبيد الله بن حميد - بضم الحاء - الحميدي القرشي الأسدي المكي الثقة، رئيس أصحاب ابن عيينة وأثبتهم. جالسَه عشرين سنة، ومن الفضلاء الآخذين عن الشافعي وأحد رفقاءه في الرحلة.

وهو أول من حدّث عنه البخاري في «صحيحه»، وروى مسلم في مقدمة «صحيحه» عن سلمة بن شبيب عنه<sup>(٤)</sup>، وروى أبو داود والنسائي عن رجل عنه، والترمذي وابن ماجه في التفسير. مات بمكة سنة تسع عشرة ومائتين وقيل: سنة عشرين<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الخطيب في «الكفاية» ص ٦١، وذكره الذهبي في «السير» ٤٥٩/٨ وقال:

وفي صحة هذا نظر، وإنما سمع -يعني: سفيان- من المذكورين -يعني: الزهري، وعمرو بن دينار- وهو ابن خمس عشرة سنة أو أكثر.

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» ٩١/٩ - ٩٢.

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية» ٩٥/٩. (٤) «صحيح مسلم» ١/١٦.

(٥) أنظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» ٥٠٢/٥، «التاريخ الكبير» ٩٦/٥ - ٩٧ =

فائدة:

في الكتب الستة عبد الله بن الزبير ثلاثة هذا أحدهم، وثانيهم الصحابي<sup>(١)</sup>، وثالثهم البصري<sup>(٢)</sup>: روى له ابن ماجه والترمذي في «الشمايل».

وفي الصحابة أيضًا عبد الله بن الزبير بن [عبد]<sup>(٣)</sup> المطلب بن هاشم<sup>(٤)</sup>، وليس لهما ثالث في الصحابة.

= (٢٧٦)، «الجرح والتعديل» ٥٦/٥، ٥٧ (٢٦٤)، «الثقات» ٣٤١/٨، «تهذيب الكمال» ٥١٢/١٤ - ٥١٥ (٣٢٧٠).

(١) عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي، يكنى أبا بكر، أبوه حواري الرسول ﷺ، وأمه أسماء بنت أبي بكر الصديق، وخالته عائشة أم المؤمنين، وعمته خديجة أم المؤمنين، وجدته صفية عمة رسول الله ﷺ، وهو أول مولود يولد في الإسلام للمهاجرين بالمدينة، بايع النبي ﷺ وهو ابن ثمان، وكان فصيحًا، وذا شجاعة وقوة، وكان صوامًا قوًّا، بالحق قوًّا، وللرحم وصالًا شديدًا على الفجرة، ذليلاً للأتقياء البررة. بويع له بالخلافة بعد موت يزيد بن معاوية فكانت خلافته تسع سنين، قتله الحجاج بن يوسف في أيام عبد الملك بن مروان وصلبه بمكة يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من جمادي الأولى سنة ثلاث و سبعين.

انظر ترجمته في: «معجم الصحابة» للبغوي ٥١٤/٣، «معجم الصحابة» لابن قانع ١٢٦/٢ (٥٨٩)، «معرفه الصحابة» ١٦٤٧/٣ (١٦٣٧)، «الاستيعاب» ٣٩/٣ (١٥٥٣)، «أسد الغابة» ٢٤٢/٣ (٢٩٤٧).

(٢) عبد الله بن الزبير بن معبد الباهلي أبو الزبير، ويقال: أبو معبد البصري، قال أبو حاتم: مجهول لا يُعرف. وقال عنه الحافظ ابن حجر: مقبول. «تهذيب الكمال» ٥١٦/١٤ (٣٢٧١)، «الكاشف» ٥٥٢/١ (٢٧٢٢)، «تقريب التهذيب» (٣٣٢١).

(٣) ساقط من (ف)، ومثبت من مصادر الترجمة.

(٤) عبد الله بن الزبير بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، ابن عم النبي ﷺ، وأمه عاتكة بنت أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن

## فائدة ثانية :

الحُمَيْدِي هَذَا -بضم الحاء وفتح الميم- قال السمعاني: وهي نسبة إلى حُميد بطن من أسد بن عبد العزى بن قصي، وقال النووي في «إملائه»: هو نسبة إلى جده حميد المذكور وهو ما ذكر ابن طاهر في (...) <sup>(١)</sup>، وقال السمعاني: سمعت شيخي أبا القاسم إسماعيل بن محمد الحافظ يقول: هو منسوب إلى الحميدات وهي قبيلة.

## فائدة ثالثة :

الحميدي هذا قد يشتهر بالحميدي المتأخر صاحب «الجمع بين الصحيحين» وهو العلامة أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن يصل -بمثناة تحت ثم صاد مهملة مكسورة ثم لام- الأندلسي، الإمام (ذو) <sup>(٢)</sup> التصانيف في فنون، سمع الخطيب وطبقته، وبالأندلس ابن حزم وغيره، وعنه الخطيب وابن ماكولا وخلق، وكان ثقة صالحاً إماماً حافظاً متقناً، متفقاً على جلالته وإمامته، سكن ببغداد مدة، ومات بها سابع عشر ذي الحجة من سنة ثمان وثمانين وأربعمائة، قال السمعاني: والحميدي هذا نسبة إلى جده حميد <sup>(٣)</sup>.

= مخزوم، لا عقب له، وهو أخو ضباعة بنت الزبير، وكان الزبير أخا عبد الله أبي رسول الله ﷺ لأبيهما وأمهما. وشهد عبد الله قتال الروم في خلافة أبي بكر الصديق ﷺ وقتل يوم أجنادين، ووجد حوله عصبة من الروم قتلهم، ثم أنختته الجراح فمات. أنظر ترجمته في: «معجم الصحابة» للبغوي ٥٢٢/٣، ٥٢٣، «الاستيعاب» ٣٨/٣، ٣٩ (١٥٥٢)، «أسد الغابة» ٢٤١/٣ (٢٩٤٦).

(١) مقدار كلمة غير واضحة. (٢) في (ف): ذوا.

(٣) أنظر ترجمته في: «اللباب» ٣٩٢/١، «تذكرة الحفاظ» ١٢١٨/٤ - ١٢٢٢ (١٠٤١)، «سير أعلام النبلاء» ١٩/١٢٠ (٦٣)، «شذرات الذهب» ٣٩٢/٣.



## فائدة رابعة:

الحُمَيْدِي - بالضم - يشتبه بالحُمَيْدِي - بالفتح وكسر الميم - نسبة لإسحاق بن تَكَيْنَك الحميدي، مولى الأمير الحميد الساماني، سمع من أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سلم وغيره، نبه عليه السمعاني<sup>(١)</sup>. قلت: وأبو بكر عتيق بن علي الصنهاجي الحُمَيْدِي - بالفتح أيضًا - أرتحل وسمع من نصر الله القزاز وتفقه، وله ديوان شعر، ثم ولي قضاء عدن، ومات باليمن، وذكر ابن ماكولا مع الحُمَيْدِي - بالضم - الجنيدي، وقال: يروي عنه ابن عدي ولا يُلبس، وما ذكرناه من الضم مع الفتح أولى، وكذا سُقَّتُهُ في مختصري في المؤلف والمختلف.

## فائدة:

هذا الحديث على شرط مسلم أيضًا من هذا الوجه، فإنه أخرج لرجاله كلهم في «صحيحه» فتنبه له.

## الوجه الرابع: في لطائف إسناده:

من لطائفه أن رجال إسناده ما بين مكّي ومدني، فالأولان مكيان والباقون مدنيون.

ومن لطائفه رواية تابعي عن تابعي وهما يحيى ومحمد التيمي، وهذا كثير، وإن شئت قلت: فيه ثلاثة تابعيون بعضهم عن بعض بزيادة علقمة، على قول الجمهور كما سلف أنه تابعي لا صحابي<sup>(٢)</sup>.

(١) أنظر: «اللباب» ١/ ٣٩٢.

(٢) قلت: هذا يسمى: المديح أو رواية الأقران بعضهم عن بعض، كما هو مقرر في مصطلح الحديث.

ومن لطائفه أيضًا: رواية صحابي عن صحابي على قول من عدّه صحابيًا، ويقع أيضًا رواية أربعة من التابعين بعضهم عن بعض، ورواية أربعة من الصحابة بعضهم عن بعض أيضًا، وقد أفرد الحافظ أبو موسى الأصبهاني جزءًا لرباعي الصحابة وخماسيهم، وقد لخصته بحذف أسانيده، وسيأتي لك بعضه عند التوغل في هذا الشرح في أمسّ المواضع به إن شاء الله.

ومن الغريب العزيز رواية ستة من التابعين بعضهم عن بعض، وقد أفرد الخياط البغدادي بجزء وجمع اختلاف طرقه، وهو حديث (منصور)<sup>(١)</sup> بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ في أن ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، تعدل ثلث القرآن<sup>(٢)</sup>.

= فالمديح هو أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر، والقرينان هما المتقاربان في السن والإسناد، المشتركان في الأخذ عن الشيوخ. فمثال المديح في الصحابة: عائشة وأبو هريرة، روى كل واحد منهما عن الآخر، وفي التابعين: رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز، ورواية عمر، عن الزهري، وفي أتباع التابعين: رواية مالك عن الأوزاعي ورواية الأوزاعي عن مالك. أما رواية الأقران: فهي أن يروي أحد القرينين عن الآخر فقط، مثاله: رواية سليمان التيمي عن مسعر بن كدام، فهما قرينان، ولا يعلم لمسعر رواية عن سليمان. انظر: «علوم الحديث» ص ٣٠٩ - ٣١٠، «المقنع» ٢/ ٥٢١ - ٥٢٣، «تدريب الراوي» ٢/ ٣٥٣ - ٣٥٦.

(١) في (ف): المنصور، والصواب ما أثبتناه، كما في مصادر التخريج.

(٢) رواه الترمذي (٢٨٩٦)، والنسائي ١٧٢/٢، وأحمد ٤١٨/٥، وعبد بن حميد في «المنتخب» ٢٢٣/١ (٢٢٢)، والطبراني ١٦٧/٤ (٤٠٢٨، ٤٠٢٩)، وابن

عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٥٥ - ٢٥٦. قال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال =

قال يعقوب بن شيبه: وهذا أطول إسناد روي. قال الخطيب: والأمر كما قال، قال: وقد روي هذا الحديث أيضًا من طريق سبعة من التابعين، ثم ساقه من حديث أبي إسحاق الشيباني، عن عمرو بن مرة، عن هلال، عن عمرو، عن الربيع، عن عبد الرحمن، فذكره.

#### الوجه الخامس: في بيان الأنساب الواقعة فيه:

وقع فيه الحميدي والأنصاري والليثي والتميمي، أما الأول: فقد سلف بيانه، وأما الثاني: فنسبته إلى الأنصار، واحد هم نصير كشراف وأشراف، وبه جزم النووي، وقيل: ناصر كصاحب وأصحاب وهم قبيلتان: الأوس، والخزرج ابنا حارثة - بالحاء المهملة - بن ثعلبة العنقاء بن عمرو بن مُزَيْقِيَاء بن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف بن قيس بن أمراء القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن عامر بن صالح بن أرفخشذ بن سام بن نوح عليه السلام. وقحطان أصل العرب - أعني: عرب اليمن - واسم قحطان: يقطن وقيل: يَقْطَان؛ وسمي به لأنه كان أول من قحط أموال الناس من ملوك العرب. وقال ابن ماكولا اسمه: مهرم<sup>(١)</sup>.

وأما عرب الحجاز وهم العرب المستعربة فمن ذرية إسماعيل، وأما

= شيخ الإسلام ابن تيمية: الأحاديث المأثورة عن النبي ﷺ في فضل: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وأنها تعدل ثلث القرآن من أصح الأحاديث وأشهرها، حتى قال طائفة من الحفاظ كالدارقطني: لم يصح عن النبي ﷺ في فضل سورة من القرآن أكثر مما صح عنه في فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. «تفسير سورة الإخلاص» ص ٢٦، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٩٧٨).

(١) «الإكمال» ١/ ٣٤١، ٢/ ٥٦٦، ٧/ ٣٠٥.

العرب العاربة فهم: عاد وثمود وجرهم والعماليق وأمم سواهم، وقيل: إن جميع العرب ينسبون إلى إسماعيل، والمشهور ما ذكرناه. والخزرج أشرف من الأوس؛ لكون أحوال النبي ﷺ منهم، وهو وصف لهم إسلامي، وقيل لهم ذلك؛ لنصرتهم رسول الله ﷺ وفي «الصحيح» كما سيأتي إن شاء الله تعالى في موضعه، عن غيلان بن جرير قال: قلت لأنس بن مالك: أرايتم أسم الأنصار أكنتم تسمون به أم سماكم الله به؟ قال: بل سمانا الله<sup>(١)</sup>. وتفرعوا بطوناً وأفخاذاً كثيرة.

وأما الليثي فنسبة إلى ليث بن بكر - كما أسلفناه - بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة، وقد ينسب في غير هذا إلى الجد دون القبيلة وإلى نزوله فيهم، ويشته الليث بأشياء ذكرتها في «المؤتلف». وأما التيمي فنسبه إلى عدة قبائل أسماها تيم قريش، ومنها خلق كثير من الصحابة فمن بعدهم، منها: محمد بن إبراهيم السالف، ومنها تيم اللات بن ثعلبة، وتيم الرباب، وتيم ربيعة. ويشته التيمي بالتيمي - بفتح الياء - بطن ابن غافق، منهم الماضي بن محمد سمع منه ابن وهب<sup>(٢)</sup>.

#### الوجه السادس:

هذا الحديث أحد أركان الإسلام وقواعد الإيمان، ولا شك في صحته من حديث الإمام أبي سعيد يحيى بن سعيد الأنصاري، رواه عنه حفاظ الإسلام وأعلام الأئمة إمام دار الهجرة مالك (خ، م) بن

(١) سيأتي برقم (٣٧٧٦) كتاب: مناقب الأنصار، باب: مناقب الأنصار.

(٢) هو أبو مسعود، الماضي بن محمد بن مسعود التيمي الغافقي، روى «الموطأ» عن مالك، روى عنه ابن وهب، وتوفي سنة ثلاث وثمانين ومئة.

انظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» ١/ ٢٣٢ - ٢٣٣.

أنس، وشعبة بن الحجاج، والحمادان: حماد (خ) بن زيد، وحماد بن سلمة، والسفيانان: سفيان الثوري وابن عيينة، والليث بن سعد، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الله بن المبارك، وعبد الوهاب (خ)، وخلائق لا يحصون كثيرة. وقد ذكره البخاري من حديث سفيان ومالك وحماد بن زيد وعبد الوهاب كما سلف.

قال أبو سعيد محمد بن علي الخشاب الحافظ<sup>(١)</sup>: روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد نحو مائتين وخمسين رجلاً.

قلت: وبلغهم ابن منده<sup>(٢)</sup> في «مستخرجه» فوق الثلاثمائة. ولولا خشية الملالة لعددتهم، وقال الحافظ أبو موسى الأصبهاني: سمعت الحافظ أبا مسعود عبد الجليل (محمد)<sup>(٣)</sup> يقول في المذاكرة:

(١) هو الإمام المحدث المفيد الثقة، أبو سعيد محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حبيب النيسابوري، الخشاب، الصافر، ولد سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة. قال عبد الغافر في سياق تاريخ نيسابور: كان محدثاً مفيداً، من خواص خدم أبي عبد الرحمن السلمي، وكان صاحب كتب حتى صار بُندار كتب الحديث بنيسابور. توفي في ذي القعدة سنة تس وخمسين وأربعمائة.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ١٨/ ١٥٠-١٥١، «شذرات الذهب» ٣/ ٣٠١. (٢) هو الإمام أبو القاسم عبد الرحمن بن الإمام أبي عبد الله محمد بن المحدث أبي يعقوب إسحاق بن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يحيى بن منده، العبدي الأصبهاني، أبوه صاحب تصانيف منها «معرفة الصحابة». ولد سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة، وسمع أباه وأبا بكر بن مردويه وغيرهم، وكان كبير الشأن جليل القدر كثير السماع، سافر إلى الحجاز وبغداد وهمدان وخراسان، وكتابه المذكور هو «المستخرج من كلام الناس» قيد التحقيق بدار الفلاح.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ١٨/ ٣٤٩، «شذرات الذهب» ٣/ ٣٣٧-٣٣٨. (٣) في (ف): أحمد، والمثبت هو الصواب.

وهو الشيخ الإمام الحافظ المتقن محدث أصبهان، أبو مسعود، عبد الجليل بن محمد بن عبد الواحد بن محمد الأصبهاني كُتاه، ولد سنة ست وسبعين وأربعمائة. =

قال الإمام عبد الله الأنصاري: كتبت هذا الحديث عن سبعمائة نفر من أصحاب يحيى بن سعيد، وقال الحافظان: أبو موسى المديني<sup>(١)</sup>، وشيخ الإسلام أبو إسماعيل الهروي: إنه رواه عن يحيى سبعمائة رجل<sup>(٢)</sup>.

ثم تنبه بعد ذلك لقولين ساقطين:

الأول: ما رأيته في أول كتاب «تهذيب مستمر الأوهام» لابن ماکولا أنه يقال: إن يحيى بن سعيد لم يسمعه من التيمي.

الثانية: ذكرها هو أيضًا في موضع آخر أنه يقال: لم يسمعه التيمي من علقمة<sup>(٣)</sup>. وبيان وهن هاتين المقاليتين رواية البخاري السالفة أول «صحيحه» فإن فيها: عن يحيى بن سعيد، أخبرني محمد بن إبراهيم

= قال الحافظ أبو موسى: هو أوحده وقته في علمه مع حسن طريقته وتواضعه.

مات في شعبان سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة.

انظر ترجمته في: «المنتظم» ١٨٢/١٠، «سير أعلام النبلاء» ٢٠/٣٢٩ - ٢٣١، «شذرات الذهب» ١٦٧/٤.

(١) أبو موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر بن محمد بن أحمد بن أبي عيسى المديني الأصبهاني الشافعي صاحب التصانيف، إمام علامة، حافظ كبير، ثقة شيخ المحدثين، ولد سنة ٥١١هـ، ومات سنة ٥٨١هـ.

انظر: «وفيات الأعيان» ٢٨٦/٤ (٦١٨)، «سير أعلام النبلاء» ٢١/١٥٢ - ١٥٩ (٧٨)، «الوافي بالوفيات» ٢٤٦/٤، ٢٤٧ (١٧٨٤)، «شذرات الذهب» ٤/٣٧٣.

(٢) قال الحافظ في «الفتح» ١١/١: وأنا أستبعد صحة هذا، فقد تتبعته طرقه من الروايات المشهورة والأجزاء المثورة منذ طلبت الحديث إلى وقتي هذا فما قدرت على تكميل المائة. اهـ. وقال في «التلخيص الحبير» ١/٥٥: تتبعته من الكتب والأجزاء حتى مررت على أكثر من ثلاثة آلاف جزء فما أستطعت أن أكمل له سبعين طريقًا. اهـ.

(٣) «تهذيب مستمر الأوهام» ص ٦١ - ٦٢ بتصرف.

التمي أنه سمع علقمة بن وقاص فذكره، وكذا صرح بذلك في كتاب: الأيمان والنذور كما سلف لك، وإنما ذكرت هاتين المقاليتين لأُنبّه على وَهنهما وشذوذهما وأنهما لا يقدران في الإجماع السالف على صحته، ومثلهما في الوهن قول ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار»: إن هذا الحديث قد يكون عند بعضهم مردوداً؛ لأنه حديث فرد<sup>(١)</sup>.

### الوجه السابع:

هذا الحديث قد رواه عن النبي ﷺ غير عمر، من الصحابة رضي الله عنهم، وإن كان الحافظ أبو بكر البزار قال: لا نعلم رُوِيَ هذا الحديث إلا عن عمر، عن رسول الله بهذا الإسناد<sup>(٢)</sup>. وكذا ابن السكن في كتابه المسمى بـ«السنن الصحاح المأثورة» حيث قال: لم يروه عن النبي ﷺ بإسناد غير عمر بن الخطاب، وكذا الإمام أبو عبد الله محمد بن عتّاب، حيث قال: لم يروه عن النبي ﷺ غير عمر. وذكره الحافظ أبو يعلى القزويني في كتابه «الإرشاد» من حديث عبد المجيد، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: «الأعمال بالنية»<sup>(٣)</sup>. ثم قال: ورواه عنه نوح بن حبيب وإبراهيم بن عتيق، وهو حديث غير محفوظ عن زيد بن أسلم بوجه. فهذا مما أخطأ فيه الثقة عن الثقة، وإنما هو حديث آخر ألصق بهذا، وهذا مما غلط فيه عبد المجيد<sup>(٤)</sup>.

ورواه الدارقطني في «أحاديث مالك التي ليست في الموطأ» ولفظه:

(١) «تهذيب الآثار» ص ٧٨٦، مسند عمر بن الخطاب، السفر الثاني.

(٢) «البحر الزخار» ١/ ٣٨٠ (٢٥٧).

(٣) «الإرشاد» ١/ ٢٣٣ (٢٨).

(٤) «الإرشاد» ١/ ١٦٧.

«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَّا نَوَى» إلى آخره، ثم قال: تفرد به عبد المجيد، عن مالك، ولا نعلم حدث به عن عبد المجيد غير نوح بن حبيب وإبراهيم بن محمد العتيقي. قلت: وعبد المجيد هو ابن (عبد العزيز)<sup>(١)</sup> بن أبي رواد المكي، وهو من رجال مسلم مقروناً، ووثقه يحيى وغيره. وقال أحمد: ثقة يغلو في الإرجاء. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه<sup>(٢)</sup>. وقال الدارقطني: لا يحتج به<sup>(٣)</sup>. وأما الخطابي فإنه أحال الغلط على الراوي عنه فقال: لا أعلم خلافاً بين أهل العلم أن هذا الحديث لا يصح مسنداً إلا من حديث عمر، وقد غلط فيه نوح بن حبيب<sup>(٤)</sup>، ونوح هذا ثقة صاحب سنة، وأخرج له أبو داود والنسائي وقال: لا بأس به<sup>(٥)</sup>، وقال الخطيب: هو ثقة، أمر أحمد بن حنبل أن يكتب حديثه<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن منده الحافظ: رواه عن النبي ﷺ غير عُمَرَ سعد بن أبي وقاص، وعلي بن أبي طالب، وأبو سعيد الخدري وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، وأنس، وابن عباس، ومعاوية، وأبو هريرة، وعبادة بن الصامت، وعتبة بن عبد السلمي (وهزال بن

(١) في (ف): عبد الله، والصواب ما أثبتناه كما في مصادر الترجمة.

(٢) «الجرح والتعديل» ٦/٦٥.

(٣) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٥/٥٠٠، «التاريخ الكبير» ٦/١١٢ (١٨٧٥)، «تهذيب الكمال» ١٨/٢٧١ - ٢٧٦ (٣٥١٠).

(٤) «أعلام الحديث» ١/١١١.

وتعقبه العراقي في «طرح الثريب» ٢/٤ - ٥، فقال: وما قاله الخطابي ليس بجيد، فإنه لم ينفرد به نوح عنه بل رواه غيره عنه وإنما الذي تفرد به ابن أبي رواد كما قال الدارقطني وغيره. اهـ.

(٥) أنظر: «تاريخ بغداد» ١٣/٣٢١.

(٦) «تاريخ بغداد» ١٣/٣٢٠، ٣٢١.



سويد<sup>(١)</sup>، وعقبة بن عامر، وجابر بن عبد الله، وأبو ذر، وعتبة بن المنذر، وعقبة بن مسلم - رضي الله عنه - .

وسياتي على الإثر عن الحفاظ أيضًا أنه لا يصح مسندًا إلا من حديث عمر.

الوجه الثامن: هذا الحديث فرد غريب باعتبار مشهورٍ باعتبار آخر، وليس بمتواتر بخلاف ما يظنه بعضهم، فإن مداره على يحيى بن سعيد كما سلف، قال الحفاظ: لا يصح عن النبي ﷺ إلا من جهة عمر بن الخطاب، ولا عن عمر إلا من جهة علقمة، ولا عن علقمة إلا من جهة محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن محمد إلا من جهة يحيى بن سعيد الأنصاري، وعن يحيى أشهر. فرواه جماعات لا يُحصون كما سلف وأكثرهم أئمة معروفون.

قلت: وقد توبع علقمة والتيمي ويحيى بن سعيد على روايتهم.

قال ابن منده الحافظ: هذا الحديث رواه عن عمر غير علقمة: ابنه عبد الله، وجابر، وأبو جحيفة، وعبد الله بن عامر بن ربيعة، وذو الكلاع، وعطاء بن يسار، وناشرة بن سُمي. (وواصل بن عمرو)<sup>(٢)</sup>،

(١) كذا في (ف): هزال بن سويد ولم أقف على من أسمه: هزال بن سويد، ولعل الصواب هزال بن يزيد الأسلمي، فقد أخرج الحاكم في «تاريخ نيسابور» كما في «تخريج أحاديث المختصر» ٢٤٨/٢ في ترجمة أبي بكر محمد بن أحمد بن بالويه من روايته عن محمد بن يونس، عن روح بن عبادة، عن شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن ابن هزال، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: .. ثم ذكر حديث: «إنما الأعمال بالنيات» قال الحافظ: هزال هو ابن يزيد الأسلمي وهو صحابي معروف، واسم ابنه نعيم وهو مختلف في صحبته. اهـ.

(٢) كذا في (ف): واصل بن عمرو، ولم أقف له على ترجمة، وقد وقع في بعض المصادر واصل بن عمر كما في «نصب الراية» ٢٤٢/١، «تخريج أحاديث =

الجذامي ومحمد بن المنكدر.

ورواه عن علقمة غير التيمي: سعيد بن المسيب، ونافع مولى ابن عمر، وتابع يحيى بن سعيد على روايته عن التيمي (محمد)<sup>(١)</sup> بن علقمة أبو الحسن الليثي، وداود بن أبي الفرات، ومحمد بن إسحاق، وحجاج بن أرطاة، وعبد الله بن قيس الأنصاري.

#### الوجه التاسع:

ادعى الخليلي أن الذي عليه الحفاظ أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ به ثقة أو غيره، فما كان عن غير ثقة فمردود وما كان عن ثقة توقف فيه، ولا يحتج به<sup>(٢)</sup>. وقال الحاكم: إنه ما انفرد به ثقة وليس له أصل يتابع<sup>(٣)</sup>.

وما ذكره يشكل بما انفرد به العدل الضابط كهذا الحديث؛ فإنه لا يصح إلا فردًا و(ليس له)<sup>(٤)</sup> متابع أيضًا كما سلف، ومثل هذا الحديث النهي عن بيع الولاء وهبته الآتي في بابه تفرد به عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>، وقد قال مسلم في «صحيحه»: للزهري نحو من تسعين حديثًا يرويها عن النبي ﷺ لا يشاركه فيها أحد بأسانيد جياد<sup>(٦)</sup>، وما أبدع حد الشافعي رحمه الله للشاذ، حيث

= المختصر ٢/٢٤٨، ولم أقف له أيضًا على ترجمة، والله أعلم.

(١) في (ف) محمد بن محمد، والصواب ما أثبتناه كما في «تهذيب الكمال» ٢٦/٢١٢.

(٢) «الإرشاد» للخليلي ١/١٧٦.

(٣) «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص ١١٩.

(٤) في (ف): وله، ولعل الصواب ما أثبتناه حتى يستقيم السياق والله أعلم.

(٥) سيأتي برقم (٢٥٣٥) كتاب: العتق، باب: بيع الولاء وهبته.

(٦) «صحيح مسلم» عقب الرواية (١٦٤٧).

قال هو وأهل الحجاز: الشاذ هو أن يروي الثقة مخالفاً رواية الناس، لا أن يروي ما لا يروي الناس.

وهذا الحديث وأشباهه ليس فيه مخالفة، بل له شواهد من الكتاب والسنة؛ فمن الأول قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، ﴿إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤] ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠] ﴿كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءً﴾ [البقرة: ٢٦٤] ﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّحِيلِ﴾ [البقرة: ٢٦٦] ﴿مَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ﴾ الآية [الشورى: ٢٠].

أخبر تعالى أنه لا يكون في الآخرة نصيب إلا لمن قصدها بالعمل. ومن الثاني: عدة أحاديث ستعلمها في موضعها منها: حديث: «ولكن جهاد ونية»<sup>(١)</sup>، وحديث: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم»<sup>(٢)</sup>، وحديث: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ»<sup>(٣)</sup>، وحديث: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي أَمْرَاتِكَ»<sup>(٤)</sup>، وحديث: «يقول الله ﷻ: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً يشرك فيه غيري فأنا

(١) سيأتي برقم (١٨٣٤) كتاب: جزاء الصيد، باب: لا يحل القتال بمكة، (٣٠٧٧) كتاب: الجهاد والسير، باب: لا هجرة بعد الفتح، (٢٧٨٣) كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل الجهاد والسير، (٢٨٢٥) كتاب: الجهاد والسير، باب: وجوب النفير، وما يجب من الجهاد والنية.

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٤) كتاب: البر والصلة، باب: تحريم ظلم المسلم وخذه، وابن ماجه (٤١٤٣)، وأحمد ٢/٢٨٥، ٥٣٩ من حديث أبي هريرة.

(٣) سيأتي برقم (٥٥) كتاب: الإيمان، باب: ما جاء أن الأعمال بالنية ولكل أمرئ ما نوى، ورواه مسلم (١٠٠٢) كتاب: الزكاة، باب: أي الصدقة أفضل.

(٤) سيأتي برقم (٥٦) كتاب: الإيمان، باب: ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة، (١٢٩٥) كتاب: الجنائز، باب: رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة، (٢٧٤٢) كتاب: =

بريء منه، وهو للذي أشرك»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «تركته وشركه»، وحديث: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»<sup>(٢)</sup>.

#### الوجه العاشر:

قول البخاري رحمه الله: (ثنا الحميدي)، وقول يحيى بن سعيد (أخبرني) يتعلق به مسائل:

الأولى: في كتابة: نا وأنا، وقد أسلفنا الكلام عليه في القاعدة الخامسة عشر في الفصل المعقود لها فراجعها منه.

الثانية: جرت العادة أن يقال فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ: حَدَّثَنِي، ومع غيره: ثنا، وفيما قرأ عليه بنفسه: أخبرني، وفيما قرأ عليه بحضوره: أنا، فإن شك هل كان وحده أو مع غيره؟ فيحتمل أن يقال: يقول: حَدَّثَنِي أو أخبرني؛ لأن عدم غيره هو الأصل، واختاره البيهقي، ولا يقول: ثنا، فإن كان حَدَّثَنِي أكمل مرتبة منها فيقتصر

= الوصايا، باب: أن يترك ورثته أغنياء، (٣٩٣٦) كتاب: مناقب الأنصار، باب: قول النبي ﷺ «اللهم أمض لأصحابي هجرتهم»، (٤٤٠٩) كتاب: المغازي، باب: حجة الوداع، (٥٣٥٤) كتاب: النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل. (٥٦٦٨) كتاب: المرض، باب: ما رخص للمريض أن يقول: إني وجع، (٦٣٧٣) كتاب: الدعوات، باب: التعوذ من البخل، (٦٧٣٣) كتاب: الفرائض، باب: ميراث البنات. ورواه مسلم (١٦٢٨) كتاب: الوصية: باب الوصية بالثلث. (١) رواه مسلم (٢٩٨٥) كتاب: الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، وابن ماجه (٤٢٠٢)، وأحمد ٢/ ٣٠١، وابن خزيمة ٢/ ٦٧ - ٦٨ (٩٣٨) كلهم من حديث أبي هريرة.

(٢) سيأتي برقم (٧٤٥٨) كتاب: التوحيد، باب: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا﴾، ورواه مسلم (١٩٠٤) كتاب: الإمارة، باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، عن أبي موسى الأشعري.

على الناقص، وهو ما قاله الإمام يحيى القطان فيما إذا شك أن الشيخ قال: نا فلان أو حَدَّثَنِي، ثم إن هذا التفصيل من أصله مستحب، ويجوز في حَدَّثَنِي: نا، وفي أخبرني: أنا، وذلك سائغ في كلام العرب.

الثالثة: أرفع الأقسام عند الجماهير السماع من لفظ المُسْمِع، قال الخطيب: وأرفع العبارات: سمعت ثم نا، وحَدَّثَنِي، فإنه لا يكاد أحد يقول في الإجازة والكتابة: سمعت لأنه يدلّس ما لم يسمعه، وكان بعضهم يستعمل ثنا في الإجازة<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الصلاح: نا، وأنا أرفع من سمعت؛ إذ ليس في سمعت دلالة أن الشيخ خاطبه، بخلافهما كما وقع لأبي القاسم الآبندوني<sup>(٢)</sup>، فإنه كان عسر الرواية، فكان البرقاني يجلس بحيث لا يراه أبو القاسم، ولا يعلم بحضوره فيسمع منه ما يحدث به، فكان يقول: سمعت، ولا يقول: نا ولا أنا؛ لأن قصده الرواية للداخل عليه<sup>(٣)</sup>.

قلت: ولك أن تقول: نا أيضًا، قد أستمعها بعضهم في الإجازة كما سلف، ولا شك في انحطاط رتبها عن السماع.

الرابعة: في إطلاق نا، وأنا في القراءة على الشيخ ثلاث مذاهب: المنع، والجواز، والمنع في نا والجواز في أنا، والأول قول جماعة

(١) أنظر: «الكفاية» ص ٤١٢ - ٤١٣.

(٢) هو أبو القاسم عبد الله بن إبراهيم بن يوسف الآبندوني الجرجاني، كان إمامًا حافظًا زاهدًا ثقة مأمونًا ورعًا كثيرًا من الحديث، وكان من أقران أبي بكر الإسماعيلي وأبي أحمد ابن عدي الحافظ، وروى عنه الحاكم أبو عبد الله الحافظ، وأبو بكر البرقاني الخوارزمي.

مات سنة ثمان أو سبع وستين وثلاثمائة.

انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ٤٠٨/٩، «الأنساب» للسمعاني ٩١/١ - ٩٢.

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٣٥ - ١٣٦.

منهم: أحمد، وصححه الآمدي<sup>(١)</sup>، والغزالي<sup>(٢)</sup> من الأصوليين، وهو مذهب المتكلمين.

والثاني: منسوب إلى معظم الحجازيين والكوفيين ومالك والبخاري أيضًا، وصححه ابن الحاجب<sup>(٣)</sup> من الأصوليين، وعن الحاكم أنه مذهب الأئمة الأربعة<sup>(٤)</sup>.

والثالث: نسب إلى الشافعي وأصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور أهل المشرق، ونقل عن أكثر المحدثين أيضًا ومنهم ابن وهب<sup>(٥)</sup>، وقيل: إنه أول من أحدث هذا الفرق بمصر، وصار هو الشائع الغالب على أهل الحديث<sup>(٦)</sup>، وقد أعاد أبو حاتم الهروي قراءة «صحيح البخاري» كله؛ لأنه قرأه على بعض الشيوخ عن الفربري، وكان يقول له في كل حديث: حدثكم الفربري، فلما فرغ من الكتاب سمع الشيخ يذكر له إنما سمع الكتاب من الفربري قراءة عليه، فأعاده وقال له في جميعه: أخبركم الفربري<sup>(٧)</sup>.

وقد ذكر البخاري في باب: العلم كما ستعلمه: عن الحميدي عن

(١) «الإحكام» ١٠٠/٢.

(٢) «المستصفى» ٣١٠/١.

(٣) «منتهى الوصول» ص ٨٣.

(٤) «معرفة علوم الحديث» ص ٢٥٩ - ٢٦٠.

(٥) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٣٢ - ١٣٧، «المقنع في علوم الحديث» ص ٢٨٨ - ٢٩٢.

(٦) أنظر: «علوم الحديث» ص ١٤٠، ثم قال ابن الصلاح: وهذا يدفعه أن ذلك مروي عن ابن جريج والأوزاعي حكاه عنهما الخطيب، إلا أن يعني أنه أول من فعل ذلك بمصر، والله أعلم. اهـ.

(٧) أوردها الخطيب في «الكفاية» ص ٤٣٦.

ابن عيينة أنه قال: نا وأنا وأنبأنا وسمعت واحد<sup>(١)</sup>، وقد أتى البخاري في هذا الحديث باللفاظ، فقال: نا الحميدي، نا سفيان، وفي بعض نسخه، وهي نسخة شيخنا قطب الدين عن سفيان، ثم قال: أخبرني محمد، ثم قال سمعت عمر، فكأنه يقول: هذه الألفاظ كلها تفيد السماع والاتصال<sup>(٢)</sup>.

### الوجه الحادي عشر:

قام الإجماع على أن الإسناد المتصل بالصحابي لا فرق فيه بين أن يأتي بلفظ: سمعت، أو بلفظ: عن، أو بلفظ: أن، أو بلفظ: قال. وقد ذكر البخاري في هذا الحديث الألفاظ الأربعة، فذكره هنا وفي الهجرة<sup>(٣)</sup> والنذور وترك الحيل بلفظ: سمعت رسول الله ﷺ. وفي باب: العتق بلفظ: عن. وفي؛ باب: الإيمان بلفظ: أن، وفي النكاح بلفظ: قال.

نعم. وقع الاختلاف فيمن دونه إذا قال: عن، فقليل: إنه من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره، والصحيح أنه من قبيل المتصل بشرط أن لا يكون المعلن مدلساً، وبشرط إمكان لقاء بعضهم بعضاً. وفي اشتراط ثبوت اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه مذاهب:

(١) سيأتي قبل الرواية (٦١) كتاب: العلم، باب: قول المحدث: حدثنا أو أخبرنا أو أنبأنا.

(٢) ورد بهامش (ف) ما نصه: بلغ إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي قراءة على شيخنا حافظ الإسلام المصنف، وسمعه الأئمة شيخنا شمس الدين محمد الصفدي والبستاني الحاضري وأبو الحسن التيمي وابن بهرام وآخرون.

(٣) من كتاب: «المناقب» حديث رقم (٣٨٩٨).

أحدها: لا يشترط شيء من ذلك، ونقل مسلم في مقدمة «صحيحه» الإجماع عليه<sup>(١)</sup>.

وثانيها: يشترط ثبوت اللقاء وحده، وهو قول البخاري والمحققين. وثالثها: يشترط طول الصحبة.

ورابعها: يشترط معرفته بالرواية عنه، وقد أسلفنا كل ذلك في القاعدة الخامسة السالفة أول الكتاب في المقدمات.

والحميدي مشهور بصحبة ابن عيينة، وهو أثبت الناس فيه، قال أبو حاتم: هو رئيس أصحابه ثقة إمام<sup>(٢)</sup>. وقال ابن سعد: هو صاحبه وراويته<sup>(٣)</sup>. والأصح أن أن كعن بالشرط المتقدم. قلت: ولغة بني تميم إبدال العين من الهمزة، وقال أحمد وجماعة: يكون منقطعاً حتى يتبين السماع.

#### الوجه الثاني عشر:

ذكر البخاري في بعض رواياته لهذا الحديث: سمعت رسول الله ﷺ. وفي بعضها: سمعت النبي ﷺ. كما قدمناه. وتعلق بذلك مسألة مهمة وهي: هل يجوز تغيير قال النبي إلى قال الرسول أو عكسه؟ وقد سلفت أول الكتاب.

قال ابن الصلاح: والظاهر أنه لا يجوز، وإن جازت الرواية بالمعنى؛ لاختلاف معنى الرسالة والنبوة<sup>(٤)</sup>. وسهل في ذلك الإمام أحمد وحماد بن سلمة والخطيب، وصوبه النووي، فإنه لا يختلف به

(١) «صحيح مسلم» ١/٣٢.

(٢) «الجرح والتعديل» ٥/٥٧.

(٣) «الطبقات الكبرى» ٥/٥٠٢.

(٤) «مقدمة ابن الصلاح» ص ٢٣٣.



هنا معنى<sup>(١)</sup>، وهو كما قال. وبهذا يظهر ردُّ بحثٍ من بحثٍ، حيث قال: لو قيل: يجوز تغيير النبي إلى الرسول دون عكسه لما بعد؛ لأن في الرسول معنى زائداً على النبي وهو الرسالة.

قلت: وهذه المسألة من أصلها مبنية على أن الرسالة أخص من النبوة، وهو ما عليه الجمهور.

وأما من قال: إنهما بمعنى، فلا يأبى هذا، وقد أوضحت الكلام على ذلك في كتابنا المسمى بـ«الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» في شرح الخطبة مع فوائد جملة متعلقة بذلك، وذكرت فيه أن من الغرائب ما قاله الحليمي<sup>(٢)</sup>: إن الإيمان يحصل بقول الكافر: آمنت بمحمد النبي دون محمد الرسول، معللاً بأن النبي لا يكون إلا لله، والرسول قد يكون لغيره. وقلت فيه: كأنه أراد أن لفظ الرسول يستعمل عرفاً في غير الرسالة إلى الخلق، بخلاف النبوة فإنها لا تستعمل إلا في النبوة الشرعية دون اللغوية<sup>(٣)</sup>.

ثم أعلم أنه يتأكد الاعتناء بالجمع بين الصلاة والتسليم عند ذكره

(١) «مسلم بشرح النووي» ٣٨/١.

(٢) الحليمي هو أبو عبد الله، الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري، الشافعي أحد الأذكياء الموصوفين، ومن أصحاب الوجوه في المذهب، كان متفتناً، سيال ذهن، مناظراً، طويل الباع في الأدب والبيان. ولد في سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة، وله مصنفات نفيسة، توفي في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وأربعمائة.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ١٣٧/٢، ١٣٨، «سير أعلام النبلاء» ٢٣١/١٧ - ٢٣٤، «الوافي بالوفيات» ٣٥١/١٢، «طبقات السبكي» ٣٣٣/٤ - ٣٤٣.

(٣) «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» ١٠٨/١.

عليه أفضل الصلاة والسلام، وقد نص العلماء على كراهة إفراد أحدهما<sup>(١)</sup>.

#### الوجه الثالث عشر:

اختلف النحاة في (سمعت) هل يتعدى إلى مفعولين؟ على قولين: أحدهما: نعم، وهو مذهب أبي علي الفارسي في «إيضاحه» قال: لكن لا بد أن يكون الثاني مما يُسمَع، كقولك: سمعت زيدًا يقول كذا، ولو قلت: سمعت زيدًا أخاك لم يجز<sup>(٢)</sup>، والصحيح أنه لا يتعدى إلا إلى مفعول واحد، والفعل الواقع بعد المفعول في موضع الحال، أي: سمعته حال قوله كذا.

#### الوجه الرابع عشر:

(الْمَنْبَرِ) - بكسر الميم - مشتق من النبر وهو الارتفاع، قاله أهل اللغة<sup>(٣)</sup>، قال الجوهري: نبرت الشيء، أَنْبَرُهُ نَبْرًا: رفعت. ومنه سمي المنبر<sup>(٤)</sup>.

#### الخامس عشر:

لفظة: «إنما» موضوعة للحصر، تثبت المذكور، وتنفي ما عداه، هذا مذهب الجمهور من أهل اللغة والأصول وغيرهما. وعلى هذا هل هو بالمنطوق أو بالمفهوم؟ فيه مذهبان حكاهما ابن الحاجب<sup>(٥)</sup>،

(١) أنظر: «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٩٠، «مسلم بشرح النووي» ٤٤/١، «المقنع» ١/٣٥٣.

(٢) «الإيضاح» ١٩٧/١.

(٣) «لسان العرب» ١٨٨/٥، «تاج العروس» ٣٥١٠/١، مادة: (نبر).

(٤) «الصحاح» ٨٢١/٢، مادة: (نبر).

(٥) «المنتهى» لابن الحاجب ص ١١٢.

ومقتضى كلام الإمام وأتباعه أنه بالمنطوق<sup>(١)</sup>، واختار الآمدي أنها لا تفيد الحصر بل تفيد تأكيد الإثبات<sup>(٢)</sup>، وهو الصحيح عند النحويين<sup>(٣)</sup>، وقيل: تفيد وضعاً لا عرفاً، حكاه بعض المتأخرين، ومحل بسط المسألة كتب الأصول والعربية فلا نطول به.

فائدتان: الأولى: (أنما) - بفتح الهمزة - وإنما قاله الزمخشري<sup>(٤)</sup> في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ﴾ [الأنبياء: ١٠٨].

وعُدَّ ذَلِكَ من أفرادهِ<sup>(٥)</sup>، ومنع بعض شيوخنا الحصر هنا لاقتضائه أنه لم يُؤحَ إليه غير التوحيد<sup>(٦)</sup>. وفيما ذكره نظر، فإن الخطاب مع المشركين، فالمعنى: ما أوحى إِلَيَّ في أمر الربوبية إلا التوحيد لا الإشراف<sup>(٧)</sup>.

الثانية: للحصر أدواتٌ أُخِرُ منها: حصر المبتدأ في الخبر نحو: العالم زيد<sup>(٨)</sup>، ومنها: تقديم المعمولات على ما قاله الزمخشري<sup>(٩)</sup> وجماعة نحو: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]، ومنها إلا، على اختلاف

(١) «التمهيد» للإسنوي ص ٢١٨، «الإبهاج» ١/ ٣٥٦.

(٢) «الإحكام» ٣/ ١٠٦.

(٣) أنظر: «مغني اللبيب» ص ٤٠٦. (٤) «الكشاف» ٣/ ٢٠٨.

(٥) قاله أبو حيان، أنظر: «مغني اللبيب» ص ٥٩، «القواعد والفوائد الأصولية» للبعلي ص ١٤٠.

(٦) وهو منقول أيضاً عن أبي حيان، أنظر المصادر السابقة.

(٧) أنظر: «مغني اللبيب» ص ٥٩، «القواعد والفوائد الأصولية» ص ١٤٠.

(٨) قلت: المسألة خلافية، فقد ذهب الحنفية والقاضي أبو بكر وجماعة من المتكلمين إلى أنه لا يفيد الحصر، واختاره الآمدي، وذهب الغزالي والهراسي وجماعة من الفقهاء إلى أنه يدل على الحصر. أنظر: «الإحكام» ٣/ ١٠٦.

(٩) «الكشاف» ١/ ٤، ٧.

فيها، ومنها لام كي، كقوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْإِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨]، قاله الباجي<sup>(١)</sup>، ومنها السبر والتقسيم<sup>(٢)</sup> نحو: إن لم يكن زيد متحرّكاً فهو ساكن.

#### السادس عشر:

في الحديث مع «إنما» صيغة حَصَرٍ أخرى، وهي المبتدأ والخبر الواقع بعده، وقد أسلفنا عن البخاري أنه رواه مرة بإسقاط «إنما» فكل منهما إذا انفرد يفيد ما أفاده الآخر واجتمعا أكّد.

#### السابع عشر:

«الأعمال» حركات البدن، ويتجاوز بها عن حركات النفس، وعبر بها دون الأفعال؛ لثلاث تناول أفعال القلوب، ومنها النية ومعرفة الله تعالى، فكان يلزم أن لا يصحّحان إلا بنية، لكن النية فيهما محال؛ أما النية فلأنها لو توقفت على نية أخرى لتوقفت الأخرى على أخرى ولزم التسلسل أو الدور، وهما محالان. وأما معرفة الله تعالى؛ فلأنها لو توقفت على النية، -مع أن النية قصد المنوي بالقلب- لزم أن يكون عارفاً بالله قبل معرفته وهو محال. ولأن المعرفة وكذا الخوف والرجاء مميزة لله تعالى بصورتها- وكذا التسبيح وسائر الأذكار والتلاوة، لا يحتاج شيء منها إلى نية التقرب به بل إلى مجرد القصد له، ولهذا لما كان الركوع والسجود في الصلاة غير ملتبس بهما لم يجب فيهما ذكر،

(١) «المنتقى» ١٣٢/٣.

(٢) السبر والتقسيم: هو حصر الأوصاف في الأصل المقيس عليه وإبطال ما لا يصلح بدليل فيتعين أن يكون الباقي علة، والسبر لغة: الاختبار ومنه الميل الذي يختبر به الجرح، فإنه يقال له: المسبار، وسمي هذا به؛ لأن المناظر يقسم الصفات ويختبر كل واحد منها، هل تصلح للعلية أم لا؟

بخلاف القيام والقعود في التشهد فإن كلاً منهما ملتبس بالعادة، فوجب في القيام القراءة وفي القعود التشهد لتمييزا عن العادة.

ثم أعلم أن الأعمال ثلاثة: بدني، وقلبي، ومُرَكَّب منهما:

فالأول: كل عمل لا يشترط فيه النية: كرد الغصوب، والعواري، والودائع، والنفقات، وكذا إزالة النجاسة على الصواب وغير ذلك.

والثاني: كالاعتقادات، والتوبة، والحب في الله، والبغض فيه، وما أشبه ذلك.

والثالث: كالوضوء، والصلاة، والحج، وكل عبادة بدنية، فيشترط فيها النية قولاً كانت أو فعلاً كما سيأتي. وبعض الخلافين يخصص العمل بما لا يكون قولاً، وفيه نظر؛ لأن القول عمل جارحي أيضاً، أما الأفعال فقد أستعملت مقابلة للأقوال. ولا شك أن هذا الحديث يتناول الأقوال.

#### الوجه الثامن عشر:

«النِّيَّاتِ»: جمع نية - بالتشديد والتخفيف -، فمن شدد - وهو المشهور - كانت من نوى ينوي إذا قصد وأصله نوية، قلبت الواو ياء ثم أدغمت في الياء بعدها لتقاربهما، ومن خفف كانت من ونى ينوي إذا أبطأ وتأخر؛ لأن النية تحتاج في توجيهها وتصحيحها إلى إبطاء وتأخر<sup>(١)</sup>. ويقال: نويت فلاناً وأنويته بمعنى.

= انظر: «المختصر في أصول الفقه» لابن اللحام ص ١٤٨، «المنخول» ص ٣٥٠، «شرح الكوكب المنير» ١٤٢/٤، «إرشاد الفحول» ٨٩٢/٢.

(١) قال العيني في «عمدة القاري» ٢٦/١: وهذا بعيد لأن مصدر ونى ونياً، قال الجوهرى: يقال: ونيت في الأمر أنى ونى وونياً، أي: ضعفت فأنا وإن. اهـ. وانظر: «الصحاح» ٢٥٣١/٦.

الوجه التاسع عشر: الباء في قوله: ( «بِالنِّيَّاتِ» )، يحتمل أن تكون باء السببية، ويحتمل أن تكون باء المصاحبة<sup>(١)</sup>، ويتخرج على ذلك أن النية جزء من العبادة أم شرط، وستعلم ما فيه قريباً.

#### الوجه العشرون:

وجه أفراد النية على رواية البخاري في الإيمان كونها مصدرًا، وجمعت هنا، لاختلاف أنواعها ومعانيها؛ لأن المصدر إذا اختلفت أنواعه جُمع، فمتى أُريد مطلق النية -من غير نظر لأنواعها- تعين الأفراد، ومتى أُريد ذلك جُمعت.

#### الوجه الحادي بعد العشرين:

أفردت أيضًا وجمعت الأعمال؛ لأن المفرد المُعرَّف عام، والمراد أن كل عمل على أنفراده تعتبر فيه نية مفردة، ويحتمل أن العمل الواحد يحتاج إلى نيات إذا قُصد كمال العمل، كمن قصد بالأكل دفع الجوع، وحفظ النفس، والتقوي على العبادة، وما أشبه ذلك، وبسبب تعدد النيات يتعدد الثواب.

#### الوجه الثاني بعد العشرين:

أصل النية: القصد، تقول العرب: نواك الله بحفظه، أي: قصدك الله بحفظه، كذا نقله عنهم جماعة من الفقهاء، واعترض ابن الصلاح

(١) باء السببية هي التي يصلح غالبًا في موضعها اللام وقد يصلح موضعها لفظ (بسبب) ومنه قوله تعالى ﴿إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلِ﴾. أما باء المصاحبة فلها علامتان: إحداهما: أن يحسن في موضعها (مع)، والأخرى: أن يغني عنها وعن مصحوبها الحال. كقوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ﴾ أي مع الحق أو محققًا، وقوله: ﴿يَنْبُوحُ أَهْطُ بِسَلَمٍ﴾ أي: مع سلام أو مسلمًا عليك. ولصلاحية وقوع الحال موقعها سماها كثير من النحويين باء الحال.

فقال: هذه عبارة منكورة؛ لأن المقصود مخصوص بالحادث، فلا يضاف إلى الله تعالى.

قال: وفي ثبوت ذلك عن العرب نظر؛ لأن الذي في «الصحاح»: نواك الله، أي: صحبتك في السفر وحفظك<sup>(١)</sup>، وقال الأزهري: يقال: نواه الله، أي: حفظه<sup>(٢)</sup>، وهذا الذي أنكره عليهم غير منكر بل صحيح، وقد قال: هو في القطعة التي شرحها من أول<sup>(٣)</sup> «صحيح مسلم»، وقد ورد عن العرب: نواك الله بحفظه. هذا كلامه، ومعلوم أن من أطلق القصد لم يرد القصد الذي هو من صفة الحادث بل أراد الإرادة، إذا تقرر هذا، فالمراد هنا قصد الشيء المأمور تقرباً إلى الله تعالى مقترناً بقصده. فإن قصد وتراخى عنه فهو عزم. وجعل الحافظ أبو الحسن علي بن المفضل المقدسي<sup>(٤)</sup> في «أربعينه» النية، والإرادة، والقصد، والعزم بمعنى، قال: وكذا أزمعت على الشيء وعمدت إليه، قال: وتطلق الإرادة على الله تعالى ولا يطلق عليه غيرها مما (ذكرنا)<sup>(٥)</sup>.

(١) «الصحاح» ٢٥١٦/٦.

(٢) «تهذيب اللغة» ٣٦٨٢/٤ مادة: نوى.

(٣) هنا تبدأ النسخة: (ج).

(٤) هو علي بن المفضل بن علي بن مفرج بن حاتم بن حسن بن جعفر، الشيخ الإمام، المفتي، الحافظ، الكبير، المتقن، شرف الدين، أبو الحسن، ولد في سنة أربع وأربعين وخمسمائة، كان ذا دين وورع وتصون وعدالة وأخلاق رضيّة، توفي في مستهل شعبان سنة إحدى عشرة وستمائة ودفن بسفح المقطم.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٣/ ٢٩٠-٢٩٢، «سير أعلام النبلاء» ٢٢/

٦٦-٦٩، «العبر» ٣٨/٥-٣٩.

(٥) في (ج): ذكرناه. قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في «معجم المناهي اللفظية» ص ٣٢٤: النية لا يجوز إطلاقها على الله، فلا يقال: ناو، ولكن يقال يريد، طرداً لقاعدة التوقيف على ما ورد به النص. اهـ.

ثم أعلم بعد ذلك أن محلها القلب عند الجمهور لا اللسان؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥] والإخلاص إنما يكون بالقلب، وقال تعالى: ﴿وَلَكِنْ يَنَالُهُ الْقَوِيُّ مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧] وقال عليه أفضل الصلاة والسلام: «التقوى ههنا» ويشير إلى صدره ثلاث مرات<sup>(١)</sup>.

إذا تقرر أن محلها القلب، فإن أقصر عليه جاز<sup>(٢)</sup> إلا في الصلاة على وجه شاذ لأصحابنا لا يُعْبَأُ به. وإن أقصر على اللسان لم يجز<sup>(٣)</sup> إلا في الزكاة على وجه شاذ أيضًا<sup>(٤)</sup>، ومثله قول الأوزاعي: لا تجب النية في الزكاة<sup>(٥)</sup> وإن جمع بينهما فهو آكد<sup>(٦)</sup>. واشترطه

(١) رواه مسلم (٢٥٦٤) كتاب: البر والصلة، باب: تحريم ظلم المسلم، وأبو داود (٤٨٨٢)، والترمذي (١٩٢٧)، وابن ماجه (٣٩٣٣)، وأحمد ٢/٢٧٧، والبيهقي في «الشعب» ٥٠٧/٧، ٥٠٨ (١١١٥١) كلهم من حديث أبي هريرة.  
(٢) أنظر: «المعونة» ٩١/١، «المهذب» ٢٣٦/١، «العزيز» ٤٧٠/١، «الكافي» لابن قدامة ٢٧٥/١.

(٣) أنظر: «الحاوي» ٩١/٢، «التهذيب» ٧٢/٢، «البيان» ١٦٠/٢.

(٤) أنظر: «المجموع» ٣٥٩/١، «فتاوى السبكي» ١٩٩/١.

(٥) أنظر: «المجموع» ١٥٧/٦، «المغني» ٨٨/٤.

(٦) وقال بعضهم: يستحب، وقال آخرون: إنه أكمل الأحوال أنظر: «الحاوي» ٢/٩١، «الوسيط» ٢٠٩/١، «المغني» ١٣٢/٢، والصواب أن التلفظ بالنية سرًا بدعة، قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» ٢٢/٢٣٣: الجهر بالنية في الصلاة من البدع السيئة، ليس من البدع الحسنة، وهذا متفق عليه بين المسلمين، لم يقل أحد منهم أن الجهر بالنية مستحب، ولا هو بدعة حسنة، فمن قال ذلك فقد خالف سنة الرسول ﷺ، وإجماع الأئمة الأربعة، وغيرهم، وقائل هذا يستتاب فإن تاب وإلا عوقب بما يستحقه، وإنما تنازع الناس في نفس التلفظ بها سرًا هل يستحب أم لا؟ على قولين: والصواب أنه لا يستحب التلفظ بها فإن النبي ﷺ وأصحابه لم يكونوا يتلفظون بها سرًا ولا جهراً، والعبادات التي شرعها النبي ﷺ لأمرته ليس =



أبو عبد الله الزبيري كما أشار إليه الماوردي<sup>(١)</sup>، وحكاه الروياني<sup>(٢)</sup> أيضاً، واقتضى كلامه طرده في كل عبادة. ومشهور مذهب مالك أن الأفضل أن ينوي العبادة بقلبه من غير نطق بلسانه؛ إذ اللسان ليس محلاً للنية على ما مر<sup>(٣)</sup>.

### تنبيهات:

أحدها: جميع النيات المعتبرة يشترط فيها المقارنة إلا الصوم

= لأحد تغييرها، ولا إحداث بدعة فيها. اهـ.

وقال في ٢٢٠/٢٢ - ٢٢٠: والنية تتبع العلم فمن علم ما يريد أن يفعله فلا بد أن ينويه، فإذا علم المسلم أن غداً من رمضان، وهو ممن يصوم رمضان، فلا بد أن ينوي الصيام، فإذا علم أن غداً العيد لم ينو الصيام تلك الليلة. ثم قال: والنية تتبع العلم والاعتقاد أتباعاً ضرورياً، إذا كان يعلم ما يريد أن يفعله فلا بد أن ينويه، فإذا كان يعلم أنه يريد أن يصلي الظهر، وقد علم أن تلك الصلاة صلاة الظهر، أمتنع أن يقصد غيرها. اهـ.

وقال في «شرح العمدة» ٥٩١/٢: لأن النية محض عمل القلب فلم يشرع إظهارها باللسان لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٦] وفاعل ذلك يُعلم الله بدينه الذي في قلبه. اهـ.

(١) «الحاوي» ٩١/٢ - ٩٢.

(٢) هو القاضي العلامة، فخر الإسلام، شيخ الشافعية، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الروياني، الطبري، الشافعي، ولد في آخر سنة خمس عشرة وأربعمائة، من مصنفاته: «البحر» في المذهب، طويل جداً، غزير الفوائد، «مناصب الشافعي»، «حلية المؤمن»، «الكافي». قتل بجامع آمل يوم الجمعة حادي عشر سنة إحدى وخمسمائة، قتلته الإسماعيلية، ورويان بلدة من أعمال طبرستان. أنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ١٩٨/٣ - ١٩٩، «سير أعلام النبلاء» ١٩/٢٦٠ - ٢٦٢، «العبر» ٤/٤ - ٥، «طبقات السبكي» ١٩٣/٧ - ٢٠٣. (٣) أنظر: «المعونة» ٩١/١، «التاج والإكليل» ٢٠٧/٢، «حاشية الدسوقي» ٢٣٤/١.

للمشقة، وإلا الزكاة؛ فإنه يجوز تقديمها قبل وقت إعطائها، قيل:  
والكفارات؛ فإنه يجوز تقديمها قبل الفعل والشروع.

ثانيها: ينبغي لمن أراد شيئاً من الطاعات أن يستحضر النية، فينوي به وجه الله تعالى. وهل يشترط ذلك أول كل عمل وإن قلّ وتكرر فعله مقارناً لأوله؟ فيه مذاهب: أحدها: نعم. وثانيها: يشترط ذلك في أوله ولا يشترط إذا تكرر، بل يكفي أن ينوي أول كل عمل، ولا يشترط تكرارها فيما بعد ولا مقارنتها ولا الاتصال. وثالثها: يشترط المقارنة دون الاتصال. ورابعها: يشترط الاتصال وهو أخف من المقارنة.

وكأن هذه المذاهب راجعة إلى أن النية جزء من العبادة أو شرط لصحتها، والجمهور على الأول، ولأصحابنا وجه بالثاني، والشرط لا (يجب)<sup>(١)</sup> مقارنته ولا اتصاله ولا تكراره للمشروط، بل متى وجد ما يرفعه أو ينفيه وجب فعله، وقال الحارث بن أسد المحاسبي<sup>(٢)</sup>:  
الراجح عند أكثر السلف الأكتفاء بنية عامة، ولا يحتاج إليها في كل جزء لما فيه من الحرج والمشقة.

الثالث: النية وسيلة للمقاصد، والأعمال قد تكون وسيلة وقد تكون مقصودة وقد يجتمعان.

(١) خرق بمقدار كلمة في (ج).

(٢) هو الزاهد العارف، شيخ الصوفية، أبو عبد الله، الحارث بن أسد البغدادي، المحاسبي، صاحب التصانيف الزهدية، قال الخطيب: له كتب كثيرة في الزهد وأصول الديانة والرد على المعتزلة والرافضة، وقال الذهبي: المحاسبي كبير القدر، وقد دخل في شيء يسير من الكلام فنقم عليه، وورد أن الإمام أحمد أثنى على حال المحاسبي من وجه وحذر منه، مات سنة ٢٤٣.

وانظر ترجمته في: «حلية الأولياء» ٧٣/١٠، ١٠٩، «تاريخ بغداد» ٢١١/٨، ٢١٦، «وفيات الأعيان» ٥٧/٢، ٥٨، «سير أعلام النبلاء» ١١٠/١٢ - ١١٢.

الرابع: الغرض المهم من النية تمييز العبادات عن العادات، وتمييز رتب العبادات بعضها عن بعض، فمن أمثلة الأول: الوضوء، والغسل، والإمساك عن المفطرات، ودفع المال إلى الغير. ومن أمثلة الثاني: الصلاة.

الخامس: قد أسلفنا أن معنى النية القصد، وذلك لا يؤثر إلا إذا كان جازماً بالمقصود بصفته الخاصة، وإلا لم يكن قصداً، فلو كان شاكاً في وجود شرط ذلك الفعل، أو علق النية على شرط لم يصح المنوي، نعم لو كان جازماً بالوجوب ناسياً صفته، كمن تحقق أن عليه صوماً ولم يدر أنه من قضاء رمضان أو نذر أو كفارة، فقد حكى صاحب «البيان» عن (الصيمري)<sup>(١)</sup> أنه يصح إذا نوى الصوم الواجب عليه، قياساً على من نسي صلاة من الخمس ولم يعرف عينها، فإنه يعذر في جزم النية للضرورة<sup>(٢)</sup>. ولو علق كما إذا قال: أصوم غداً إن شاء الله. فالأصح أنه إن قصد الشك أو التعليق لم يصح، وإن قصد التبرك أو تعليق الحياة على مشيئة الله تعالى وتمكينه صح<sup>(٣)</sup>، ثم في عدم الجزم بالنية صورٌ محل الخوض فيها كتب الفروع.

(١) في (ف): الصيمري، وما أثبتناه من (ج) وهو الصواب، والصيمري هو: شيخ الإسلام، القاضي أبو القاسم، عبد الواحد بن الحسين الصيمري، من أصحاب الوجوه.

من مصنفاته: «الإيضاح في المذهب»، «القياس والعلل»، «الكفاية». توفي الصيمري بعد سنة ست وثمانين وثلاثمائة.

انظر ترجمته في: «معجم البلدان» ٤٣٩/٣، «تهذيب الأسماء واللغات» ٢/٢٦٥، «سير أعلام النبلاء» ١٧/١٤.

(٢) «البيان» ٤٩٢/٣.

(٣) أنظر: «البيان» ٤٩٢/٣ - ٤٩٣، «المجموع» ٦/٣١٥.

### الوجه الثالث بعد العشرين:

قوله ﷺ: ( «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ..» ) هو متعلق بالخبر المحذوف، ولا جائز أن نقدر وجودها لوجود العمل ولا نية، فتعين أن نقدر نفي الصحة أو نفي الكمال، وفيه مذهبان للأصوليين، والأظهر الأول؛ لأنه أقرب إلى حضوره بالذهن عند الإطلاق، فالحمل عليه أولى، وقد يقدرونه بالاعتبار، أي: اعتبار الأعمال بالنيات، وقرب ذلك بمثل قولهم: إنما الملك بالرجال -أي: قوامه ووجوده- وإنما الرجال بالمال، وإنما الرعية بالعدل، وكل ذلك يراد به أن قوام هذه الأشياء بهذه الأمور. وقدّر بعض المحدثين القبول وهو راجع إلى ثواب الآخرة، وهو مرتب على الصحة والكمال، وقد تنفك الصحة عن القبول بالنسبة إلى أحكام الدنيا فقط. وعلى تقدير إضمار الصحة أو الكمال وقع اختلاف الفقهاء، فذهب الشافعي ومالك وأحمد وداود وجمهور أهل الحجاز إلى تقدير الصحة، أي: الأعمال مجزية أو معتبرة بالنيات، أو: إنما صحتها أو اعتبارها بالنيات. فيكون قد حذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه، فلا يصح وضوء ولا غسل ولا تيمم إلا بنية، وذهب أبو حنيفة ومن وافقه إلى تقدير الكمال، أي: كمال الأعمال بالنيات. فيصح الوضوء والغسل بغير نية ولا يصح التيمم إلا بنية، وذهبت طائفة ثالثة إلى أنه يصح الكل من غير نية، حكاه ابن المنذر عن الأوزاعي وغيره<sup>(١)</sup>، ومحل الخوض في هذه المسألة كتب الخلافات، وقد أوضحتها في «شرح عمدة الأحكام»، فليراجع منه<sup>(٢)</sup>.

(١) «الأوسط» ١/ ٣٦٩ - ٣٧٠.

(٢) «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» ١/ ١٨٣.

فإن قلت: الحديث المذكور عام مخصوص فإن أداء الدين، ورد الودائع، والأذان، والتلاوة، والأذكار، وهداية الطريق، وإمالة الأذى عبادات، وتصح بلا نية، فتضعف دلالة حينئذ، ويخص عدم اعتبارها في الوضوء أيضًا.

فالجواب: أن ما عُدَّ وادَّعِيَ فيه الصحة بلا نية إجماعًا ممنوع حتَّى يثبت الإجماع، ولن يقدر عليه، ثم نقول: النية تلازم هذه الأعمال، فإنَّ مؤدي الدين قصد براءة الذمة وذلك عبادة، وكذا الودعة، والأذكار، والتلاوة والأذان بصورتهم عبادة، ولا ينفك تعاطيهم عن القصد، وذلك نية. ومتى خَلَوْنَ عن القصد لم يعتد بهن عبادة، والهداية والإمالة مترددة بين القربة وغيرها، وتتميز بالقصد.

تتمات تتعلق بالنية:

الأولى: لو وطئ امرأة يظنها أجنبية، فإذا هي مباحة له أثم، ولو اعتقدها زوجته أو أمته فلا إثم<sup>(١)</sup>، وكذا لو شرب مباحًا يعتقد حرامًا أثم، وبالعكس لا يأثم، ومثله: ما إذا قتل من يعتقد معصومًا، فبان أنه مستحق دمه، أو أتلف مالا يظنه لغيره فكان ملكه.

قال الشيخ عز الدين في «قواعده»: ويجري عليه حكم الفاسق لجبرأته على ربه تعالى. وأما مفسد الآخرة فلا يعذب (تعذيب)<sup>(٢)</sup> زانٍ، ولا قاتلٍ ولا آكلٍ مالا حرامًا؛ لأن عذاب الآخرة مرتب على رتب المفسد في الغالب، كما أن ثوابها مرتب على رتب المصالح في الغالب، قال: والظاهر أنه لا يعذب تعذيب من ارتكب صغيرة

(١) ورد بهامش (ف): قال الخصري: إن كانت زوجته حرة؛ فالولد حر، وإلا فرفيق.

(٢) في (ج): عذاب.

لأجل جرأته وانتهاكه الحرمه، بل عذاباً متوسطاً بين الصغيرة والكبيرة<sup>(١)</sup>.  
 الثانية: لو قال لامرأته: أنت طالق. يظنها أجنبية (طلقت)<sup>(٢)</sup> زوجته لمصادفة محله، وفي عكسه تردد لبعض العلماء مأخذه النظر إلى النية أو إلى فوات المحل، ولو قال لرقيقه: أنت حر. يظنه أجنبياً عتق، وفي عكسه التردد المذكور. وعلى هذا القياس في مسائل الشريعة والحقيقة والمعاملات الظاهرة والباطنة.

الثالثة: ذهب بعض العلماء إلى وقوع الطلاق بالنية المجردة ولزوم النذر بها؛ اعتماداً على هذا الحديث ولا يرد على هذا حديث: «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل به»<sup>(٣)</sup> لأن (المعفو)<sup>(٤)</sup> عنه في هذا الحديث هو الخطرات والهمم الضعيفة، بخلاف ما (عقدت)<sup>(٥)</sup> به العزائم، وهم إنما يوقعون الطلاق ونحوه بالنية إذا قويت وصارت عزيمة أكيدة.

الرابعة: إذا نذر أعتكاف مدة (متتابعة)<sup>(٦)</sup> لزمه، وأصح الوجهين عند أصحابنا أنه لا يجب التتابع بلا شرط<sup>(٧)</sup>.

(١) «قواعد الأحكام» ٢٦/١.

(٢) في (ج): خلفت.

(٣) سيأتي رقم (٢٥٢٨) كتاب: العتق، باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه، و(٥٢٦٩) كتاب: الطلاق، باب: الطلاق في الإغلاق والكره، و(٦٦٦٤) كتاب: الإيمان والنذور، باب: إذا حنث ناسياً في الإيمان، ومسلم (١٢٧) كتاب: الإيمان، باب: تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر.

(٤) في (ج): العفو. (٥) في (ج): عقد.

(٦) في (ج): مستأنفة.

(٧) أنظر: «روضة الطالبين» ٣٣٩/٢، «فتح الوهاب» ١٣١/١، «مغني المحتاج» ١/١.

فعلى هذا لو نوى التتابع بقلبه ففي لزومه وجهان: أحدهما لا كما لو نذر أصل الأعتكاف بقلبه، كذا نقله الرافعي<sup>(١)</sup> عن تصحيح البغوي<sup>(٢)</sup> وغيره. قال الروياني وهو ظاهر نقل المزني، قال: والصحيح عندي اللزوم؛ لأن النية إذا اقترنت باللفظ عملت كما لو قال: أنت طالق. ونوى ثلاثاً.

**الخامسة:** في اشتراط النية في الخطبة وجهان للشافعية كما في الأذان، قاله الروياني في «البحر» وفي الرافعي في الجمعة: أن القاضي حسين حكى اشتراط نية الخطبة وفرضيتها كما في الصلاة<sup>(٣)</sup>، ونقله في «الشرح الصغير» عن بعضهم.

**السادسة:** عدة الوفاة من حين الموت حتّى لو بلغها موته بعد تقضيها حلت للأزواج عندنا، وبه قال مالك والكوفيون. ولو أعتق عبده عن غيره

(١) «العزیز» ٢٦٥/٣ والرافعي هو شيخ الشافعية إمام الدين أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل الرافعي القزويني ولد سنة خمس وخمسين وخمسمائة من تصانيفه: «شرح مسند الشافعي» (طبع بتحقيق دار الفلاح)، «الفتح العزیز في شرح الوجيز»، «التذنيب». توفي سنة ٦٢٣.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ٢٢/٢٥٢ - ٢٥٥.

(٢) «التهذيب» ٢٢٦/٣ وهو الشيخ الإمام، العلامة القدوة الحافظ، شيخ الإسلام، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي المفسر، صاحب التصانيف كـ«شرح السنة»، و«معالم التنزيل»، و«المصاييح»، و«التهذيب» وغيرها من التصانيف المفيدة النافعة. كان يلقب بمحيي السنة، وبركن الدين، توفي بمرور الروذ في شوال سنة ست عشرة وخمسمائة.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٢/١٣٦ - ١٣٧، «سير أعلام النبلاء» ١٩/٤٣٩ - ٤٤٣، «الوافي بالوفيات» ١٣/٢٦.

(٣) «العزیز» ٢/٢٩٣.

في كفارة الظهار بغير إذنه أجزأه عند ابن القاسم، وخالفه أشهب تبعاً للشافعي وأبي حنيفة<sup>(١)</sup>.

السابعة: إذا أخذ الخوارج الزكاة أعتد بها على الأصح عندنا.

ثالثها<sup>(٢)</sup>: إن أخذت قهراً فنعم، وإلا فلا، وبه قال مالك.

الثامنة: قال الشافعي في البويطي كما نقله الروياني، عن القاضي أبي الطيب عنه: قد قيل: إن من صرح بالطلاق، والظهار، والعتق، ولم يكن له نية في ذلك لم يلزمه فيما بينه وبين الله تعالى طلاق، ولا ظهار ولا عتق، ويلزم في الحكم. وحجته هذا الحديث و«رفع القلم عن ثلاثة»<sup>(٣)</sup>. والإجماع على المجنون والنائم إذا تلفظ بصريح الطلاق لا يلزمهما. وقال: قال مالك: من طلق، أو أعتق، أو ظاهر بلا نية يلزمه ذلك في الحكم فيما بينه وبين الله تعالى. والحجة فيه لمن ذهب إليه ما ذكر الله من إتلاف المؤمن خطأ، وما أجمع عليه العلماء أن من أتلف مال آدمي خطأ فذلك عليه وإن لم ينو، وذلك من حقوق الأدميين، وللمرأة حق في منعها نفسها، وللعبد حق في حريته، وللمساكين حق في الظهار. ولم يتعرض البويطي لواحد منهما<sup>(٤)</sup>. فالظاهر أنه قصد تخريجه على قولين.

(١) أنظر: «المنتقى» ٤٢/٤.

(٢) على اعتبار أن في مسألة أخذ الخوارج للزكاة ثلاثة أوجه.

(٣) رواه أبو داود (٤٣٩٨)، والنسائي ١٥٦/٦، وابن ماجه (٢٠٤١)، وأحمد ٦/

١٠٠ - ١٠١، وأبو يعلى ٣٣٦/٧ (٤٤٠٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار»

«تحفة» ٥٨٢/١ (٥٧٩)، والحاكم ٥٩/٢ وصححه على شرط مسلم، من حديث

عائشة، والحديث صححه الألباني في «الإرواء» (٢٩٧).

(٤) في (ج): منها.



التاسعة: رويناه في «مسند أبي يعلى» من حديث (...) <sup>(١)</sup> أنه ﷺ قال: «يقول الله تعالى للحفظة يوم القيامة: أكتبوا لعبدي كذا وكذا من الأجر، فيقولون: ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في صحفنا فيقول: إنه نواه، إنه نواه» <sup>(٢)</sup>. ولهذا المعنى ونحوه ورد الحديث الآخر: «نية المؤمن خير من عمله» <sup>(٣)</sup> وللناس فيه تأويلات ذكرت منها في «شرح

(١) بياض في (ج)، و(ف).

والحديث بهذا النص مروى عن أبي عمران الجوني من قوله، وروى مرفوعاً عن أبي عمران الجوني عن أنس، بلفظ مقارب لهذا النص. أما قول أبي عمران فقد رواه ابن أبي الدنيا في «الإخلاص والنية» ص ٧٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٣/٢.

وأما حديث أنس فقد رواه الطبراني في «الأوسط» ٩٧/٣. وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي عمران إلا الحارث. اهـ. والبزار (٣٤٣٥) وقال: لا نعلمه يروى عن أنس إلا من هذا الوجه، والدارقطني في «السنن» ٥١/١، من طريق الحارث بن غسان، عن أبي عمران الجوني، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى يوم القيامة بصحف مختمة فتتصب بين يدي الله تبارك وتعالى، فيقول تبارك وتعالى: ألقوا هذا، واقلوا هذا، فتقول الملائكة: وعزتك ما رأينا إلا خيراً، فيقول الله ﷻ: إن هذا كان لغير وجهي، وإني لا أقبل من العمل إلا ما أتني به وجهي». قال الهيثمي في «المجمع» ٣٥٠/١٠: رواه الطبراني في «الأوسط» بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح، ورواه البزار. اهـ. والحديث ضعفه الألباني في «الضعيفة» (٥١٥٤).

قلت: وقع عند الطبراني أن الحارث هو ابن عبيد وهو خطأ، بل الصواب ابن غسان كما عند البزار، والدارقطني والله أعلم.

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في «الإخلاص والنية» ص ٧٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٣/٢.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» ١٨٥/٦ (٥٩٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥٥/٣ من طريقه، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٣٧/٩، عن سهل بن سعد الساعدي، وقال الهيثمي في «المجمع» ٦١/١: رجاله موثقون إلا حاتم بن عباد بن دينار الجرشي لم أر من ذكر له ترجمة. اهـ، وقال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» ٢/ =

عمدة الأحكام» تسعة على (تقدير)<sup>(١)</sup> صحته، منها: أن نيته خير من خيرات عمله.

ومنها: أن النية المجردة عن العمل خير من العمل المجرد عنها<sup>(٢)</sup>.

الوجه الرابع بعد العشرين:

قوله عليه الصلاة والسلام: «وَأِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى» يقال: أَمَرُوْهُ وَمَرَّ. قال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ اللَّهُ يُحَوِّلُ بَيْنَ أَلْمَرَّةِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤] (يقال)<sup>(٣)</sup> هذا مرء، وهذا أمرآن، ولا يجمع إلا قومًا ورجالًا، ومنهم من يقول: هذا مرآن، وأنثى أمرئ امرأة، وأنثى مرء امرأة ومرة

= ١١٧١: رواه الطبراني من حديث سهل بن سعد، ومن حديث النواس بن سمعان وكلاهما ضعيف. اهـ. والحديث ضعفه الألباني في «الضعيفة» (٦٠٤٥). ورواه القضاعي في «مسند الشهاب» ١١٩/١ (١٤٨) عن النواس بن سمعان. قال الحافظ في «الفتح» ٢١٩/٤: والحديث ضعيف. اهـ. وقال العجلوني في «كشف الخفاء» ٣٢٤/٢: وللعسكري بسند ضعيف عن النواس بن سمعان: «نية المؤمن خير من عمله ونية الفاجر شر من عمله». اهـ. وقال الألباني في «الضعيفة» (٢٧٨٩): موضوع، فيه عثمان بن عبد الله الشامي كان يضع الحديث. اهـ. ورواه القضاعي في «مسند الشهاب» ١١٩/١ (١٤٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣٤٣/٥، عن أنس. قال البيهقي: وهذا إسناد ضعيف. اهـ. وقال الحافظ في «الفتح» ٢١٩/٤: والحديث ضعيف. اهـ. وقال العجلوني في «كشف الخفاء» ٤٣٠/٢ في إسناده يوسف بن عطية ضعيف. اهـ. ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٦٥/١٢ عن علي بن أبي طالب. ورواه الربيع بن حبيب! في «مسنده» ص ٢٣ عن ابن عباس، والحديث ضعف إسناده الألباني في «الضعيفة» (٢٧٨٩) وقال: فيه مسلم بن أبي كريمة مجهول كما قال أبو حاتم والذهبي، والربيع بن حبيب إياضي مجهول، ومسنده هذا هو «صحيح الإياضية» وهو مليء بالأحاديث الواهية والمنكرة. اهـ.

(١) في (ف): تقرير.

(٢) «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» ١٩٣/١ - ١٩٤.

(٣) في (ف): تقول.

-بغير همز- و(ما) بمعنى: الذي، وصِلَتْهُ: نوى، والعائد محذوف، أي: نواه. فإن قدرت ما مصدرية لم تحتج إلى حذف؛ إذ ما المصدرية عند سيبويه حرف، والحروف لا تعود عليها الضمائر، والتقدير: لكل أمرئ نيته.

#### الوجه الخامس بعد العشرين:

قوله: «وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَّا نَوَى». مقتضاه أن من نوى شيئاً يحصل له، وما لم ينوّه لا يحصل له؛ ولهذا عظموا هذا الحديث، وجعلوه ثلث العلم، والمراد بالحصول وعدمه بالنسبة إلى الشرع، وإلا فالعمل قد حصل لكنه غير معتد به، وسياق الحديث يدل عليه بقوله: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا (يُصِيبُهَا)»<sup>(١)</sup>.. إلى آخره، فإن قلت: فما فائدة ذكر هذا بعد الأول وهو يقتضي التعميم؟

قلت: له فوائد:

الأولى: اشتراط تعيين المنوي، فمن كانت عليه مقضية لا يكفيه أن ينوي الصلاة الفائتة، بل لابد أن ينوي كونها ظهراً أو عصرًا أو غيرهما، ولولا اللفظ الثاني لاقتضى الأول صحة النية بلا تعيين، أو أوهم ذلك، قاله الخطابي<sup>(٢)</sup>.

الثانية: منع الاستنابة في النية، فإن اللفظ إنما يقتضي اشتراط النية في كل عمل، وذلك لا يقتضي منع الاستنابة في النية، إذ لو نوى واحد عن غيره صدق عليه أنه عمل بنية وذلك ممتنع، فأفاد بالثاني منع ذلك. وقد أستثني من هذا نية الولي عن الصبي في الحج، والمسلم عن زوجته

(١) من (ج).

(٢) «أعلام الحديث» ١/١١٣-١١٤.

الذمية عند طهرها من الحيض على القول بذلك، وحج الإنسان عن غيره، وكذا إذا وكل في تفرقة الزكاة، وفوض إليه النية ونوى الوكيل، فإنه يجزئه كما قاله الإمام والغزالي و«الحاوي الصغير».

الثالثة: أنه تأكيد لقوله: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» فنفي الحكم بالأول، وأكد به الثاني تنبيها على شرف الإخلاص (وتحذيرا من الرياء المانع من الإخلاص)<sup>(١)</sup>.

فائدة: إذا أشرك في العبادة غيرها من أمر دنيوي أو رياء، فاختار الغزالي اعتبار الباعث على العمل، فإن كان القصد الدنيوي هو الأغلب لم يكن فيه أجر، وإن كان القصد الديني هو الأغلب كان له (أجر)<sup>(٢)</sup> بقدره، وإن تساويا تساقطا.

واختار الشيخ عز الدين ابن عبد السلام أنه لا أجر فيه مطلقا سواء تساوى القصدان أو اختلفا<sup>(٣)</sup>.

وقال المحاسبي: إذا كان الباعث الديني أقوى بطل عمله وخالف في ذلك الجمهور.

وقال محمد بن جرير الطبري: إذا كان ابتداء العمل لله لم يضره ما عرض بعده في نفسه من عجب. هذا قول عامة السلف.

الوجه السادس بعد العشرين:

مقتضى قوله الطبري: «وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى» أن من نوى شيئا لم يحصل له غيره ومن لم ينو شيئا لم يحصل، وهذه قاعدة مطردة في جميع

(١) من (ف) وفيها: الخلاص، والمثبت هو الصواب.

(٢) في (ف): الأجر.

(٣) «قواعد الأحكام» ١/ ١٢٤.

مسائل النية، نعم شدَّ عن ذلك مسائل يتأدى الفرض فيها بنية النفل، محل الخوض فيها كتب الفروع، وقد أوضحتها في كتاب «الأشباه والنظائر» فلتراجع منه<sup>(١)</sup>.

#### الوجه السابع بعد العشرين:

الهجرة في اللغة: الترك. والمراد بها هنا: ترك الوطن والانتقال إلى غيره، وهي في الشرع: مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوف الفتنة، وطلب إقامة الدين. وفي الحقيقة: مفارقة ما يكره الله إلى ما يحب.

ووقعت الهجرة في الإسلام على خمسة أوجه:

أحدها: إلى الحبشة عندما آذى الكفار الصحابة.

ثانيها: من مكة إلى المدينة بعد الهجرة.

الثالثة: هجرة القبائل إلى المدينة قبل الفتح للاقتباس والتعلم لقومهم عند الرجوع.

الرابعة: هجرة من أسلم من أهل مكة؛ ليأتي النبي ﷺ ثم يرجع إليها. كفعل صفوان بن أمية ومهاجرة الفتح.

الخامسة: هجرة ما نهى الله عنه، وهي أهمها، وقد أوضحتها بفوائد (جمعة)<sup>(٢)</sup> في كتابنا «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» فلا بد لك من مراجعته<sup>(٣)</sup>. وأما حديث: «لا هجرة بعد الفتح»<sup>(٤)</sup> فمؤول كما ستعلمه في موضعه حيث ذكره البخاري - إن شاء الله - فإن الهجرة باقية إلى يوم القيامة من دار الكفر - إذا لم يمكنه إظهار دينه - إلى دار الإسلام،

(١) «الأشباه والنظائر» لابن الملقن ١/ ٢٤٨ - ٢٥٢.

(٢) في (ج): خمسة.

(٣) «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» ١/ ١٩٨ - ٢٠١.

(٤) سبق تخريجه.

وينبغي أن تعدُّ سادسة<sup>(١)</sup>. ثمَّ أعلم أن معنى الحديث وحكمه يتناول الجميع غير أن الحديث ورد على سبب كما سيأتي، والعبرة بعموم اللفظ.

#### الوجه الثامن بعد العشرين:

قوله ﷺ: ( «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا..» ) إلى آخره، هو تفصيل لما سبق في قوله: ( «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَّا نَوَى» )، وإنما فرض الكلام في الهجرة؛ لأنها السبب الباعث على هذا الحديث كما سيأتي.

#### الوجه التاسع بعد العشرين:

قوله ﷺ في الرواية الأخرى في الإيمان: ( «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ..» ). إلى آخره لابد فيه من تقدير شيء؛ لأن القاعدة عند أهل الصناعة أن الشرط والجزاء والمبتدأ والخبر لابد من تغايرهما، وهنا وقع الاتحاد، (فالتقدير)<sup>(٢)</sup>: فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله نية وعقدًا، فهجرته إلى الله ورسوله حكمًا وشرعًا<sup>(٣)</sup>.

#### الوجه الثلاثون:

قوله ﷺ: ( «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا» ) الدنيا بضم الدال على

(١) زاد الحافظ أبو زرعة العراقي في «طرح الثريب» ٢٢/١: الهجرة الثانية إلى أرض الحبشة فإنهم هاجروا إلى أرض الحبشة مرتين كما هو معروف في السير ولا يقال: كلاهما هجرة إلى الحبشة، فاكتفي بذكر الهجرة إليها مرة فإنه قد عدد الهجرة إلى المدينة في الأقسام لتعددتها.

ثم قال: والهجرة إلى الشام في آخر الزمان عند ظهور الفتن. اهـ.

(٢) في (ج): والتقديرين.

(٣) ورد تعليق بهامش (ف) نصه: وقد يقصد بالخبر المفرد بيان الشيء وعدم التغيير فيتحد بالمبتدأ لفظًا كقوله: أنا أبو النجم، وشعري شعري.

المشهور<sup>(١)</sup>، وحكى ابن قتيبة وغيره كسرهما<sup>(٢)</sup>، وجمعها دُنَا ككبرى' وكُبر وهي من دنوت لدنوها وسبقها الدار الآخرة، وينسب إليها دنيوي ودُنْيِي، وقال الجوهري<sup>(٣)</sup> وغيره: ودنياوي وقوله: «دُنْيَا» هو مقصور غير منون عَلَى المشهور، وهو الذي جاءت به الرواية، ويجوز في لغة غريبة تنوينها<sup>(٤)</sup>.

#### الوجه الحادي بعد الثلاثين:

في حقيقة الدنيا قولان للمتكلمين:

أحدهما: ما عَلَى الأرض مع الجو والهواء، (وأظهرهما)<sup>(٥)</sup>: كل المخلوقات من الجواهر والأعراض الموجودة قبل الدار الآخرة.

#### الوجه الثاني بعد الثلاثين:

المراد بالإصابة: الحصول، شَبَّهَ تحصيل الدنيا بإصابة العرض بالسهم بجامع حصول المقصود.

(١) الدنيا أُنْقَلِبَتْ فيها الواو ياءً، لأن فُعْلَى إذا كانت أَسْمًا من ذوات الواو أبدلت واوها ياءً، كما أبدلت الواو مكان الياء في فُعْلَى، فأدخلوها في فُعْلَى ليتكافأ في التغيير.

(٢) «أدب الكاتب» ص ٣٢٨.

(٣) «الصحاح» ٦/٢٣٤١. مادة: (دنو).

(٤) قال الحافظ أبو زرعة العراقي في «طرح الثريب» ٢٥/١: و حكى بعض المتأخرين من شراح البخاري أن فيها لغة قريبة بالتنوين وليس بجيد، فإنه لا يعرف في اللغة، وسبب الغلط أن بعض رواة البخاري رواه بالتنوين وهو أبو الهيثم الكشميهني، وأنكر ذلك عليه ولم يكن ممن يرجع إليه في ذلك فأخذ بعضهم يحكي ذلك لغة كما وقع لهم نحو ذلك في خلوف فم الصائم فحكوا فيه لغتين، وإنما يعرف أهل اللغة الضم وأما الفتح فرواية مردودة لا لغة. اهـ.

(٥) في (ف): أظهرها.

### الثالث بعد الثلاثين:

قوله ﷺ: ( «أَوْ أَمْرًا يَتَزَوَّجُهَا» ) هو بمعنى: ينكحها كما جاء في الرواية الأخرى، وقد يستعمل بمعنى الأقران بالشيء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الدخان: ٥٤] أي: قرناهم، قاله الأكثرون. وقال مجاهد والبخاري وطائفة: أنكحناهم<sup>(١)</sup>.

### الرابع بعد الثلاثين:

إن قُلْتُ: كيف ذكرت المرأة مع الدنيا مع أنها داخلة فيها، فالجواب عنه من أوجه:

أحدها: أنه لا يلزم دخولها في هذه الصيغة؛ لأن (لفظة)<sup>(٢)</sup> دنيا نكرة وهي لا تعم في الإثبات. فلا يلزم دخول المرأة فيها.

الثاني: أن هذا الحديث ورد على سبب، وهو أنه لما أمر بالهجرة من مكة إلى المدينة تخلف جماعة عنها فذمهم الله تعالى بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْكُفَّارَ تَوَفَّيْنَاهُمْ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾ الآية [النساء: ٩٧] ولم يهاجر جماعة لفقد استطاعتهم فعذرهم واستثناهم بقوله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ﴾ [النساء: ٩٨] الآية، وهاجر المخلصون إليه، فمدحهم في غير ما موضع من كتابه، وكان في المهاجرين جماعة خالفت نيتهم نية المخلصين، منهم من كانت نيته تزوج امرأة كانت بالمدينة من المهاجرين يقال لها: أم قيس<sup>(٣)</sup>، وادعى ابن دحية: أن أسمها قبيلة،

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ٢٤٨/١١، ٢٤٩ (٣١١٧٦).

(٢) في (ج): لفظ.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» ١٠٣/٩ (٨٥٤٠) من طريق سعيد بن منصور، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ١٢٦/١٦، والذهبي في «السير» ٥٩٠/١٠، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠١/٢ (٢٥٨٠): رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح. اهـ.



فسمي مهاجر أم قيس، ولا يعرف أسمه بعد البحث عنه، ولعله للستر عليه، فكان قصده بالهجرة من مكة إلى المدينة (بنية)<sup>(١)</sup> التزوج بها لا لقصد فضيلة الهجرة، فقال النبي ﷺ ذَلِكَ، وبين مراتب الأعمال بالنيات، فلهذا خص ذكر المرأة دون سائر ما ينوي به الهجرة من أفراد الأغراض الدنيوية؛ لأجل تبين السبب، وإن كانت أعظم أسباب فتنة الدنيا قَالَ ﷺ: «ما تركت بعدي فتنة أضرب على الرجال من النساء»<sup>(٢)</sup>، وذكر الدنيا معها من باب زيادة النص على السبب، كما أنه لما سُئِلَ عن طهورية ماء البحر زاد: «حل ميتته»<sup>(٣)</sup> ويحتمل أن يكون هاجر لمالها مع نكاحها، ويحتمل أنه هاجر لنكاحها وغيره لتحصيل دنيا من جهة ما، فعرض بها.

الثالث: أن ذكرها من باب التنبيه على زيادة التحذير منها كذكر الخاص بعد العام؛ تنبيهاً على مزيتها، كما في ذكر جبريل وميكائيل بعد الملائكة وغير ذلك، وليس منه قوله تعالى: ﴿وَنَحْلُ وَرَمَانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨] بعد ذكر الفاكهة، وإن غلط فيه بعضهم؛ لأن فاكهة نكرة في سياق الإثبات فلا تعم، (لكن وردت في معرض الأمتنان)<sup>(٤)</sup>، وقد جاء أيضاً في القرآن عكس هذا وهو ذكر العام بعد الخاص

= وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/١: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. اهـ.

(١) ساقطة من: ج.

(٢) سيأتي برقم (٥٠٩٦) كتاب: النكاح، باب: ما يتقضى من شؤم المرأة، ورواه مسلم (٢٧٤٠) كتاب: الرقاق، من حديث أسامة بن زيد.

(٣) رواه أبو داود (٨٣) عن أبي هريرة أن رجلاً سأل...، والترمذي (٦٩) عن أبي هريرة، وفي الباب عن جابر والفراسي، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي ١/

٥١ عن أبي هريرة سأل رجل...، وابن ماجه (٣٨٧) عن الفراسي.

(٤) ساقط من: (ج).

كقوله تعالى إخباراً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَلَدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وقوله تعالى إخباراً عن نوح عليه السلام: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَلَدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتَ مُؤْمِنًا﴾ [نوح: ٢٨].

#### الخامس بعد الثلاثين:

إِنْ قُلْتَ لَمْ ذَمَّ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا وَهُوَ أَمْرٌ مَبَاحٌ وَالْمَبَاحُ لَا ذَمَّ فِيهِ وَلَا مَدْحٌ؟ قُلْتُ: إِنَّمَا ذَمُّ لِكَوْنِهِ لَمْ يَخْرُجْ فِي الظَّاهِرِ لَطَلَبِ الدُّنْيَا. وَإِنَّمَا خَرَجَ فِي صُورَةِ طَالِبِ فَضِيلَةِ الْهَجْرَةِ فَأَبْطَنَ خِلَافَ مَا أَظْهَرَ.

#### السادس بعد الثلاثين:

إِنَّمَا لَمْ يَعِدَ ﷺ مَا بَعْدَ الْفَاءِ الْوَاقِعَةِ جَوَابًا لِلشَّرْطِ بِقَوْلِهِ: «فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» وَلَمْ يَعِدْهُ بِاللَّفْظِ الْأَوَّلِ فِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى: «فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» لِلْإِعْرَاضِ عَنْ تَكَرُّرِ ذِكْرِ الدُّنْيَا وَالْغَضِّ مِنْهَا وَعَدَمِ الْأَحْتِفَالِ بِأَمْرِهَا؛ وَلَثَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ ذِكْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي الضَّمِيرِ (فَقَدْ نَهَى عَنْهُ) <sup>(١)</sup> فِي حَدِيثِ الْخَطِيبِ <sup>(٢)</sup>.

#### السابع بعد الثلاثين:

هَذَا الْحَدِيثُ أَحَدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي عَدِّهَا عَلَى عَشْرَةِ أَقْوَالٍ ذَكَرْتُهَا مَجْمُوعَةً فِي كِتَابِنَا «الْإِعْلَامُ بِفَوَائِدِ

= وما قاله المصنف فيه نظر؛ لأن النكرة في سياق الإثبات إن كانت للامتنان عمت كما قاله جماعة من الأصوليين.

انظر: «التمهيد» للإسنوي ص ٣٢٥، «القواعد والفوائد الأصولية» ص ٢٠٤. وقال العيني في «عمدة القاري» ١/ ٣٠: الفاكهة أسم لما يتفكه به: أي يتنعم به زيادة على المعتاد، وهذا المعنى موجود في النخل والرمان فحينئذ يكون ذكرهما بعد ذكر الفاكهة من قبيل عطف الخاص على العام. اهـ.

(١) من (ج).

(٢) رواه مسلم (٧٨٠) عن عدي بن حاتم أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ ...

عمدة الأحكام»<sup>(١)</sup> فراجعها (منها)<sup>(٢)</sup> فإنه من المهمات، نذكر منها هنا أربعة:

أحدها: أنها ثلاثة: هذا الحديث، وحديث: «حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»<sup>(٣)</sup>، وحديث: «الحلال بين والحرام بين»<sup>(٤)</sup>.  
 ثانيها: أنها أربعة بزيادة حديث: «ازهد في الدنيا يحبك الله»<sup>(٥)</sup>،  
 وقد نظمها بعضهم فقال:

(١) «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» ١/ ١٥٣- ١٥٧.

(٢) في (ج): منه.

(٣) كذا في الأصول والحديث رواه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦)، وابن حبان (٢٢٩) من حديث أبي هريرة، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه. اهـ. والحديث صحيحه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٩١١).

(٤) سيأتي برقم (٥٢) كتاب: الإيمان، ورواه مسلم (١٥٩٩) كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات.

(٥) رواه ابن ماجه (٤١٠٢)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١١، والطبراني في «الكبير» ٦/ ١٩٣ (٥٩٧٢)، والحاكم ٤/ ٣١٣، وأبو نعيم ٧/ ١٣٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» ١/ ٣٧٣، من طريق خالد بن عمرو القرشي، عن سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. اهـ. وتعقبه الذهبي فقال: خالد وضاع. اهـ. وقال العقيلي: ليس له من حديث الثوري أصل، وقد تابعه محمد بن كثير الصنعاني، ولعله أخذ عنه ودلسه؛ لأن المشهور به خالد هذا. اهـ. وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ص ٥٣١: إسناد حديث سهل بن سعد ضعيف، خالد بن عمرو متفق على ضعفه، واتهم بالوضع. اهـ. وخالد هذا قال عنه أحمد: منكر الحديث، وقال مرة: ليس بثقة يروي أحاديث بواطيل. اهـ. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. اهـ. وقال مرة: كان كذاباً يكذب. اهـ. وقال أبو حاتم: متروك الحديث ضعيف. اهـ.

وأما متابعة محمد بن كثير فقد رواها ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٤٥٨- ٤٥٩، والخليلي في «الإرشاد» ٢/ ٤٧٩، والبيهقي في «الشعب» ٧/ ٣٤٤. قال ابن عدي: =

عمدة الدين عندنا كلمات أربع من كلام خير البرية  
اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعينك واعملنَّ بنية<sup>(١)</sup>  
الثالث: أنها أثنان.

الرابع: أنها واحد وهو حديث: «الحلال بَيْن».

= لا أدري ما أقول في رواية ابن كثير عن الثوري لهذا الحديث؛ فإن ابن كثير ثقة وهذا الحديث عن الثوري منكر. اهـ. وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ١٠٧/٢: أنه سأل أباه عن حديث محمد بن كثير، عن سفيان فذكر هذا الحديث فقال: هذا حديث باطل يعني بهذا الإسناد. اهـ. وقد روي هذا الحديث من وجه آخر مرسل خرجه ابن منده في «مسند إبراهيم بن أدهم» ص ٢٩-٣٠ من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا الحسن بن الربيع، ثنا المفضل بن يونس، عن إبراهيم، عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد به. ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٤١/٨ من طريق أبي أحمد إبراهيم بن محمد بن أحمد الهمداني، ثنا أبو حفص عمر بن إبراهيم المستملي، ثنا أبو عبيدة بن أبي السفر، ثنا الحسين بن الربيع، ثنا المفضل بن يونس، ثنا إبراهيم بن أدهم، عن منصور، عن مجاهد، عن أنس به. قال أبو نعيم: ذكر أنس في هذا الحديث وهم من عمر أو أبي أحمد؛ فقد رواه الأثبات عن الحسن بن الربيع فلم يجاوز فيه مجاهدًا. اهـ. وبالجمله فالحديث حسنه النووي في «أربعينه» كما في «جامع العلوم والحكم» ٢/١٧٤ فقال: حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة. اهـ. وكذلك العراقي كما في «المقاصد الحسنة» ص ٧٥، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/٧٤-٧٥: رواه ابن ماجه، وقد حسن بعض مشايخنا إسناده، وفيه بُعد لأنه من رواية خالد بن عمرو القرشي الأموي السعدي، عن سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل، وخالد هذا قد ترك واتهم، ولم أر من وثقه، لكن على هذا الحديث لامعة من أنوار النبوة، ولا يمنع كون راويه ضعيفاً أن يكون النبي ﷺ قاله، وقد تابعه عليه محمد بن كثير الصنعاني، عن سفيان، ومحمد هذا قد وثق على ضعفه، وهو أصلح حالاً من خالد. اهـ. والحديث حسنه الألباني في «الصحيحه» (٩٤٤).

(١) أنظر: «جامع العلوم والحكم» ٦٣/١.

## الثامن بعد الثلاثين :

هذا الحديث عظيم الموقع كثير الفائدة أصل من أصول الدين، قال أبو داود: إنه نصف الفقه، وقال الشافعي فيما رواه البويطي عنه: يدخل في هذا الباب ثلث العلم<sup>(١)</sup>، وقال في رواية الربيع: هذا الحديث ثلث العلم؛ وسببه كما قال البيهقي وغيره أن كسب العبد بقلبه ولسانه وجوارحه، فالنية أحد أقسامها الثلاث وأرجحها؛ لأنها تكون عبادة بانفرادها بخلاف القسمين الآخرين؛ ولأن القول والعمل يدخلهما الفساد بالرياء ونحوه بخلاف النية<sup>(٢)</sup>، فهذا الحديث يتضمن النية، وحديث: «من حسن إسلام المرء» يتضمن القول، وحديث: «الحلال بين»<sup>(٣)</sup> يتضمن العمل فكمل بالمجموع الإسلام؛ لأنه قول وعمل ونية، وقال عبد الرحمن بن مهدي: يدخل هذا الحديث في ثلاثين باباً من الإرادات والنيات.

وقال أبو عبيد: ليس شيء من أخبار النبي ﷺ حديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة وأبلغ من هذا الحديث. وقال البخاري في «صحيحه» في أواخر الإيمان فدخل فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم والأحكام. وقال ابن دحية: لم أجد فيما أرويه من الدينيات أنفع من قوله: ( «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» )، إذ مدار العلم عليه، وهو نور يسعى بين يديه.

(قُلْتُ:)<sup>(٤)</sup> وقول إمامنا الشافعي السالف: إن هذا الحديث يدخل في سبعين باباً من الفقه، مراده الأبواب الكلية كالطهارة بأنواعها

(١) رواه البيهقي في «الكبرى» ١٤/٢.

(٢) «السنن الصغرى» للبيهقي ٢٠/١.

(٣) سبق تخريج الحديثين. (٤) ساقطة من (ج).

والصلاة بأقسامها والزكاة والصيام والاعتكاف والحج والعمرة والأيمان والنذور والأضحية والهدي والكفارة والجهاد والطلاق والخلع والظهار والعتق والكتابة والتدبير والإبراء ونحوها والبيع والإجارة وسائر المعاملات والرجعة والوقف والهبة وكناية الطلاق وغيرها عند من يقول: كنايةها مع النية كالصریح وهو الصحيح، وكذلك إذا كان عليه ألفان بأحدهما رهن دون الآخر فأوفاه ألفا صرفه إلى ما نواه منهما وشبه ذلك.

وذكر القاضي حسين من أصحابنا في آخر حدّ الخمر أنه لا بد للإمام في إقامة الحدود من النية حتّى لو ضربه لمصادرة أو لمعنى آخر وعليه حدود لا تحسب عنه.

وأما المسائل الجزئية فلا تحصى، ثمّ يحتمل أن يكون أراد بالسبعين التحديد. ويحتمل أن يكون أراد المبالغة في التكثير؛ لأن العرب تستعمل السبعين في ذلك، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠].

ومن المسائل الجزئية التي ينبغي استحضار النية فيها: الصدقات، وقضاء حوائج الناس، وعيادة المرضى، واتباع الجنائز، وابتداء السلام ورده، وتشميت العاطس وجوابه، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإجابة الدعوة، وحضور مجلس العلم والأذكار، وزيارة الأخيار، والقبور، والنفقة على أهل الأهل والضيوف، وإكرام أهل الود والفضل وذوي الأرحام، ومذاكرة العلم والمناظرة فيه وتكراره وتدريسه وتعلمه وتعليمه ومطالعه وكتابته وتصنيفه، والفتوى، والقضاء، وإمالة الأذى عن الطريق، والنصيحة، والإعانة على البر والتقوى، وقبول الأمانات وأدائها، وما أشبه ذلك، حتّى ينبغي

أستحضرها عند إرادة الأكل والشرب والنوم ويقصد بها التقوي على الطاعة، وإراحة البدن لينشط لها، وكذا إذا جامع موطوءته بقصد المعاشرة بالمعروف وإيصالها حقها، وتحصيل ولد صالح يعبد الله تعالى، وإعفاف الزوجة، وإعفاف نفسه وصيانتها، من التطلع إلى حرام أو الفكر فيه أو مكابدة المشاق بالصبر، وهذا معنى قوله ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة»<sup>(١)</sup>، وكذا ينبغي لمن عمل حرفة للمسلمين مما هو فرض كفاية أن يقصد إقامة فرض الكفاية ونفع المسلمين، كالزراعة وغيرها من الحرف التي هي قوام عيش المسلمين.

والضابط لحصول النية أنه متى قصد بالعمل أمثال أمر الشرع وتركه الانتهاء بنهي الشرع كانت حاصلة مثاباً عليها وإلا فلا، وإن لم يقصد ذلك كان عملاً بهيمياً، ولهذا قال السلف: الأعمال البهيمية ما عملت بغير نية<sup>(٢)</sup>.

### الوجه التاسع بعد الثلاثين:

هذا الحديث من أجل أعمال القلوب والطاعة المتعلقة بها وعليه مدارها، وهو قاعدتها، فهو قاعدة الدين لتضمنه حكم النيات التي محلها القلب بخلاف الذكر الذي محله اللسان، ولهذا لو نوى الصلاة بلسانه دون قلبه لم يصح، ولو قرأ الفاتحة بقلبه دون لسانه لم

(١) رواه مسلم (١٠٠٦) كتاب: الزكاة، باب: بيان أن أسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٧)، والترمذي (١٩٥٦)، وابن حبان (٥٢٩)، كلهم عن أبي ذر.

(٢) قلت: ومصدق هذا ما قاله بعض العلماء من أن الله لو كلفنا عملاً بلا نية لكلفنا ما لا يطاق، والله أعلم.

يصح، فهو أصل في وجوب النية في سائر العبادات كما (سلف)<sup>(١)</sup> عن الجمهور.

#### الوجه الأربعون:

هذا الحديث أصل في الإخلاص أيضًا، فهو إرادة تمثيل الفعل إلى وجه الله تعالى وحده خالصًا، والنية هي القصد المتعلق بتمثيل الفعل إلى وجه الله تعالى، وللإخلاص مرجع إلى الكتاب والسنة، أما الكتاب فكل آية تضمنت مدح الإخلاص وذم الرياء، وقد ذكرت جملة منها في الوجه التاسع، وكذا من السنة أيضًا.

#### الوجه (الحادي بعد الأربعين)<sup>(٢)</sup>:

استنبط من الحديث أنه لا يجوز الإقدام على الفعل قبل معرفة حكمه، ووجهه أنه لا بد للمكلف من الإتيان بما أمر به على وجهه، وقد نفى أن يكون العلم منتفعا به إلا بالنية أي: بنية التقرب لما طلبه الله من العبد ولا يتصور ذلك إلا بعد معرفة المطلوب.

#### الوجه (الثاني بعد الأربعين)<sup>(٣)</sup>:

قد يستدل به بَعْدَ العبادات في أحكام المعاملات كالإكراه على الطلاق والعتاق، وفي باب الأيمان حتى لو حلف: والله ما رأيت زيدًا، وهو ينوي أنه لم يصب رثته، وما كلمت محمدًا يريد ما جرحته، كان على ما نوى. وكذلك يدل على أن من باع واشترى بغش وخلافة أو ربا بحيلة، فإنه محظور في حق الدين. فأما طلاق

(١) في: (ف): سلفت.

(٢) في (ج): الحادي والأربعون.

(٣) في (ج): الثاني والأربعين.



السكران فلا يدخل فيه؛ لأن صريح الطلاق لا يحتاج إلى النية إلا أن يكون ذلك بلفظ كناية.

وقال قوم: إن الاستدلال بهذا الحديث في غير العبادات لا يجوز؛ لأنه غير ما قصد به، وحاصله: أن الألف واللام في الأعمال هل هي لاستغراق الجنس فيدخل (فيه)<sup>(١)</sup> جميع الأعمال؟ أو لتعريف العهد؟<sup>(٢)</sup> لأن المراد أعمال البر والقربات.

### الثالث والأربعون:

وهو ينعطف على ما مضى: من الأعمال ما تشترط النية فيه لصحته (ولحصول)<sup>(٣)</sup> الثواب بفعله كالصلاة والصيام والحج والاعتكاف والطواف في غير حج ولا عمرة وغيرها، وهذا مجمع عليه. ومنها مختلف فيه كالوضوء، والغسل، والتميم، والطواف في الحج والعمرة، وغيرها.

ومنها ما لا يشترط فيه النية لصحته بل لحصول الثواب بفعله كستر العورة، والأذان، والابتداء بالسلام ورده، وبناء المدارس، والوقف، والهبة، والوصية، والأمر بالمعروف، وحضور مجالس العلم، وزيارة

(١) من (ج).

(٢) (أل) الجنسية قسمان: أحدهما: حقيقي، وهي التي ترد لشمول أفراد الجنس نحو: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ والآخر: مجازي، وهي التي ترد لشمول خصائص الجنس على سبيل المبالغة، نحو: أنت الرجل علما، أي الكامل في هذه الصفة، ويقال لها: التي للكمال. و(أل) العهدية: هي التي عهد مصحوبها بتقديم ذكره، نحو: جاءني رجل فأكرمت الرجل، أو بحضوره حسا أو علما، نحو: ﴿إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾.

(٣) في (ج): (وبحصول).

(الأحياء)<sup>(١)</sup> والقبور، والنفقة على الأهل والضيف، وإكرام ذوي الود، والأرحام، ومذاكرة العلم، والمناظرة به، وتكراره ودرسه، وتعليمه، وتعلمه، وتصنيفه، والفتوى، والنصيحة، وقبول الأمانات، وأدائها، والقضاء، وإمالة الأذى عن الطريق، والإعانة على البر والتقوى، وشبهها كالأكل والشرب ينوي بها التقوى على الطاعة، والنوم ينوي به راحة البدن لينشط للعبادة، والجماع ينوي به المعاشرة بالمعروف وإيصالها حقها، وحصول ولد صالح يعبد الله، وإعفاف نفسه، وتحصين فرجه، وصيانة زوجه ونفسه من التطلع إلى الحرام، والفكر فيه، ومكابدة المشاق بالصبر عليه. وهو معنى قوله ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة» وكذا ينوي بعمل معيشته منفعة المسلم، وأداء فرض الكفاية وما أشبه ذلك<sup>(٢)</sup>.



(١) في (ج): الأختيار.

(٢) ورد بهامش (ف): بلغ إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي قراءة على المصنف وسمعه الأئمة: الصفدي والحاضري... وابن بهرام ومحمد بن بحر البرموي والعاملي وآخرون...

## ٢ - باب:

٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلَاسَةِ الْجَرَسِ - وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ - فَيُفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتِمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ». قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيُفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا. [٣٢١٥ - مسلم ٢٣٣٣ - فتح ١/١٨]

الحديث الثاني:

نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلَاسَةِ الْجَرَسِ - وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ - فَيُفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتِمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ». قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيُفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا.

الكلام عليه من وجوه:

أحدها:

هذا الحديث رواه البخاري أيضًا في بدء الخلق عن فروة، عن علي بن مسهر، عن هشام<sup>(١)</sup>، ورواه مسلم أيضًا في الفضائل عن أبي بكر، عن ابن عيينة، وعن أبي كريب، عن أبي أسامة، وعن

(١) سيأتي برقم (٣٢١٥) كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة.

ابن نمير، واللفظ له عن ابن بشر عنه<sup>(١)</sup>.

ثانيها:

هذا الحديث أدخله الحفاظ في مسند عائشة دون الحارث، وليس للحارث هذا في الصحيحين رواية، وإنما له رواية في سنن ابن ماجه فقط<sup>(٢)</sup>، وعده ابن الجوزي فيمن روى من الصحابة حديثين، مراده في غير الصحيحين، وليس في الصحابة في الصحيحين من أسمه الحارث غير الحارث بن ربيعي أبي قتادة، على أحد الأقوال في أسمه، والحارث بن عوف أبي واقد الليثي، وهما بكنيتيهما أشهر، وأما خارج الصحيحين فجماعات كثيرون فوق المائة وخمسين.

والحارث الواقع هنا هو الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، أخو أبي جهل لأبويه، وابن عم خالد بن الوليد، شهد بدرًا كافرًا وانهزم، وله يقول حسان:

إن كنت كاذبة بما حدثتني      فنجوت منجى الحارث بن هشام  
ترك الأحبة أن يقاتل دونهم      ونجا برأسي طمرة ولجام  
فاعتذر الحارث عن فراره فقال:

القوم أعلم ما تركت قتالهم      حتّى حبّوا مهري بأشقر مزبد  
وعرفت أنني إن أقاتل واحدًا      أقتل ولا ينكئ عدوي مشهدي  
فصدت عنهم والأحبة فيهم      طمعًا لهم بعقاب يوم مفسد<sup>(٣)</sup>  
فقال الأصمعي: لم أسمع أحسن من اعتذاره في الفرار.

(١) مسلم (٢٣٣٣) في الفضائل، باب: عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه الوحي.

(٢) «سنن ابن ماجه» (١٩٩١).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» ٣/٣١٣، وانظر: «الاستيعاب» ٣/٣٦٤ - ٣٦٥.

أسلم يوم الفتح، وحسن إسلامه، وأعطاه النبي ﷺ يوم حنين مائة من الإبل، وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم، خرج هو وسهيل بن عمرو إلى الشام؛ ليستدركا ما فاتهما من سابقة الإسلام بالجهاد، فقاتل الكفار حتى قتل باليرموك سنة خمس عشرة أو بعمواس وهو الذي أجارته أم هانئ يوم الفتح، وقيل: بل هو غيره.

روى عنه ولده عبد الرحمن، وكان شريفًا في قومه، وله أثنان وثلاثون ولدًا، منهم: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أحد الفقهاء السبعة على قول، كان يقال له: الراهب<sup>(١)</sup>.

فائدة:

ليس في الصحابة الحارث بن هشام إلا هذا، وإلا الحارث بن هشام الجهني.

روى عنه المصريون، ذكره ابن عبد البر<sup>(٢)</sup>.

الثالث: في التعريف برواته.

أما عائشة<sup>(٣)</sup> فهي: الصديقة بنت الصديق، (الحبيبة بنت الحبيب)<sup>(٤)</sup>، أبي بكر عبد الله بن أبي قحافة، عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب،

(١) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٤٤٤/٥، «الاستيعاب» ٣٦٤/١ - ٣٦٧ (٤٥٢)، «أسد الغابة» ٤٢٠/١، ٤٢١ (٩٧٩).

(٢) «الاستيعاب» ٣٦٧/١ (٤٥٣).

(٣) أنظر ترجمتها في: «الاستيعاب» ٤٣٥/٤ - ٤٣٩ (٣٤٦٣)، «أسد الغابة» ٧/ ١٨٨ - ١٩٢ (٧٠٨٥)، «تهذيب الكمال» ٢٢٧/٣٥ - ٢٣٦ (٧٨٨٥)، «شذرات الذهب» ٩/١.

(٤) في (ف): الحسينة بنت الحبيب.

أم المؤمنين كنيته أم عبد الله كنيته بابن أختها عبد الله بن الزبير، وأبعد من قال: بسقط لها.

وعائشة مأخوذة من العيش، وحكي عيشة -لغة فصيحة-، وأمها أم رومان -بفتح الراء وضمها- زينب بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب بن أذينة بن سبيع بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة، وهي أم عبد الرحمن، أخي عائشة أيضًا، ماتت سنة ست في قول الواقدي والزبير وهو الأصح. تزوجها ﷺ بمكة قبل الهجرة بسنتين، وقيل: بثلاث، وقيل: سنة ونصف أو نحوها في شوال بنت ست وقيل سبع، وبنى بها في شوال أيضًا بعد وقعة بدر في السنة الثانية من الهجرة، وقال الواقدي: في الأولى بنت تسع. فأقامت في صحبته ثمانية أعوام وخمسة أشهر، وتوفي عنها وهي بنت ثمانى عشرة، وعاشت خمسًا وستين سنة. وكانت من أكبر فقهاء الصحابة، وأحد الستة الذين هم أكثر الصحابة رواية.

رُوي لها ألفا حديث ومائتا حديث وعشرة أحاديث، اتفق البخاري ومسلم على مائة وأربعة وسبعين حديثًا، وانفرد البخاري بأربعة وخمسين، ومسلم (بتسعة)<sup>(١)</sup> وستين.

روت عن خلق من الصحابة، وروى عنها جماعات من الصحابة والتابعين قريب من المائتين.

ماتت بعد الخمسين، إما سنة خمس أو ست أو سبع أو ثمان في رمضان، وقيل: في شوال، وأمرت أن تدفن ليلاً بعد الوتر بالبقيع، وصلى عليها أبو هريرة. ولها عدة خصائص ذكرتها في غير هذا

(١) في (ج): ثمانية، والمثبت من (ف) وهو الصواب كما في «السير» ١٣٩/٢.

الموضع خشية الطول<sup>(١)</sup>، ومناقبها والأحاديث الصحيحة في فضلها كثيرة مشهورة، قال عروة: كانت عائشة أعلم الناس بالقرآن وبالحديث وبالطب وبالشعر<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو موسى الأشعري: ما أشكل على أصحاب رسول الله ﷺ شيء<sup>(٣)</sup> فسألنا عنه عائشة إلا وجدنا عندها منه علماً<sup>(٤)</sup>. وقال قبيصة بن ذؤيب: كانت عائشة أعلم الناس يسألها كبار الصحابة<sup>(٥)</sup>.

وقال القاسم بن محمد: استقلت بالفتوى في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وهلم جرا إلى أن ماتت<sup>(٦)</sup>.

فوائد مهمة تتعلق بترجمتها رضي الله عنها:

الأولى: مات ﷺ عن تسع نسوة، وعائشة أفضلهن قطعاً، وهل هي أفضل من خديجة بنت خويلد؟ فيه وجهان لأصحابنا: أحدهما: أن خديجة أفضل، وبه قال القاضي والمتولي، وقطع به ابن العربي المالكي<sup>(٧)</sup>، وغيره.

(١) ورد بهامش في (ف): منها أنها ابنة الخليفة.

(٢) رواه أحمد ٦٧/٦ (٢٤٣٨٠)، والبرزاري كما في «كشف الأستار» (٢٦٦٢)، والطبراني ٢٢/٢٩٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٤٩. قال الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٤٢: فيه عبد الله بن معاوية الزبيري. قال أبو حاتم: مستقيم الحديث، وفيه ضعف، وبقية رجال أحمد والطبراني في «الكبير» ثقات إلا أن أحمد قال: عن هشام بن عروة أن عروة كان يقول لعائشة. فظاهره الانقطاع، وقال الطبراني في «الكبير» عن هشام بن عروة، عن أبيه. فهو متصل، والله أعلم. اهـ.

(٣) في (ف): (شيئاً)، والمثبت من (ج).

(٤) رواه الترمذي (٣٨٨٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/٣٧٤.

(٦) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/٣٧٥.

(٧) «عارضة الأحوذى» ١٣/٢٥٣.

والثاني: أن عائشة أفضل، وقد بسطت ذلك في كتابي «غاية السؤل في خصائص الرسول» مع حكاية خلاف آخر في أن عائشة أفضل من فاطمة أيضًا فراجع ذلك منه<sup>(١)</sup>.

الثانية: جملة من في الصحابة أسمه عائشة عشرة: عائشة هذه الجليلة، وبنت سعد<sup>(٢)</sup>، وبنت (جرير)<sup>(٣)</sup>، وبنت الحارث القرشية<sup>(٤)</sup>، وبنت أبي سفيان الأشهلية<sup>(٥)</sup>، وبنت عبد الرحمن بن عتيك زوج رفاعه<sup>(٦)</sup>، وبنت (عمير)<sup>(٧)</sup> الأنصارية<sup>(٨)</sup>، وبنت معاوية بن المغيرة أم

(١) «غاية السؤل في خصائص الرسول» ص ١٥٤-١٥٦، مطبوع باسم «خصائص الرسول».

(٢) عائشة بنت سعد بن أبي وقاص القرشية الزهرية المدنية روت عن أبيها سعد وبعض أزواج النبي ﷺ وروى لها البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي ماتت سنة ١١٧هـ. انظر ترجمتها في: «الطبقات الكبرى» ٤٦٧/٨، «تهذيب الكمال» ٢٥/٢٣٦ (٧٨٨٦) «الإصابة» ٤/٣٦١.

(٣) في الأصول: جزء، والمثبت هو الصواب، وهي عائشة بنت جرير بن عمرو بن زارح الأنصارية. انظر ترجمتها في: «أسد الغابة» ١٩٢/٧، «الإصابة» ٤/٣٦١.

(٤) عائشة بنت الحارث بن خالد بن صخر القرشية التيمية، ولدت هي وأختها فاطمة وزينب بأرض الحبشة، وقيل: إنهن متن في إقبالهن من أرض الحبشة من ماء شربنه في الطريق، وقد قيل: إن فاطمة نجت منهن وحدها. انظر ترجمتها رضي الله عنها في: «الاستيعاب» ٤/٤٣٩ (٣٤٦٤)، «أسد الغابة» ١٩٣/٧ (٧٠٨٧).

(٥) عائشة بنت أبي سفيان بن الحارث بن زيد الأنصارية من بني عبد الأشهل ذكرها ابن حبيب في المبايعات. انظر ترجمتها في: «أسد الغابة» ١٩٣/٧، «الإصابة» ٤/٣٦١ (٧٠٧).

(٦) عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك النضرية كانت تحت ابن عمها رفاعه بن وهب بن عتيك فطلقها فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير القرظي ثم طلقها فأرادت أن ترجع للأول فأبى رسول الله ﷺ. انظر ترجمتها في: «أسد الغابة» ٢/٢٣٣، «الإصابة» ١/٥١٨.

(٧) في (ج): عمر.

(٨) وهي عائشة بنت عمير بن الحارث بن ثعلبة الأنصارية ذكرها ابن حبيب في =



عبد الملك بن مروان، وبنت قدامة بن مظعون<sup>(١)</sup>، وعائشة من الأوهام وإنما هي بنت عجرد<sup>(٢)</sup> سمعت ابن عباس. وليس في الصحيحين من أسمه عائشة من الصحابة سوى الصديقة، وفيهما عائشة بنت طلحة بن عبيد الله، عن خالتها<sup>(٣)</sup> عائشة أصدقها مصعب ألف ألف، وكانت بديعة جداً (ضخمة)<sup>(٤)</sup>، وفي البخاري عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، روت عن أبيها<sup>(٥)</sup>. وفي ابن ماجه عائشة بنت مسعود بن

= المبايعات. انظر ترجمتها في: «الطبقات الكبرى» ٣٩٨/٨، «أسد الغابة» ١٩٤/٧ (٧٠٩١)، «الإصابة» ٣٦٢/٤.

(١) هي عائشة بنت قدامة بن مظعون القرشية الجمحية، هي وأُمها رائطة بنت سفيان الخزاعية من المبايعات.

انظر ترجمتها في: «الاستيعاب» ٤٣٩/٤، «أسد الغابة» ١٩٤/٧، «الإصابة» ٤/٣٦٢.

(٢) عائشة بنت عجرد، روت عن ابن عباس، وروى عنها أبو حنيفة، قال الدارقطني: لا تقوم بها حجة. اهـ. وقال الذهبي: لا تكاد تعرف، ويقال: لها صحبة ولم يثبت ذلك، بل أرسلت فأوهمت أنها صحابية. اهـ.

انظر ترجمتها في: «ميزان الاعتدال» ٨٧/٣، «تعجيل المنفعة» ٦٥٧/٢ (١٦٤٨).  
(٣) عائشة بنت طلحة بن عبيد الله القرشية التيمية، أم عمران المدنية، وأمها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق. تزوجها ابن خالها عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، فمات عنها، ثم خلف عليها مصعب بن الزبير، فقتل عنها فخلف عليها عمر بن عبد الله بن معمر التيمي، وكانت من أجمل نساء قريش، أصدقها مصعب بن الزبير ألف ألف درهم، وثقها ابن معين والعجلي وأبو زرعة وابن حبان روى لها الجماعة.

انظر ترجمتها في: «معرفة الثقات» ٤٥٥/٢ (٢٣٤٢)، «تهذيب الكمال» ٣٥/٢٣٧، ٢٣٨ (٧٨٨٨)، «تقريب التهذيب» (٨٦٣٦).

(٤) في (ف): صحيحة.

(٥) البخاري (١٨٧٧) كتاب: الحج، باب: إثم من كاد أهل المدينة، (٥٦٥٩) كتاب: المرضى، باب: وضع اليد على المريض.

العجماء العدوية عن أبيها. وعنها ابن أختها محمد بن طلحة<sup>(١)</sup>، وليس في مجموع الكتب الستة غير ذلك، وثم عائشة بنت سعد<sup>(٢)</sup> أخرى بصرية تروي عن الحسن.

الثالثة: قولهم في عائشة وغيرها من أزواج النبي ﷺ ورضي عنهن: أم المؤمنين تبعوا فيه قوله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] وقرأ مجاهد: (وهو أب لهم)<sup>(٣)</sup> وقيل: إنها قراءة أبي بن كعب<sup>(٤)</sup>، وهن أمهات في وجوب احترامهن وبرهن وتحریم نكاحهن، لا في جواز الخلوة والمسافرة وتحریم نكاح بناتهن، وكذا النظر في الأصح، وبه جزم الرافعي<sup>(٥)</sup> ومقابله حكاها الماوردي<sup>(٦)</sup>.

وهل يقال لإخوتهن أخوال المسلمين، ولأخواتهن: خالات المؤمنين، ولبناتهن: أخوات المؤمنين؟ فيه خلاف عندنا وعند غيرنا، والأصح المنع لعدم التوقيف. ووجه مقابله أنه مقتضى ثبوت الأمومة، وهو ظاهر النص، لكنه مؤول<sup>(٧)</sup>، قالوا: ولا يقال: آباؤهن وأمهاتهن أجداد المؤمنين وجداتهم<sup>(٨)</sup>. وهل يقال فيهن: أمهات المؤمنات؟ فيه

(١) ابن ماجه (٢٤٥٨).

(٢) عائشة بنت سعد، من أهل البصرة، تروي عن الحسن البصري، وحفصة بنت سيرين، ويروي عنها عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة البصري أحد الضعفاء المتروكين.

انظر ترجمتها في: «تهذيب الكمال» ٢٣٧/٣٥ (٧٨٨٧).

(٣) رواه الطبري في «التفسير» ٢٥٨/١٠ (٢٨٣٣٦).

(٤) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٦٩/٧.

(٥) «العزیز» ٤٥٧/٧.

(٦) «الحاوي الكبير» ١٩/٩.

(٧) أنظر: «العزیز» ٤٥٧/٧، «روضة الطالبين» ١١/٧، «غاية السؤل في خصائص

الرسؤل» ص ١٦٧-١٦٨.

(٨) المصادر السابقة.

خلاف عندنا، والأصح أنه لا يقال؛ بناء على الأصح أنهم لا يدخلون في خطاب الرجال<sup>(١)</sup>، وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أنا أم (الرجال)<sup>(٢)</sup> لا أم النساء<sup>(٣)</sup>. وهل يقال للنبي ﷺ: أبو المؤمنين؟ فيه وجهان عندنا، والأصح: الجواز<sup>(٤)</sup>، ونص عليه الشافعي أيضاً<sup>(٥)</sup>، أي: في الحرمة. ومعنى قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠] لصلبه، وعن الأستاذ أبي إسحاق أنه لا يقال: أبونا، وإنما يقال: هو كأبينا، لما روي أنه ﷺ قال: «إنما أنا لكم كالوالد»<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «الحاوي» ١٩/٧، «تفسير الماوردي» ٣٧٤/٤، «التهذيب» ٢٢٧/٥، «روضة الطالبين» ١١/٧ - ١٢.

أما مسألة دخول النساء في خطاب الرجال أو عدمه، فقد اتفق العلماء على أن كل واحد من المذكر والمؤنث لا يدخل في الجمع الخاص بالآخر، كالرجال والنساء، وعلى دخولهما في الجمع الذي لم تظهر فيه علامة تذكير ولا تأنيث كالناس، وإنما وقع الخلاف بينهما في الجمع الذي ظهرت فيه علامة التذكير، كالمسلمين والمؤمنين هل هو ظاهر في دخول الإناث فيه أو لا؟ فذهب الجمهور إلى نفيه، وذهب الحنابلة وأبو بكر بن داود وأصحاب أبي حنيفة إلى إثباته.

انظر المسألة بالتفصيل في: «الإحكام» للآمدي ٣٢٥-٣٢٩، «إرشاد الفحول» ٥٦٣-٥٦٦، «مذكرة الشنقيطي» ص ٢١٢، «معالم أصول الفقه» ص ٤٢٤.

(٢) في (ف): (رجالكم).

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢٠٠/٨، والبيهقي في «الكبرى» ٧٠/٧.

(٤) أنظر: «التهذيب» ٢٢٨/٥، «روضة الطالبين» ١٢/٧.

(٥) «الأم» ١٢٦/٥.

(٦) رواه أبو داود (٨)، والنسائي ٣٨/١، وابن ماجه (٣١٣)، وأحمد ٢٤٧/٢،

وابن خزيمة (٨٠). وهو جزء من حديث أبي هريرة في الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث والرمة. والحديث حسن إسناده الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٦).

ونقل صاحب «المحكم» عن الزجاج<sup>(١)</sup> في معنى قوله تعالى: ﴿قَالَ يَنْقُومُ هَؤُلَاءِ بِنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هود: ٧٨] كنى بناته عن نسائهم، ونساء أمة كل نبي بمنزلة بناته، وأزواجه بمنزلة أمهاتهم.

وحكى جماعة من المفسرين في ذلك قولين:

أحدهما: أنه أراد بنتيه حقيقة؛ لأن الجمع يقع على الاثنين.

والثاني: أنه أراد نساء أمته؛ لأنه ولي أمته<sup>(٢)</sup>.

وأما الراوي عن عائشة فهو أبو عبد الله عروة بن الزبير بن العوام ابن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي الأسدي المدني التابعي الجليل المجمع على إمامته وتوثيقه ووفور علمه، وهو أحد فقهاء المدينة السبعة، وهم: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وسليمان بن يسار، وخارجة بن زيد بن ثابت، وفي السابع ثلاثة أقوال:

أحدها: أبو سلمة بن عبد الرحمن.

ثانيها: سالم بن عبد الله بن عمر.

ثالثها: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام. وقد جمعهم الشاعر على هذا القول الأخير فقال:

ألا إن من لا يقتدي بأئمةٍ فقسمة ضيزى من الحق خارجة  
فخذهم عبيد الله عروة قاسم سعيد أبو بكر سليمان خارجة

(١) «المحكم» ٢٥٦/٤ [أهل] لكن في معنى قوله: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦].

(٢) أنظر: «تفسير الطبري» ٨٤/١٢، «تفسير القرطبي» ٧٦/٩، «تفسير الماوردي» ٢/

٤٨٨، «زاد المسير» ١٣٧/٤ - ١٣٨، «الدر المنثور» ٦١٩/٣ - ٦٢٠.

وأم عروة: أسماء بنت الصديق، وقد جمع الشرف من وجوه، فرسول الله ﷺ صهره، وأبو بكر جده، والزبير والده، وأسماء أمه، وعائشة خالته، سمع أباه وأمه وخالته وأخاه عبد الله بن الزبير وخلائق من كبار الصحابة وجماعة من التابعين، وروى عنه جماعة من التابعين وغيرهم.

قال الزهري: كان عروة بحرًا لا تكدره الدلاء<sup>(١)</sup>. وفي رواية: بحرًا لا يُنْزَف<sup>(٢)</sup>.

وقال ولده هشام: والله ما (تعلمنا)<sup>(٣)</sup> منه جزءًا من ألفي جزء من حديثه<sup>(٤)</sup>، وقال: صام أبي الدهر وما مات إلا وهو صائم<sup>(٥)</sup>.

وقال سفيان بن عيينة: كان أعلم الناس بحديث عائشة: القاسم بن محمد وعروة وعمرة.

وقال عمر بن عبد العزيز: ما أعلم أحدًا أعلم منه. ولد سنة عشرين، ومات سنة أربع وتسعين. وقيل: سنة ثلاث. وقيل: سنة تسع روى له الجماعة، وليس في الستة عروة بن الزبير سواه، ولا في الصحابة أيضًا<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٩٦/٦، أبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٦٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٨، ولفظ أبي نعيم: «فأما عروة فبئر لا تكدره الدلاء».

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» ٥/١٨١.

(٣) في (ج): (بلغنا).

(٤) أنظر: «التاريخ الكبير» ٧/٣٢.

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات» ٥/١٨٠.

(٦) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٥/١٧٨-١٨٢، «التاريخ الكبير» ٧/٣١،

٣٢ (١٣٨)، «معرفه الثقات» ٢/١٣٣ (١٢٢٩)، «الثقات» ٥/١٩٤-١٩٥،

«تهذيب الكمال» ٢٠/١١-٢٥ (٣٩٠٥).

وأما الراوي عنه فهو ولده هشام أبو المنذر. وقيل: أبو عبد الله أحد الأعلام، تابعي مدني، رأى ابن عمر ومسح برأسه ودعا له، وجابراً وغيرهما، وسمع أباه وعمه عبد الله بن الزبير وخلقاً. وروى عن بكر بن وائل وهو أصغر منه، وعنه شعبة ومالك والقطان.

وكان سيِّداً جليلاً ثقة (ثبَّتاً)<sup>(١)</sup> كثير الحديث، وُلِدَ مقتل الحسين سنة إحدى وستين ومات ببغداد سنة خمس وأربعين ومائة وقيل: سنة ست وقيل: سنة سبع، روى له الجماعة، ولا يحضرني أحد شاركه في أسمه مع أسم أبيه<sup>(٢)</sup>.

وأما الراوي عنه فهو الإمام -إمام دار الهجرة- أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك تابعي -سمع عثمان- بن أبي عامر نافع -وله إدراك- ابن عمرو بن الحارث بن غيمان -بغين معجمة مفتوحة ثم مشاة تحت ساكنة- بن خثيل -بخاء معجمة مضمومة، وقيل بالجيم حكاه أبو نصر عن الدارقطني<sup>(٣)</sup> ثم مثلثة مفتوحة، ثم مشاة تحت ساكنة، ثم لام- بن عمرو بن الحارث وهو ذو أصبح، عدادهم بالحلف في تيم- بن مرة من قریش الأصبحي<sup>(٤)</sup> المدني، ومناقبه جمّة أفردت بالتأليف. سمع خلقاً من التابعين وغيرهم، قال أبو القاسم الدولعي<sup>(٥)</sup>: أخذ

(١) في (ج): تقيّاً.

(٢) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٣٢١/٧، «التاريخ الكبير» ١٩٣/٨، ١٩٤

(٢٦٧٣)، «التاريخ الصغير» ٥٧/١، ٢٣١، «الجرح والتعديل» ٦٣/٩، ٦٤

(٢٤٩)، «الثقات» ٥٠٢/٥، «تهذيب الكمال» ٢٣٢/٣٠ - ٢٤٢ (٦٥٨٥).

(٣) «الإكمال» ٥٦٦/٢.

(٤) قال الحافظ أبو عمر ابن عبد البر في «التمهيد» ٩٠/١: وأنا أستغرب نسب مالك إلى ذي أصبح، وأعتقد أن فيه نقصاً كثيراً؛ لأن ذا أصبح قديم جداً. اهـ.

(٥) هو أبو القاسم ضياء الدين عبد الملك بن زيد بن ياسين الأرقمي الموصلي الدولعي =

عن تسعمائة شيخ منهم ثلاثمائة من التابعين وستمائة من تابعيهم ممن اختاره وارتضى دينه وفقهه وقيامه بحق الرواية وشروطها وسكنت النفس إليه، وحصلت الثقة به، وترك الرواية عن أهل دين وصلاح لا يعرفون الرواية<sup>(١)</sup>.

روى عنه جماعة من التابعين منهم: الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري وهما من شيوخه، وروى عنه ممن بعد التابعين خلائق من الأعلام منهم الأوزاعي<sup>(٢)</sup> والثوري وشعبة والليث والشافعي وآخرون. وحديث أبي هريرة الحسن في الترمذي أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يوشك أن يضرب الناس آباط المطي في طلب العلم فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة»<sup>(٣)</sup> قيل: إنه ليس المراد رجلاً بعينه، وإنما هذا في آخر الزمان عند ضعف الدين، والمعروف أن المراد به الإمام مالك، هذا هو الذي حمله العلماء عليه، وإن كان سفيان بن عيينة قال مرة: إنه (العمرى)<sup>(٤)</sup> عبد العزيز بن عبد الله الزاهد<sup>(٥)</sup>.

= الشافعي خطيب دمشق، ولد سنة ٥٠٧هـ، ومات سنة ٥٩٨هـ. والدولية من قرى الموصل. أنظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ٢١/ ٣٥٠. «طبقات الشافعية» ٧/ ١٨٧، «البداية والنهاية» ١٣/ ٤٠ - ٤١.

(١) أنظر: «تهذيب الأسماء واللغات» ٢/ ٧٨ - ٧٩.

(٢) ستأتي ترجمته في حديث (١٧٨).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٨٠)، وأحمد ٢/ ٢٩٩، وابن حبان (٣٧٣٦)، والحاكم ١/ ٩١ من حديث أبي هريرة بلفظ: «أكباد الإبل» ورواه الحميدي في «مسنده» ٢/ ٤٨٥ بهذا اللفظ، قال الترمذي: هذا حديث حسن، وهو حديث سفيان بن عيينة. اهـ. وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم، والحديث أعلاه الألباني في «الضعيفة» (٤٨٣٣) بعننة ابن جريج وأبي الزبير.

(٤) في (ج): (العمرى)

(٥) أنظر: الترمذي (٢٦٨٠)، «تهذيب الكمال» ٢٧/ ١١٧. وقيل: إنه ابنه عبد الله كما =

مات ﷺ صبيحة أربع عشرة من شهر ربيع الأول من سنة تسع وسبعين ومائة، عن خمس وثمانين سنة، وقيل: غير ذلك، وقبره بالبقيع معروف في قبة مفردة، وقد زرتة غير مرة، ونسأل الله العوده، وكان حمل به البطن ثلاث سنين<sup>(١)</sup>، ولما حضرته الوفاة تشهد ثم قَالَ: لله الأمر من قبل ومن بعد<sup>(٢)</sup>، وكان نقش خاتمه: حسبي الله ونعم الوكيل<sup>(٣)</sup>. روى له الجماعة<sup>(٤)</sup>.

= في «سير أعلام النبلاء» ٥٧/٨، «تهذيب التهذيب» ٣٧٧/٢ والله أعلم.  
(١) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» القسم المتمم (٤٣٤)، «الثقات» ٤٥٩/٧، «وفيات الأعيان» ١٣٧/٤.

وقد اختلف الفقهاء في أقصى مدة للحمل على أقوال:  
القول الأول: أنه أربع سنين. وهو المشهور عن مالك، وبه قال الشافعي، وهو المذهب عند الحنابلة.  
القول الثاني: أنه ستان. وهو مذهب أبي حنيفة، والثوري، وهو رواية عن أحمد، وهو مروي عن عائشة أم المؤمنين.

القول الثالث: أنه سبع سنين. وهو قول ابن وهب وأشهب.  
القول الرابع: أنه ست سنين. وهو منقول عن مالك.  
القول الخامس: أنه ثلاث سنين. وهو قول الليث.  
القول السادس: أنه خمس سنين. وهو قول عباد بن العوام.  
القول السابع: أنه ليس لأقصاه وقت يوقف عليه. وهو قول أبي عبيد.  
انظر: «تبيين الحقائق» ٤٥/٣، «البحر الرائق» ٢٧٦/٤، «المنتقى» ٨٠/٤، «حاشية الدسوقي» ٤٧٤/٢، «العزیز» ٤٥١/٩، «روضة الطالبين» ٣٧٧/٨، «المغني» ٢٣٢-٢٣٣، «الإنصاف» ٢٤/٢٣-٢٤.

(٢) أنظر: «طبقات ابن سعد» القسم المتمم (٤٤٣)، «صفوة الصفوة» ١٢١/٢، «تهذيب الكمال» ١١٩/٢٧.

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية» ٣٢٩/٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩٢/١، وانظر: «الطبقات» القسم المتمم (٤٣٤)، «سير أعلام النبلاء» ١١٣/٨.

(٤) أنظر ترجمته في: «الحلية» ٣١٦/٦، «صفة الصفوة» ١٢٠-١٢١، «وفيات» =



فائدة:

مالك رحمه الله أحد المذاهب الستة المتبوعة.

وثانيهم: أبو حنيفة النعمان بن ثابت مات ببغداد سنة خمسين ومائة عن سبعين سنة<sup>(١)</sup>.

وثالثهم: الشافعي محمد بن إدريس، مات بمصر سنة أربع ومائتين عن أربع وخمسين سنة<sup>(٢)</sup>.

ورابعهم: أحمد بن حنبل، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين عن ثمانين سنة ببغداد.

= الأعيان ٤/ ١٣٥ - ١٣٩، «تهذيب الكمال» ٢٧/ ٩١ - ١٢٠، «سير أعلام النبلاء» ٨/ ٤٨ - ١٣٥.

(١) الإمام فقيه الملة، عالم العراق، أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي التيمي الكوفي، مولى بني تميم بن ثعلبة يقال: إنه من أبناء الفرس، ولد سنة ثمانين في حياة صغار الصحابة، ورأى أنس بن مالك لما قدم عليه الكوفة، وقد قال عنه الشافعي: الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة توفي سنة خمسين ومائة. انظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» ٨/ ٨١ (٢٢٥٣)، «الجرح والتعديل» ٨/ ٤٤٩، ٤٥٠ (٢٠٦٢)، «وفيات الأعيان» ٥/ ٤٠٥ - ٤١٥ (٧٦٦)، «سير أعلام النبلاء» ٦/ ٣٩٠ - ٤٠٣ (١٦٣).

(٢) الشافعي: محمد بن إدريس بن العباس، أبو عبد الله، الشافعي، القرشي، يجتمع مع النبي ﷺ في عبد مناف بن قصي، أحد المجتهدين الأربعة، ناصر السنة، وسيد الفقهاء في عصره، مناقبه كثيرة شهيرة، أفردتها العلماء بتصانيف مستقلة، منها: «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم، و«مناقب الشافعي» للبيهقي. ولد بغزة سنة خمسين ومائة، وقيل: بعسقلان وتوفي بالقاهرة ليلة الجمعة الأخيرة من رجب سنة أربع ومائتين.

من مؤلفاته «الحجة»، «رسالة الأصول»، «المبسوط»، «فضائل قريش» وغيرها كثير. انظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» ١/ ٤٢ (٧٣)، «حلية الأولياء» ٩/ ٦٣، ٦٤، «تاريخ بغداد» ٢/ ٥٦ - ٧٣ (٤٥٤) «سير أعلام النبلاء» ١٠/ ٥ - ٩٩.

وخامسهم: أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، مات بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة عن أربع وستين سنة<sup>(١)</sup>.

وآخرهم: داود بن علي بن خلف أبو سليمان الأصبهاني، مات سنة تسعين ومائتين عن ثمان وثمانين سنة ببغداد، وهو إمام الظاهرية<sup>(٢)</sup> أخذ العلم عن إسحاق بن راهويه<sup>(٣)</sup>، وأبي ثور<sup>(٤)</sup>، وقد جمع الإمام أبو الفضل يحيى بن سلامة الحصكفي<sup>(٥)</sup> من أصحابنا الفقهاء

(١) ستأتي ترجمته أثناء شرح حديث (٣٤).

(٢) أنظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ٣٦٩/٨ - ٣٧٥، «وفيات الأعيان» ٢/٢٥٥ - ٢٥٧، «تهذيب الأسماء» ١/١٨٢، «سير أعلام النبلاء» ٩٧/١٣، «لسان الميزان» ٤٢٢/٢.

(٣) ستأتي ترجمته في حديث رقم (١٢٨).

(٤) أبو ثور: إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي، البغدادي، كان حنفياً من أصحاب محمد، فلما قدم الشافعي بغداد صحبه وأخذ عنه الفقه، وتبعه ونشر مذهبه، ثم استقل بعد ذلك بمذهب، فهو مجتهد مطلق، صاحب مذهب فقهي مستقل، قال ابن حبان: كان أبو ثور أحد أئمة الدنيا فقها وعلماء وورعاً وفضلاً وخيراً، ممن صنّف الكتب، وفرّع على السنن، وقال أحمد: أعرفه بالسنة منذ خمسين سنة، هو عندي كسفيان الثوري، وقال ابن عبد البر: له مصنفات كثيرة، منها: كتاب ذكر فيه اختلاف مالك والشافعي وذكر مذهبه في ذلك. ولد سنة سبعين ومائة، وتوفي سنة أربعين ومائتين.

انظر ترجمته في: «طبقات الشيرازي» ١٠١، ١٠٢، «وفيات الأعيان» ٢٦/١ (٢)، «تهذيب الكمال» ٨٠-٨٣/٢ (١٦٩)، «تاريخ الإسلام» ٦٣-٦٥ (٣٤)، «سير أعلام النبلاء» ٧٢-٧٦/١٢ (١٩)، «تذكرة الحفاظ» ٥١٢-٥١٣ (٥٢٨).

(٥) يحيى بن سلامة بن الحسين بن محمد المعروف بالخطيب الحصكفي، الشافعي أبو الفضل معين الدين أديب، كاتب، شاعر، خطيب، فقيه، ولد في طنزة سنة ٤٥٩هـ، ونشأ بحصن كيفا وقدم بغداد فقرأ الفقه، وأخذ الأدب عن الخطيب التبريزي، وتولى قضاء وخطابة ميفارقين وبها مات سنة ٥٥١هـ.

(القراء)<sup>(١)</sup> السبعة في بيت وأئمة المذاهب في بيت، فقال:  
 جمعت لك القراء لما أردتهم      ببیت تراه للأئمة جامعاً  
 أبو عمرو وعبد الله حمزة عاصم      علي ولا تنس المديني نافعاً  
 وإن شئت أركان الشريعة فاستمع      لتعرفهم فاحفظ إذا كنت سامعاً  
 محمد والنعمان مالك أحمد      وسفيان واذكر بعد داود تابعاً  
 فائدة ثانية :

ليس في الرواة مالك بن أنس غير هذا الإمام وغير مالك بن أنس الكوفي<sup>(٢)</sup>، روي عنه حديث واحد عن هانئ بن حزام وقيل: حزام، ووهم بعضهم فأدخل حديثه في حديث الإمام نبه عليه الخطيب في (كتابه)<sup>(٣)</sup> «المتفق والمفترق».

وأما الراوي عن الإمام مالك فهو أبو محمد عبد الله بن يوسف -بتثليث السين مع الهمز ودونه -المصري التنيسي شيخ البخاري، وتنيس -بمشاة فوق مكسورة ثم نون مكسورة ثم ياء مشاة تحت ساكنة ثم سين مهملة - بلدة بمصر سميت بتنيس بن حام بن نوح عليه السلام، أصله من دمشق ثم نزل تنيس، قال البخاري: لقيته بمصر سنة سبع عشرة ومائتين، ومنه سمع البخاري «الموطأ» عن مالك، قال يحيى بن معين: ما بقي على أديم الأرض أحد أصدق في «الموطأ» منه، سمع

= انظر ترجمته في: «اللباب» ٣٦٩/١، «الكامل في التاريخ» ٢٣٩/١١، «وفيات الأعيان» ٢٠٥/٦ - ٢١٠ (٨٠٤)، «سير أعلام النبلاء» ٣٢٠/٢٠، ٣٢١ (٢١٣)، «شذرات الذهب» ١٦٨/٤، ١٦٩، «معجم المؤلفين» ٩٧/٤.

(١) من (ف).

(٢) انظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» ٣١٠/٧، «الجرح والتعديل» ٢٠٤/٨، «تهذيب التهذيب» ٨/٤ - ٩.

(٣) من (ف).

الأعلام مالكا والليث وغيرهما، وعنه الأعلام يحيى بن معين والذهلي وغيرهما، وأكثر عنه البخاري في «صحيحه» وقال: كان أثبت الشاميين، وروى أبو داود والترمذي والنسائي عن رجل عنه، ولم يخرج له مسلم، مات بمصر سنة ثمان عشرة ومائتين، وليس في الكتب الستة عبد الله بن يوسف سواه<sup>(١)</sup>.

#### فائدة:

هذا الإسناد كله مدنيون، خلا شيخ البخاري وفيه أيضا طرفة ثانية، وهي رواية تابعي عن تابعي.

#### الوجه الرابع: في ألفاظه ومعانيه:

وهو بيان لكيفية الوحي لا لكيفية بدوه، فتنبه له:

الأول: قد أسلفنا أول الباب أن الوحي أصله الإعلام في خفاء وسرعة، ثم الوحي في حق الأنبياء على ثلاثة أضرب، كما نبه عليه القاضي عياض رحمه الله:

أحدها: سماع الكلام القديم<sup>(٢)</sup> كسماع موسى عليه أفضل الصلاة والسلام بنص القرآن ونبينا ﷺ بصحيح الآثار.

ثانيها: وحي رسالة بواسطة الملك.

ثالثها: وحي تلقى بالقلب، وقيل: كان هذا حال داود ﷺ كقوله:

(١) أنظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» ٢٣٣/٥ (٧٦٤)، «التاريخ الصغير» ٣٣٨/٢، «معرفة الثقات» ٦٧/٢ (٩٩٩)، «تهذيب الكمال» ٣٣٦-٣٣٣/١٦ (٣٦٧٣)، «شذرات الذهب» ٤٤/٢.

(٢) وصف كلام الله ﷻ بأنه قديم من الألفاظ المبتدعة المخترعة، التي لم ينطق بها سلف الأمة وأئمتها كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في أكثر من موضع من «مجموع الفتاوى» فقال في ٥/٥٣٢-٥٣٣ ما معناه.

«إن روح القدس نفث في روعي»<sup>(١)</sup> أي: في نفسي والوحي إلى غير الأنبياء بمعنى الإلهام كالوحي إلى النحل.

= إن أهل السنة متفقون على أنه ليس بمخلوق منفصل، ومتفقون على أن كلام الله قائم بذاته، وكان أئمة السنة كأحمد وأمثاله والبخاري وأمثاله، وداود وابن المبارك وابن خزيمة والدارمي وابن أبي شيبه وغيرهم متفقين على أن الله يتكلم بمشيئته وقدرته، ولم يقل أحد منهم أن القرآن قديم، وأول من شهر عنه أنه قال ذلك هو ابن كلاب. اهـ.

وقال في ٦٦١/٧: ولم يقل أحد منهم أن القرآن قديم، لا معنى قائم بالذات، ولا أنه تكلم به في القديم بحرف وصوت، ولا تكلم به في القديم بحرف قديم، لم يقل أحد منهم لا هذا ولا هذا، وأن الذي اتفقوا عليه أن كلام الله منزل غير مخلوق، والله لم يزل متكلمًا إذا شاء، وكلامه لا نهاية له. اهـ.

وقال في ٥٤/١٢ ما معناه:

والسلف يقولون إن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق، وقالوا لم يزل متكلمًا إذا شاء، فبينوا أن كلام الله قديم أي جنسه قديم لم يزل، ولم يقل أحد منهم أن نفس الكلام المعين قديم، ولا قال أحد منهم القرآن قديم، بل قالوا: إنه كلام الله منزل غير مخلوق، وإذا كان الله قد تكلم بالقرآن، بمشيئته كان القرآن كلامه، وكان منزلًا غير مخلوق، ولم يكن أزليًا قديمًا بقدم الله، وإن كان الله لم يزل متكلمًا إذا شاء فجنس كلامه قديم. اهـ.

لكن قال شيخ الإسلام في ٥٦٧/١٢: فإذا قيل: كلام الله قديم بمعنى أنه لم يصير متكلمًا بعد أن لم يكن متكلمًا، ولا كلامه مخلوق، ولا معنى واحد قديم قائم بذاته، بل لم يزل متكلمًا إذا شاء فهذا كلام صحيح. اهـ.

وقال في «درء التعارض» ٦٧/١: إذا قال قائل: القرآن قديم وأراد به أنه نزل من أكثر من سبعمائة سنة وهو القديم في اللغة، أو أراد أنه مكتوب في اللوح المحفوظ قبل نزول القرآن فإن هذا مما لا نزاع فيه. اهـ.

(١) رواه الحاكم ٤/٢ من حديث ابن مسعود، وله طريق آخر عن جابر، رواه ابن حبان (٣٢٣٩)، والحاكم ٤/٢ وصححه على شرط الشيخين، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٨٦٦)، وفي الباب عن حذيفة وأبي أمامة.

وذكر السهيلي<sup>(١)</sup> أن في كيفية نزول الوحي على سيدنا رسول الله ﷺ

سبع صور:

الأول: المنام. كما جاء في هذا الحديث<sup>(٢)</sup>.

ثانيها: أن يأتيه الوحي في مثل صلصة الجرس كما جاء فيه أيضًا.

ثالثها: أن ينفث في روعه الكلام كما جاء في الحديث السالف، وقال مجاهد وغيره في قوله تعالى: ﴿فَيُوحِي بِأَذْنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ [الشورى]:

[٥١] هو أن ينفث في روعه بالوحي.

رابعها: أن يتمثل له الملك رجلًا كما جاء في هذا الحديث وقد كان

يأتيه في صورة دحية<sup>(٣)</sup>.

خامسها: أن يتراءى له جبريل في صورته التي خلقها الله تعالى، له

(١) «الروض الأنف» ٢٦٩/١ - ٢٧٠.

(٢) كذا في الأصول: في هذا الحديث، وهو غير صحيح، بل المعنى يكون صحيحًا دون لفظة (هذا)؛ لأن الحديث، لم يأت فيه الوحي في المنام بل قال: «يَأْتِينِي مِثْلُ صَلَصَلَةِ الْجَرَسِ» وقال: «وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا»، ففي الحالتين يكون الوحي في اليقظة، وأما دليل كون الوحي يكون في المنام فحديث عائشة التالي وفيه: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم...

(٣) دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن أمري القيس بن الخزرج، واسمه زيد مناة، بن عامر بن بكر بن عامر بن عامر الأكبر بن زيد اللات، وقيل: عامر الأكبر بن عوف بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن ربيعة بن ثور بن كلب الكلبي، صاحب رسول الله ﷺ، ورسوله إلى قيصر ملك الروم، وكان جبريل يأتي رسول الله على صورته، وكان أجمل الناس وجهًا.

أسلم قديمًا، ولم يشهد بدرًا، وشهد المشاهد مع رسول الله ﷺ بعد بدر، وبقي إلى خلافة معاوية. أنظر ترجمته في: «معرفة الصحابة» ١٠١٢/٢ - ١٠١٤ (٨٧٨)، «الاستيعاب» ٤٤/٢، ٤٥ (٧٠٠)، «أسد الغابة» ١٥٨/٢ (١٥٠٧)، «تهذيب الكمال» ٤٧٣/٨ - ٤٧٥ (١٧٩٤)، «الإصابة» ٤٧٣/١.

ستمائة جناح ينتشر منها اللؤلؤ والياقوت.

سادسها: أن يكلمه الله من وراء حجاب إما في اليقظة كليلة الإسراء، أو في النوم كما جاء في الترمذي مرفوعاً: «أتاني ربي في أحسن صورة فقال: فيم يختصم الملائكة؟» الحديث<sup>(١)</sup>.

وحديث عائشة الآتي: «فجاءه الملك فقال: اقرأ»<sup>(٢)</sup> ظاهره أن ذلك كان يقظة، وفي «السيرة»: «فأتاني وأنا نائم»<sup>(٣)</sup> ويمكن الجمع بأنه جاءه أولاً مناماً توطئة وتيسيراً عليه ورفقاً به.

وفي «صحيح مسلم» من حديث ابن عباس مكث ﷺ بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا يرى شيئاً، وثمان سنين يوحى إليه<sup>(٤)</sup>.

سابعها: وحي إسرائيل كما جاء عن الشعبي أن النبي ﷺ وكل به إسرائيل فكان يترأى له ثلاث سنين ويأتيه بالكلمة من الوحي والشيء ثم وكل به جبريل<sup>(٥)</sup>، وأنكر الواقدي وغيره كونه وكل به غير جبريل.

وقال أحمد بن محمد البغدادي: أكثر ما في الشريعة مما أوحى إلى رسول الله ﷺ على لسان جبريل ﷺ.

قال الغزالي: وسمع النبي ﷺ والملك الوحي من الله تعالى بغير

(١) رواه الترمذي (٣٢٣٣، ٣٢٣٤)، وأحمد ٣٦٨/١ عن ابن عباس قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، والحديث صححه الألباني في «الإرواء» (٦٨٤).

(٢) سيأتي برقم (٣) باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٣) رواه ابن إسحاق في «السيرة» ص ١٠٠ - ١٠١.

(٤) مسلم (٢٣٥٣ / ١٢٣) كتاب: الفضائل، باب: كم أقام النبي بمكة والمدينة.

(٥) رواه الطبري في «تاريخه» ١/ ٥٧٣، ٥٧٤، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١/

١٤٠، وقال القرطبي في «التفسير» ١٠/ ١٧٧: سنده صحيح.

واسطة يستحيل أن يكون بحرف أو صوت لكن يكون بخلقه تعالى للسامع علمًا ضروريًا بثلاثة أمور: (بالمتكلم)<sup>(١)</sup> وبأن ما سمعه كلامه وبمراده من كلامه، والقدرة الأزلية لا تقتصر عن اضطرار النبي والملك إلى العلم بذلك. وكما أن كلامه تعالى ليس من جنس كلام البشر فسماعه الذي يخلقه لعبده ليس من جنس سماع الأصوات، ولذلك عسر علينا فهم كيفية سماع موسى عليه السلام لكلامه تعالى الذي ليس بحرف ولا صوت كما يعسر على الأكمه كيفية إدراك البصر للألوان، أما سماعه ﷺ فيحتمل أن يكون بحرف وصوت دال على معنى كلام الله.

والمسموع الأصوات الحادثة، وهي فعل الملك دون نفس الكلام، ولا يكون هذا سماعًا لكلام الله تعالى من غير واسطة، وإن كان يطلق عليه أنه سماع كلام الله تعالى، وسماع الأمة من الرسول كسماع الرسول من الملك، وطريق الفهم فيه تقديم المعرفة بوضع اللغة التي يقع بها المخاطبة<sup>(٢)</sup>.

(١) في الأصول: للمتكلم، والصواب ما أثبتناه كما في «عمدة القاري» ٤٥/١ وهو الموافق للسياق.

(٢) مذهب أهل السنة والجماعة أن الكلام صفة من صفاته تعالى، ليس شيئًا بائنًا منه مخلوقًا، فهو يتكلم بكلام حقيقي، متى شاء، كيف شاء، بما شاء، بحرف وصوت لا يشبه أصوات المخلوقين.

قال شيخ الإسلام كما في «مجموع الفتاوى» ٢٤٣/١٢ - ٢٤٤: والصواب الذي عليه سلف الأمة - كالإمام أحمد والبخاري وغيره وسائر الأئمة قبلهم وبعدهم - اتباع النصوص الثابتة، وإجماع السلف، وهو أن القرآن جميعه كلام الله، حروفه ومعانيه، ليس شيء من ذلك كلامًا لغيره؛ ولكن أنزله على رسوله، وليس القرآن اسمًا لمجرد المعنى، ولا لمجرد الحرف، بل لمجموعهما، وكذلك سائر الكلام ليس هو الحروف فقط؛ ولا المعاني فقط، كما أن الإنسان المتكلم =



وحكى القرافي خلافاً للعلماء في ابتداء الوحي هل كان جبريل عليه السلام ينقل له ملك عن الله تعالى أو يخلق له علم ضرورياً بأن الله تعالى طلب منه أن يأتي محمداً وغيره من الأنبياء بسور كذا، أو خلق له علماً ضرورياً بأن يأتي اللوح المحفوظ فينقل منه كذا.

الثاني: قوله ﷺ: ( «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس» ) الأحيان: الأوقات جمع حين يقع على القليل والكثير، قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ﴾ [الإنسان: ١] أي مدة من الدهر والصلصلة -بفتح الصادين المهملتين-: الصوت المتدارك الذي لا يفهم أول وهلة، قال الخطابي: يريد أنه صوت متدارك يسمعه ولا ينتبه أول ما يقرع سمعه حتى يفهمه من بعد<sup>(١)</sup>.

قيل: الحكمة في ذلك أن يتفرغ سمعه، ولا يبقى فيه مكان لغير صوت الملك ولا في قلبه<sup>(٢)</sup>، وكذلك قال المهلب يعني قوة صوت الملك الوحي ليشغله عن أمور الدنيا، وتفرغ حواسه فلا يبقى في سمعه ولا في قلبه مكان لغير صوت الملك.

= الناطق ليس هو مجرد الروح، ولا مجرد الجسد، بل مجموعهما، وأن الله تعالى يتكلم بصوت. كما جاءت به الأحاديث الصحاح، وليس ذلك كأصوات العباد، لا صوت القارئ ولا غيره. وأن الله ليس كمثله شيء، لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، فكما لا يشبه علمه وقدرته وحياته علم المخلوق وقدرته وحياته فكذلك لا يشبه كلامه كلام المخلوق، ولا معانيه تشبه معانيه، ولا حروفه تشبه حروفه، ولا صوت الرب يشبه صوت العبد، فمن شبه الله بخلقه فقد ألحد في أسمائه وآياته، ومن جحد ما وصف به نفسه فقد ألحد في أسمائه وآياته. اهـ.

(١) «أعلام الحديث» للخطابي ١/ ١٢١.

(٢) «شرح النووي على مسلم» ٨٨/ ١٥.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ بَطَالٍ<sup>(١)</sup>: وَعَلَى مِثْلِ هَذِهِ الصِّفَةِ تَتَلَقَّى الْمَلَائِكَةُ الْوَحْيَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ شَيْئًا، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ الصَّوْتُ عَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ وَنَادَوْا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: الْحَقُّ<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسَلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: الْحَقُّ. وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرْقُونَ السَّمْعَ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ -وَوَصَفَ سَفِيَانٌ بِكُفِّهِ فَحَرَكَهَا وَبَدَدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ- فَيَسْتَمِعُ الْكَلِمَةَ فَيَلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ثُمَّ يَلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ حَتَّى يَلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ وَالْكَاهِنِ فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يَلْقِيَهَا وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يَدْرَكَهُ فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ كَانَ كَذَا وَكَذَا فَيَصْدُقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتَ مِنَ السَّمَاءِ»<sup>(٣)</sup>، وَقِيلَ: مَعْنَى فُزِعَ: كُشِفَ. وَهُوَ دَالٌ عَلَى

(١) هُوَ الْعَلَامَةُ أَبُو الْحَسَنِ، عَلِيُّ بْنُ خَلْفٍ بْنِ بَطَالٍ الْبَكْرِيُّ، الْقُرْطُبِيُّ، ثُمَّ الْبُلْنَسِيُّ، وَيَعْرِفُ بِابْنِ اللَّجَامِ قَالَ ابْنُ بَشْكُوَالٍ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ، عَنِيَ بِالْحَدِيثِ الْعَنَاءُ النَّامَةُ، شَرَحَ «الصَّحِيحَ» فِي عِدَّةِ أَسْفَارٍ، رَوَاهُ النَّاسُ عَنْهُ، وَاسْتَقْضَى بِحَصْنِ لُورَقَةَ. أَه. وَقَدْ كَانَ مِنْ كِبَارِ الْمَالِكِيَّةِ. تَوَفَّى فِي صَفَرِ سَنَةِ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

انْظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي: «الْمُصَلَّة» ٤١٤/٢، «الْوَفَاءُ بِالْوَفَايَاتِ» ٥٦/١٢، «سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» ٤٧/١٨ - ٤٨، «شَذَرَاتُ الذَّهَبِ» ٢٨٣/٣.

(٢) عُلِقَ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَبْلَ الرَّوَايَةِ (٧٤٨١) كِتَابُ: التَّوْحِيدِ، بَابُ: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُنْفَعُ الشِّفَعَةُ عِنْدَهُ﴾. وَرَوَاهُ فِي «خُلُقِ أَفْعَالِ الْعِبَادَةِ» ص ١٣٩، وَرَوَاهُ مَرْفُوعًا أَبُو دَاوُدَ (٤٧٣٨)، وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٢٩٣).

(٣) سَيَأْتِي فِي التَّفْسِيرِ بِرَقْمَيْ (٤٧٠١، ٤٨٠٠).

أنه يصيبهم فزع شديد من شيء يحدث من أمر الله تعالى، والمراد بالحق: الوحي، وقال ابن جبير: ينزل الأمر من رب العزة فيسمعون مثل وقع الحديد على الصفا فيفزع أهل السماء حتّى (يستبين)<sup>(١)</sup> لهم الأمر الذي نزل فيه، فيقول بعضهم لبعض: ماذا قال ربكم؟ فيقول: قال: الحق.

وروي مرفوعاً: «إذا أراد الله أن يوحى بالأمر تكلم بالوحي أخذت السماء منه رجفة - أو قال: رعدة - شديدة خوفاً من الله، فإذا سمع ذلك أهل السماوات صعقوا وخروا لله سجداً، فيكون أول ما يرفع رأسه جبريل فيكلمه من وحيه بما (أراد)<sup>(٢)</sup>، ثم يمر جبريل على الملائكة، كلما مر على سماء سأله ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ قال: الحق وهو العلي الكبير. فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل، فينتهي جبريل حيث أمره الله»<sup>(٣)</sup>.

الوجه الثالث: قد أسلفنا أن الصلصلة الصوت المتدارك، قال أبو علي الهجري في «أماله»: الصلصلة للحديد والنحاس والصفير ويابس الطين، وما أشبه ذلك صوته.

وقال في «المحكم»: صل يصل صليلاً، وصلصل صلصلة (وتصلصلاً)<sup>(٤)</sup>: صَوَّت<sup>(٥)</sup>. فإن توهمت ترجيع صوت قلت: صلصل وتصلصل<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ج): يتبين.

(٢) في (ف): أراه.

(٣) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥١٥) عن النواس بن سمعان وضعفه الألباني.

(٤) في (ج): وتصليلاً.

(٥) عبارة «المحكم»: صلصل صلصلة مصلصلاً، ثم قال: وصل اللجام أمتد صوته.

(٦) «المحكم» ١٧٦/٨.

وعبارة القاضي: الصلصلة: صوت الحديد فيما له طنين. وقيل: معنى الحديث هو: قوة صوت حفيف أجنحة الملائكة لشغله عن غير ذلك، ويؤيده الرواية الأخرى: «كأنه سلسلة على صفوان»<sup>(١)</sup> أي: حفيف الأجنحة. والجرس هو الججل الذي يعلق في رأس الدواب، كره صلى الله عليه وسلم صحبته في السفر؛ لأنه مزمار الشيطان كما أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان<sup>(٢)</sup>. وقيل: كرهه لأنه يدل على أصحابه بصوته، وكان يحب ألا يعلم العدو به حتى يأتيهم فجأة، حكاه ابن الأثير<sup>(٣)</sup> قال ابن دريد: واشتقاقه من الجرس أي: الصوت والحس<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن سيده: الجرس والجرس والجرس - الأخير عن كراع - الحركة والصوت من كل ذي صوت، وقيل: الجرس بالفتح إذا أفرد، فإذا قالوا: ما سمعت له حسًا ولا جرسًا كسروا فأتبعوا اللفظ اللفظ<sup>(٥)</sup>. وقال الصغاني: قال ابن السكيت: الجرس والجرس الصوت ولم يفرق. وقال الليث: الجرس: مصدر الصوت المجروس، والجرس بالكسر: الصوت نفسه.

الوجه الرابع: قوله: ( «وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا» ) يحتمل تمثيل جبريل له رجلًا أن الله تعالى أفنى الزائد من خلقه ثم أعاده إليه، ويحتمل أنه يزيله عنه ثم يعيده إليه بعد التبليغ، نبه على ذلك

(١) ستأتي برقم (٤٨٠٠)، كتاب: التفسير، باب: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾.

(٢) رواه مسلم (٢١١٤) كتاب: اللباس والزينة، باب: كراهة الكلب والجرس في السفر، وأبو داود (٢٥٥٦)، وابن حبان (٤٧٠٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» ١/ ٢٦١.

(٤) «جمهرة اللغة» ١/ ٤٥٦.

(٥) «المحكم» ٧/ ١٨٩.

إمام الحرمين، وأما التداخل فلا يصح على مذهب أهل الحق، وأبدى الشيخ عز الدين ابن عبد السلام سؤالاً فقال: إن قيل: إذا لقي جبريل النبي ﷺ في صورة دحية، فأين تكون روحه؟ فإن كان في الجسد الذي له ستمائة جناح، فالذي أتى لا روح جبريل ولا جسده، وإن كانت في هذا الذي هو في صورة دحية فهل يموت الجسد العظيم أم يبقى خالياً من الروح المنتقلة عنه إلى الجسد المشبه بجسد دحية؟ ثم أجاب بأنه لا يبعد أن لا يكون أنتقالها موجب موته فيبقى الجسد حياً لا ينقص من معارفه شيء، ويكون أنتقال روحه (إلى)<sup>(١)</sup> الجسد الثاني كانتقال أرواح الشهداء إلى أجواف طير خضر، قال: وموت الأجساد بمفارقة الأرواح ليس بواجب عقلاً، بل بعادة أجراها الله تعالى في بني آدم، فلا تلزم في غيرهم<sup>(٢)</sup>.

الوجه الخامس: قوله: ( «فَيَفْصَمُ عَنِّي» ) فيه روايات: أصحها: «يَفْصِمُ» بفتح الياء المثناة تحت وإسكان الفاء وكسر الصاد، قال الخطابي: معناه: يقطع وينجلي ما يغشاني منه، قال: وأصل الفصم القطع ومنه: ﴿لَا أَنْفَصَامَ﴾ [البقرة: ٢٥٦] وقيل: إنه الصدع بلا إبانة، وبالقاف قطع مع إبانة<sup>(٣)</sup>. فمعنى الحديث: أن الملك فارقه ليعود.

الثانية: بضم أوله وفتح ثالته، وهي رواية أبي ذر الهروي.  
والثالثة: بضم أوله وكسر ثالته من أفصم المطر إذا أقلع رباعي، وهي لغة قليلة.

(١) في (ج): من.

(٢) الأسلم للمرء في دينه ترك الخوض في مثل هذا، والإعراض، واقتضاء طريقة السلف، فإنهم لم يخوضوا في شيء من هذا ولم يبحثوا عنه.

(٣) «أعلام الحديث» ١/ ١٢٠ - ١٢١.

السادس: قوله: ( «وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ» ) أي: فهمت وجمعت وحفظت. قَالَ صاحب «الأفعال»: وعيت العلم: حفظته، ووعيت الأذان: سمعته، وأوعيت المتاع جمعته في الوعاء.

قَالَ ابن القطاع: وأوعيت العلم مثل وعيته، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ﴾ [الانشقاق: ٢٣] أي: بما يضمرون في قلوبهم من التكذيب<sup>(١)</sup>، وقال الزجاج: بما يحملون في قلوبهم، فهذا من أوعيت المتاع.

السابع: قوله ( «يَتَمَثَّلُ» ) أي: يتصور وانتصب (رَجُلًا) عَلَى التمييز، والملك هنا بفتح اللام المراد به واحد الملائكة، ويقال للجمع أيضًا.

الثامن: قولها: (وَأَنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا) الجبين غير الجبهة وهو فوق الصدغ، والصدغ: ما بين العين إلى الأذن، وللإنسان جبينان يكتنفان الجبهة، ومعنى (يتفصد) بالفاء والصاد المهملة يسيل.

(وعرقًا): منصوب عَلَى التمييز، والمعنى: أن الوحي إذا كان ورد عليه يجد له مشقة ويغشاه كرب لثقل ما يُلقى عليه، قَالَ تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥] ولذلك كان يعتريه مثل حال المحموم، كما روي أنه كان يأخذه عند الوحي الرخضاء يعني: البُهر والعرق من الشدة، وأكثر ما يسمى به عرق الحمى، فكان جبينه يتفصد عرقًا كما يتفصد لذلك، وإنما كان ذَلِكَ ليلو صبره ويحسن تأديبه، ويرتاض لاحتمال ما كُلف من أعباء النبوة.

وفي حديث يعلى: ورآه حين نزل عليه الوحي مُحَمَّرَ الوجه وهو

يغُطُّ. سيأتي في المناسك حيث ذكره البخاري<sup>(١)</sup>.

ومنه في حديث عبادة بن الصامت أنه ﷺ كان إذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد وجهه<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث الإفك قالت عائشة: فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي حتّى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشاتي من ثقل القول الذي أنزل عليه<sup>(٣)</sup>.

وفي «صحيح مسلم»: كان إذا نزل عليه الوحي نكس رأسه ونكص أصحابه رءوسهم، فإذا أنجلي عنه رفع رأسه<sup>(٤)</sup>.

التاسع: ذكر في هذا الحديث حالين من أحوال الوحي وهما: «مِثْلَ صَلَصلةِ الجرس»، وتمثيل الملك له رجلاً، ولم يذكر الرؤيا في النوم مع إعلامه لنا أن رؤياه حق لوجهين:

أحدهما: أن الرؤيا الصالحة قد يشركه فيها غيره بخلاف الأولين.

ثانيهما: لعله علم أن قصد السائل بسؤاله ما خص به ولا يعرف إلا من جهته.

(١) سيأتي برقم (١٥٣٦) كتاب: الحج، باب: غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب،

و(١٧٨٩) كتاب: العمرة، باب: يفعل في العمرة ما يفعل في الحج، و(١٨٤٧)

كتاب: جزاء الصيد، باب: إذا أحرم جاهلاً وعليه قميص

(٢) رواه مسلم (١٦٩٠) كتاب: الحدود، باب: حد الزنا، وأبو داود (٤٤١٥) -

٤٤١٧)، والترمذي (١٤٣٤)، وابن ماجه (٢٥٥٠)، وأحمد ٣١٣ / ٥.

(٣) سيأتي برقم (٤٧٥٠) كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ

وَالْمُؤْمِنَاتُ بِنَفْسِهِمْ﴾. ورواه مسلم: (٢٧٧٠) كتاب: التوبة، باب: في حديث

الإفك وقبول توبة القاذف.

(٤) مسلم (٢٣٣٥) كتاب: الفضائل، باب: عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه

الوحي.

العاشر: في الحديث إثبات الملائكة، والرد على من أنكرهم من الملحدة والفلاسفة، ذكر ذلك أبو عبد الله بن المرابط.

الحادي عشر: فيه - كما قال ابن عبد البر - دلالة على أن الصحابة كانوا يسألونه عن كثير من المعاني، وكان ﷺ يجمعهم ويعلمهم وكانت طائفة تسأل وأخرى تحفظ وتؤدي وتبلغ، حتى أكمل الله دينه (ولله الحمد) (١).

(آخر الجزء الثاني من تجزئة المصنف) (٢).



(١) في (ف): (وله الحمد)، وانظر «التمهيد» ١١٣/٢٢.

(٢) من (ف) وورد بهامشها تعليق نصه: بلغ إبراهيم الحلبي قراءة على المصنف وسمعه الأئمة الحاضري (...) وابن بهرام وولد المصنف نور الدين علي والعاملي ومحمد بن أحمد بن عمر البرموي (...) شيخنا الصفدي والنظام الحموي وآخرون.



## ٣- باب

٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْهُ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بَغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَدَّثُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ، فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ. قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ». قَالَ: «فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ. قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ. فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّالِثَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ٢ ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ٣﴾». فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجِفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي». فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لَخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي». فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَغْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ. فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ - وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ - فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ أَسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ. فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى. فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى. يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْمَخِرْجِي هُمْ». قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوفِّيَ وَفَتَرَ الْوَحْيُ. [٣٣٩٢، ٤٩٥٣، ٤٩٥٥، ٤٩٥٦، ٤٩٥٧، ٦٩٨٢ - مسلم ١٦٠ - فتح ١/٢٢]

## الحديث الثالث:

قَالَ الْبَخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

نَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، وَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبَّ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ، فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ أَقْرَأْ. فَقُلْتُ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ». قَالَ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: أَقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: أَقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾﴾». فَارْجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجِفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي». فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لَخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي». فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ. فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ - وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرَفِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ - فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ أَسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ. فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى. فَقَالَ لَهُ وَرَقَّةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى. يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْمُخِرَجِي هُمْ». قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَّةُ أَنْ تُوفِّيَ وَفَتَرَ الْوَحْيُ.

الكلام عليه من وجوه:

أحدها:

هذا الحديث من مراسيل الصحابة كما نبهنا عليه في الفصول السابقة أول الشرح. فإن عائشة لم تدرك هذه (القصة)<sup>(١)</sup> فروتها إما سماعًا من النبي ﷺ، أو من صحابي آخر.

ثانيها:

هذا الحديث أخرجه البخاري أيضًا في التفسير والتعبير، عن عبد الله بن محمد، عن عبد الرزاق، عن معمر<sup>(٢)</sup>، وفي: التفسير، عن سعيد بن مروان، عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن أبي صالح سلمويه، عن ابن المبارك، عن يونس<sup>(٣)</sup>، وفي الإيمان عن ابن رافع، عن عبد الرزاق، عن معمر، وعن عبد الملك، عن أبيه، عن جده، عن عقيل، وعن أبي الطاهر، عن ابن وهب، عن يونس كلهم عن الزهري<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ف): القضية.

(٢) سيأتي برقم (٤٩٥٦) كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾،

و(٦٩٨٢) في التعبير، باب: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة.

(٣) يأتي برقم (٤٩٥٣) باب: (١).

(٤) قلت: عزو المصنف هذا الحديث هنا يوهم أنه في البخاري، إلا أن هذه الطرق =

وأخرجه مسلم في الإيمان<sup>(١)</sup>، والترمذي<sup>(٢)</sup>، والنسائي في التفسير<sup>(٣)</sup>.

### ثالثها: في التعريف برواته:

أما عائشة وعروة فسلفا في الحديث قبله، وأما ابن شهاب فهو: الإمام أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي الزهري المدني، سكن الشام وهو تابعي صغير، سمع أنسًا وربيعه بن عباد وخلقًا من الصحابة، وسعيد بن المسيب وعطاء وخلقًا من كبار التابعين، ورأى ابن عمر، وروى عنه، ويقال: (سمع منه حديثين)<sup>(٤)</sup>، وعنه جماعات من كبار التابعين منهم: عطاء وعمر بن عبد العزيز، ومن صغارهم ومن الأتباع أيضًا، صحَّ عنه أنه قال: ما أَسْتودعت حفظي شيئًا فخانني. وصحَّ عنه أنه أخذ القرآن في ثمانين ليلة، وجمع علم التابعين، واتفقوا على جلالته وبراعته وإمامته وحفظه وإتقانه.

قال الشافعي: لولا الزهري ذهب السنن من المدينة. مات بالشام وأوصى بأن يدفن على الطريق بقرية يقال لها: (شُعْب وبدا)<sup>(٥)</sup> في

= الثلاثة في مسلم (١٦٠/٢٥٢-٢٥٤) كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(١) مسلم (١٦٠) كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٢) الترمذي (٣٦٣٢).

(٣) لم أقف عليه عند النسائي.

(٤) في (ف): إنه روى عنه حديثين.

(٥) الذي وقع في مصادر الترجمة أنه توفي بضبعة يقال: لها أداما، وهي خلف شُعْب

وبدا، وهما واديان، وقيل: قريتان بين الحجاز والشام في موضع هو آخر عمل

الحجاز وأول عمل فلسطين. أنظر: «الثقات» ٢٤٩/٥، «وفيات الأعيان» ٤/ =

رمضان سنة أربع وعشرين ومائة، ابن اثنتين وسبعين سنة<sup>(١)</sup>.  
وأما الراوي عنه فهو أبو خالد، عُقيل -بضم العين كما سلف في  
الفصول السابقة أول الكتاب- بن خالد بن عقيل -بفتح العين- الأيلي  
-بالمثناة تحت- (القرشي)<sup>(٢)</sup> الأموي مولى عثمان بن عفان،  
الحافظ، روى عن عكرمة والقاسم وسالم والزهري وخلق، وعنه  
الليث وضمام بن إسماعيل.

قال يحيى بن معين: أثبت من روى عن الزهري مالك ثم معمر ثم  
عقيل. وقيل: عقيل أثبت من معمر، مات سنة إحدى وأربعين ومائة،  
وقيل: سنة أربع بمصر فجأة، وليس في الكتب الستة من أسمه عقيل  
بضم العين غيره<sup>(٣)</sup>.

وأما الراوي عنه فهو الإمام أبو الحارث، الليث بن سعد بن  
عبد الرحمن الفهمي مولاهم المصري، عالم أهل مصر من تابعي  
التابعين، مولى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي، وقيل: مولى  
خالد بن ثابت، وفهم بن قيس غيلان، ولد بقرقشدة -على نحو أربع  
فراسخ من بلدنا مصر- سنة ثلاث أو أربع وتسعين، سمع عطاء وابن

= ١٧٨، «تهذيب الكمال» ٤٤٢/٢٦، «سير أعلام النبلاء» ٣٤٩/٥. وقال النووي في  
«تهذيبه» ٩٢/١: قرية يقال لها: شغبدا أه.

(١) أنظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» ٢٢٠/١ - ٢٢١ (٦٩٣)، «معرفه الثقات» ٢/  
٢٥٣ (١٦٤٥)، «الثقات» ٣٤٩/٥ - ٣٥٠، «تهذيب الكمال» ٢٦/٢٦ - ٤١٩ - ٤٤٣  
(٥٦٠٦)، «تهذيب التهذيب» ٦٩٦/٣ - ٦٩٨.

(٢) في (ج): الدمشقي.

(٣) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٥١٩/٧، «التاريخ الكبير» ٩٤/٧ (٤١٩)،  
«الجرح والتعديل» ٤٣/٧ (٢٤٣)، «الثقات» ٣٠٥/٧، «تهذيب الكمال» ٢٠/  
٢٤٢ - ٢٤٥ (٤٠٠١).

أبي مليكة وخلقا. وعنه قتيبة ومحمد بن ربح وعيسى زغبة<sup>(١)</sup>، وخلائق من التابعين وغيرهم، ومنهم: محمد بن عجلان، وهو من كبار التابعين، ومن شيوخه.

وإمامته وبراعته وجلالته وحفظه وإتقانه وجوده وإفضاله وورعه وعبادته مجمع عليه، وغير ذلك من المحاسن والمكارم، ووصفه الشافعي بكثرة الفقه، إلا أنه ضيعه أصحابه -يعني: لم يعتنوا بكتبه ونقلها والتعليق عنه- ففات الناس معظم علمه، وكان دخله في السنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة قط، ولما قدم المدينة أهدى له مالك من طرفها، فبعث إليه ألف دينار.

قال يحيى بن بكير: كان الليث أفقه من مالك، ولكن كانت الخطوة لمالك، ورأيت من رأيت فما رأيت مثل الليث، كان فقيه البدن، عربي اللسان، يحسن القرآن، ويحفظ الحديث والنحو والشعر، حسن المذاكرة، وما زال يعقد خصالاً جميلة حتى عقد عشرة.

وقال ابن وهب: ما كان في كتب مالك: أخبرني من أَرْضَى من أهل العلم فهو الليث.

وقال أيضاً: لولا أن الله أنقذني به وبمالك لضللت.

وقال أحمد: كان كثير العلم، صحيح الحديث، ما في هؤلاء المصريين أثبت منه، ما أصح حديثه!

وقال أحمد بن صالح: الليث إمام أوجب الله تعالى علينا حقه.

(١) هو عيسى بن حماد زغبة، وهو آخر من حدث عنه من الثقات. أنظر: «تهذيب الكمال» ٢٤/٢٦٠.

وقال شرحبيل بن جميل: أدركت الناس أيام هشام، وكان الليث بن سعد حديث السن، وهم يعرفون له فضله وورعه مع حداثة سنه. وقال ابن سعد: أستقل بالفتوى في زمانه بمصر، وكان سريراً نبياً سخياً ومناقبه جمة<sup>(١)</sup>.

قال الشافعي: ما ندمت على أحد ما ندمت على الليث.

مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة، وقبره عندنا بمصر يزار<sup>(٢)</sup>، وعليه من الجلالة والبهاء ما هو لائق به، وليس في الكتب

(١) «الطبقات الكبرى» ٥١٧/٧. وابن سعد: هو محمد بن سعد بن منيع، الحافظ العلامة الحجة، أبو عبد الله البغدادي، كاتب الواقدي، ومصنف «الطبقات الكبير»، و«الطبقات الصغير» وغير ذلك، ولد بعد الستين ومائة، وكان من أوعية العلم، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: صدوق. توفي ببغداد يوم الأحد لأربع خلون من جمادى الآخرة سنة ٢٣٠هـ، وهو ابن اثنتين وستين سنة. انظر ترجمته في:

«الجرح والتعديل» ٢٦٢/٧، «تاريخ بغداد» ٣٢١/٥، ٣٢٢، و«سير أعلام النبلاء» ٦٦٤/١٠ (٢٤٢).

(٢) قد أكثر المصنف في كتابه هذا من قوله: وفلان قبره يزار فاعلم أنه لا يجوز شرعاً تخصيص قبر بعينه للزيارة، وإن كان للعبرة والعظة؛ لعموم قوله ﷺ: كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها. ولم يحدد قبراً بعينه، ثم اعلم أن الزيارة الشرعية إنما هي في التفكير والاتعاظ بالموتى والدعاء لهم لا غير، فإن صاحب ذلك نوع من أنواع الشرك، فقد قال ﷺ: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» ٤٠٠-٤٠١: غلب في عرف كثير من الناس استعمال لفظ: زرنا، في زيارة قبور الأنبياء والصالحين على استعمال لفظ: زيارة القبور، في الزيارة البدعية الشركية لا في الزيارة الشرعية، ولم يثبت عن النبي ﷺ حديث واحد في زيارة قبر مخصوص، ولا روى في ذلك شيئاً لا أهل الصحيح ولا السنن ولا الأئمة المصنفون في المسند كالإمام أحمد وغيره، وإنما روى ذلك من جمع الموضوع وغيره. اهـ.

السته من أسمه الليث بن سعد سواه<sup>(١)</sup>، نعم في الرواة ثلاثة غيره:  
أحدهم: بصري وكنيته أبو الحارث أيضاً، وهو ابن أخي سعيد بن  
الحكم.

ثانيهم: يروي عن ابن وهب. ذكرهما ابن يونس<sup>(٢)</sup> في «تاريخ مصر». و  
ثالثهم: تنيسي حدث عن بكر بن سهل نبه على ذلك الخطيب<sup>(٣)</sup>.  
وأما الراوي عنه فهو أبو زكريا، يحيى بن عبد الله بن بكر، نسبه  
البخاري إلى جده، القرشي المخزومي مولاهم، المصري الحافظ

(١) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٥١٧/٧، «معرفة الثقات» ٢٣٠/٢ (١٥٦٥)،  
«التاريخ الكبير» ٢٤٦/٧ - ٢٤٧ (١٠٥٣)، «الجرح والتعديل» ١٧٩/٧ (١٠١٥)،  
«سير أعلام النبلاء» ١٣٦/٨ (١٢)، «تهذيب الكمال» ٢٤/٢٥٥ (٥٠١٦).

(٢) هو علي بن عبد الرحمن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري،  
أبو الحسن، الفلكي المؤرخ، مصنف «تاريخ أعيان مصر»، توفي في شوال سنة  
تسع وتسعين وثلاثمائة، أنظر ترجمته في: «الأنساب» ٤٦/٨، «وفيات الأعيان»  
٤٢٩/٣ - ٤٣١، «تاريخ الإسلام» ١١٢/٤، «سير أعلام النبلاء» ١٧/١٠٩.

(٣) قلت: هذا يسمى: المتفق والمفترق، كما هو مقرر في مصطلح الحديث، وهو أن  
تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطاً وتختلف أو تفترق أشخاصهم، مثاله: أبو بكر بن  
عياش ثلاثة، وأحمد بن جعفر بن حمدان أربعة، وأبو عمران الجوني، أثنان،  
وصالح بن أبي صالح أربعة، والليث بن سعد - كما ذكره المصنف هنا - أربعة.  
وللخطيب فيه كتاب «المتفق والمفترق».

انظر: «علوم الحديث» ص ٣٥٨ - ٣٦٥، و«المقنع» ٦١٤/٢ - ٦٢١، «فتح  
المغيث» ٢٦٩/٣ - ٢٨٣، و«تدريب الراوي» ٤٥٥/٢ - ٤٧٤.

وما عزا المصنف هنا للخطيب مظهره كتاب: «المتفق والمفترق»، وذكره الخطيب  
أيضاً في كتابه «تالي تلخيص المتشابه» ٦١٧/٢ - ٦١٨ (٤٣٦ - ٤٣٩) وعزا  
محققه «المتفق والمفترق» للخطيب (ق ٢٢٥/ب). وذكر المصنف هنا أن الليث بن  
سعد ابن أخي سعيد بن الحكم، بصري، ووقع في «تالي التلخيص» أنه مصري،  
وكذا ذكر العيني في «عمدة القاري» ٥٣/١ أنه مصري.



المفتي، الثقة الواسع العلم، روى عن مالك والليث وابن الماجشون وغيرهم، وعنه: البخاري ويحيى بن معين والذهلي وأبو زرعة وخلائق، وهو راوي «الموطأ» عن مالك، وقد تكلم أهل الحديث في سماعه منه<sup>(١)</sup> كما نبه عليه الباجي<sup>(٢)</sup>، ولد سنة أربع وقيل: خمس وخمسين ومائة، ومات سنة إحدى وثلاثين ومائتين، واعلم أن البخاري روى عن يحيى هذا في مواضع<sup>(٣)</sup>، وروى عن محمد بن عبد الله - هو الذهلي - عنه، قاله أبو نصر الكلاباذي. قال المقدسي: نسبه إلى جده يدلسه، وتارة يقول: ثنا محمد ولا يزيد عليه، وتارة: محمد بن عبد الله، وإنما هو محمد بن عبد الله (بن خالد بن فارس)<sup>(٤)</sup>

(١) قلت: والعلة في ذلك ما ذكره الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٣٦٨/٤ قال: قال الساجي: قال ابن معين: سمع يحيى بن بكير «الموطأ» بعرض حبيب كاتب الليث، وكان شر عرض، كان يقرأ على مالك خطوط الناس ويصفح ورقتين ثلاثة أه. ولكن قال بقي بن مخلد - كما في «تذكرة الحفاظ» ٢/٤٢٠ - : سمع يحيى بن بكير «الموطأ» من مالك سبع عشرة مرة أه.

(٢) «التعديل والتجريح» ٣/١٢١٣.

والباجي: هو أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي، الأندلسي، القرطبي، الباجي، الإمام العلامة الحافظ ذو الفنون، القاضي، صاحب التصانيف ولد في سنة ٤٠٣ هـ وتفقه به أئمة واشتهر أسمه، وصنف التصانيف النفيسة، قال الأمير أبو نصر: أما الباجي ذو الوزارتين فقيه متكلم، أديب شاعر، سمع بالعراق ودرس الكلام وصنف، إلى أن قال: وكان جليلاً رفيع القدر والخطر، قبره بالمرية مات سنة أربع وسبعين وأربعمائة. أنظر ترجمته في: «الإكمال» ١/٤٦٨، «وفيات الأعيان» ٢/٤٠٨ - ٤٠٩، «البداية والنهاية» ١٢/١٢٢ - ١٢٣، «سير أعلام النبلاء» ١٨/٥٣٧.

(٣) منها ما سيأتي برقم (١٣٦)، ١٤٦، ٢٠٨، ٥٦٦، ١٨٩٠، ٢٣٤٥، ٢٧٥٧، ٣١٧٤ وغيرها.

(٤) في الأصل: ابن خالد بن عبد الله بن فارس، والصواب ما أثبتناه كما في مصادر الترجمة.

ابن ذؤيب الذهلي، وتارة ينسبه إلى جده فيقول: محمد بن عبد الله،  
وتارة محمد بن خالد بن فارس فتنبه لذلك<sup>(١)</sup>.  
وروى مسلم عن أبي زرعة<sup>(٢)</sup> عنه - أعني: عن ابن بكير - حديثاً<sup>(٣)</sup>،  
وروى ابن ماجه عن رجل عنه<sup>(٤)</sup>.

- (١) «الجمع بين رجال الصحيحين» لابن طاهر المقدسي ٤٦٥/٢ (١٧٨٧).  
قلت: أما قول البخاري: ثنا محمد، ولا يزيد عليه فانظر حديث رقم: (١٢٤٠)،  
١٨٠٩، ٢٠٧١، ٣٤٦٤، ٤٤٣٨، ٤٥٤٥، ٤٦٧٧، ٤٨٧٥، ٥٩٣٠، ٦١٠٣،  
٦٦٦٥). وأما قوله: ثنا محمد بن عبد الله، فانظر حديث رقم: (٢٦٩٣)، ٢٨٠٩،  
٤٢٧٣، ٤٧٢٩، ٤٨٠٧، ٦٧٢٢، ٦٧٨٥، ٦٩٠٨). وأما قوله: ثنا محمد بن  
خالد، فانظر حديث رقم: (١٩٥٢)، ٥٧٣٩، ٧١٥٥، ٧٥١١).  
وسبب ذلك أن البخاري لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلي في  
مسألة خلق اللفظ، وكان قد سمع منه فلم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه.  
ولمزيد بيان ينظر: «سير أعلام النبلاء» ١٢/٤٥٣ - ٤٦٣.  
(٢) هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، محدث الري، ولد بعد نيف  
ومائتين، قال ابن أبي شيبة: ما رأيت أحفظ من أبي زرعة. وقال ابن أبي حاتم:  
سئل أبي عن أبي زرعة فقال: إمام. توفي سنة ستين ومائتين وهو ابن أربع وستين  
سنة، وقيل: توفي وهو ابن ست وخمسين سنة، أنظر ترجمته في: «الجرح  
والتعديل» ١/٣٢٨ - ٣٤٩، «تاريخ بغداد» ١٠/٣٢٦ - ٣٢٧، «طبقات الحنابلة»  
١٩٩/١ - ٢٠٣، «البدایة والنهایة» ١١/٣٧، «سير أعلام النبلاء» ١٣/٦٥ (٤٨).  
(٣) مسلم (٢٧٣٩) كتاب: الرقاق، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم - أبو زرعة -  
حدثنا ابن بكير، حدثني يعقوب بن عبد الرحمن، عن موسى بن عقبة، عن  
عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ: «اللهم  
إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجأة نقمتك، وجميع سخطك».  
قال النووي في «شرح مسلم» ١٧/٥٤: هذا الحديث رواه مسلم عن أبي زرعة  
الرازي أحد حفاظ الإسلام وأكثرهم حفظاً، ولم يرو مسلم في «صحيحه» عنه غير  
هذا الحديث، وهو من أقران مسلم، توفي بعد مسلم بثلاث سنين سنة أربع وستين  
ومائتين هـ.

(٤) قلت: روى له ابن ماجه بواسطة عن ثلاث:

=

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَانَ يَفْهَمُ هَذَا الشَّأْنَ وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ<sup>(١)</sup>.  
وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَوَثَّقَهُ غَيْرُهُمَا، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: عِنْدِي مَا بِهِ  
بَأْسٌ. وَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ عَنِ اللَّيْثِ<sup>(٢)</sup>، وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ<sup>(٣)</sup>،  
وَالْمَغِيرَةِ<sup>(٤)</sup>، وَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ عَنْ مَالِكٍ شَيْئًا؛ وَلَعَلَّهُ -وَاللَّهِ أَعْلَمُ- لِلْعَلَّةِ  
السَّالِفَةِ عَنِ الْبَاجِيِّ قَالَ -أَعْنِي الْبَاجِي-: وَكَانَ ثَبَتًا فِي اللَّيْثِ، وَكَانَ  
جَارَهُ، وَكَانَ عِنْدَهُ مَا لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِهِ<sup>(٥)</sup>، وَوَثَّقَهُ الْخَلِيلِيُّ<sup>(٦)</sup> أَيْضًا فِي  
«إِرْشَادِهِ»<sup>(٧)</sup>.

فَائِدَةٌ: هَذَا الْإِسْنَادُ عَلَى شَرْطِ السِّتَةِ إِلَّا يَحْيَى هَذَا، فَعَلَى شَرْطِ  
الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَابْنِ مَاجَهٍ، وَكُلُّهُمْ مَا بَيْنَ مِصْرِيٍّ وَمَدَنِيٍّ كَمَا عَرَفْتُهُ،

= الأول: سهل بن أبي سهل عنه، حديث رقم (٣٨٧).

الثاني: محمد بن يحيى عنه، حديث رقم (٢٠٨١، ٢١٣٣).

الثالث: حرمله بن يحيى عنه، حديث رقم (٣٣١١).

(١) «الجرح والتعديل» ١٦٥/٩.

(٢) حديث رقم: (١٨٥١).

(٣) حديث رقم: (٢٧٣٩).

(٤) حديث رقم: (٢٧٨٥، ٢٩٤٢).

(٥) «التعديل والتجريح» ١٢١٣/٣.

(٦) هو القاضي، العلامة الحافظ أبو يعلى، الخليل بن عبد الله بن أحمد بن الخليل،  
الخليلي القزويني، مصنف كتاب «الإرشاد في معرفة المحدثين» كان ثقة حافظًا،  
عارفًا بالرجال والعلل، كبير الشأن، وله غلطات في «إرشاده» توفي بقزوين في آخر  
سنة ست وأربعين وأربعمائة وكان من أبناء الثمانين. انظر ترجمته في: «الإكمال»  
٣/١٧٤، «تذكرة الحفاظ» ٣/١١٢٣ - ١١٢٥، «شذرات الذهب» ٣/٢٧٤، «سير  
أعلام النبلاء» ١٧/٦٦٦.

(٧) «الإرشاد» ١/٢٦٢.

وانظر ترجمة يحيى بن بكير في: «التاريخ الكبير» ٨/٢٨٥ (٣٠١٩)، «الجرح  
والتعديل» ٩/١٦٥ (٦٨٢)، «الثقات» ٩/٢٦٢، «تهذيب الكمال» ٣١/٤٠١  
(٦٨٥٨)، «سير أعلام النبلاء» ١٠/٦١٢ (٢١٠).

وفيه أيضًا من طُرَفِ الإسناد رواية تابعة عن تابعي وهما: الزهري عن عروة.

الوجه الثالث: في الكلام على مفرداته وفوائده:

الأول: قولها: (مِنَ الْوَحْيِ) في (من) هنا قولان:

أحدهما: أنها لبيان الجنس.

وثانيهما: للتبويض<sup>(١)</sup>، قَالَ الْقَزَازُ<sup>(٢)</sup> بالأول، كأنها قالت: من جنس الوحي، وليست الرؤيا من الوحي حتَّى تكون (من) للتبويض، ورده القاضي<sup>(٣)</sup>، وقال: بل يجوز أن تكون للتبويض، لأنها من

(١) مجيء (من) لبيان الجنس قال به أكثر النحويين، وجعلوا منه قوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ وقوله: ﴿وَلَيْسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُندُسٍ﴾ قالوا: وعلامتها أن يحسن مكانها (الذي). وأنكر أكثر المغاربة مجيء (من) لبيان الجنس. أما مجيئها للتبويض فكثير ومنه قوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ اللَّهُ﴾ وعلامتها وقوع (بعض) موقعها.

(٢) هو أبو عبد الله، محمد بن جعفر، التميمي القيرواني النحوي العلامة إمام الأدب، مؤلف كتاب «الجامع» في اللغة وهو من نفائس الكتب وكان مهيبًا عالي المكانة، محببًا إلى العامة، لا يخوض إلا في علم دين أو دنيا، وله نظم جيد، وشهرة بمصر. عمّر تسعين عامًا، قيل: مات بالقيروان سنة اثنتي عشرة وأربعمائة. أنظر ترجمته في: «معجم الأدباء» ١٨ / ١٠٥ - ١٠٩، «وفيات الأعيان» ٤ / ٣٧٤ - ٣٧٦، «سير أعلام النبلاء» ١٧ / ٣٢٦.

(٣) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن عياض اليحصبي، الأندلسي، الإمام العلامة الحافظ الأوحّد، شيخ الإسلام، القاضي أبو الفضل. ولد سنة ٤٧٦ هـ، قال عنه ابن بشكوال: هو من أهل العلم والتفنن والذكاء والفهم، ومن تصانيفه: «إكمال المعلم بفوائد مسلم»، و«مشارك الأنوار» و«التنبيهات». توفي في ليلة الجمعة نصف الليلة التاسعة من جمادى الآخرة، ودفن بمراكش سنة ٥٠٤ هـ. أنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٣ / ٤٨٣، «سير أعلام النبلاء» ٢٠ / ٢١٢ (١٣٦)، «تذكرة الحفاظ» ٤ / ١٣٠٤، «شذرات الذهب» ٤ / ١٣٨.

الوحي، كما جاء في الحديث أنها جزء من النبوة<sup>(١)</sup>. والوحي: الإعلام كما سلف، فرؤيا المنام إعلام وإنذار وبشارة، ورؤيا الأنبياء حق وصدق.

الثاني: جاء هنا: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ)، وفي «صحيح مسلم»: (الصادقة)<sup>(٢)</sup>، وكذا رواه البخاري في كتاب التعبير أيضاً<sup>(٣)</sup>، وساقه شيخنا في «شرح» هنا بلفظ: (الصادقة) وهما بمعنى<sup>(٤)</sup>، وكأن ما وقع في «شرح شيخنا» من طغيان القلم، فإنه بعد أن ساقه قال: جاء هنا: (الصالحة) وفي مسلم: (الصادقة) وقد زدنا عليه أن البخاري ساقه في التعبير كما ساقه مسلم، ورأيته أيضاً في تفسير سورة: ﴿أَقْرَأْ﴾<sup>(٥)</sup>، وذكر ابن المرباط<sup>(٦)</sup> أن رواية معمر ويونس: (الصادقة).

(١) «إكمال المعلم بفوائد مسلم» ٤٧٩/١. والحديث سيأتي برقم (٦٩٨٧) كتاب: التكمير، باب: الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة.

(٢) مسلم (٢٥٢ / ١٦٠). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٣) سيأتي برقم (٦٩٨٢). كتاب التعبير، باب: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة.

(٤) قال الحافظ في «الفتح» ٣٥٥/١٢: وهما بمعنى واحد بالنسبة إلى أمور الآخرة في حق الأنبياء، وأما بالنسبة إلى أمور الدنيا فالصالحة في الأصل أخص، فرؤيا النبي كلها صادقة وقد تكون صالحة وهي الأكثر، وغير صالحة بالنسبة للدنيا كما وقع في الرؤيا يوم أحد، وأما رؤيا غير الأنبياء فيبينهما عموم وخصوص؛ إن فسرنا الصادقة بأنها التي لا تحتاج إلى تعبير، وأما إن فسرناها بأنها غير الأضغاث فالصالحة أخص مطلقاً. وقال الإمام نصر بن يعقوب الدينوري في «التعبير القادري»: الرؤية الصادقة ما يقع بعينه، أو ما يعبر في المنام أو يخبر به ما لا يكذب، والصالحة ما يسر أه.

(٥) سيأتي برقم (٤٩٥٦). كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾.

(٦) هو الإمام مفتي مدينة المريّة وقاضيتها، أبو عبد الله محمد بن خلف بن سعيد بن وهب الأندلسي، ابن المرباط، صاحب «شرح صحيح البخاري»، توفي في شوال =

قال المهلب<sup>(١)</sup>: الرؤيا الصالحة هي تبشير النبوة؛ لأنه لم يقع فيها ضغث، قال: وهي التي لم يسلط عليه فيها ضغث ولا تلبس شيطان (فيتساوى)<sup>(٢)</sup> مع الناس في ذلك بل خص ﷺ بصدقها كلها، قال ابن عباس: رؤيا الأنبياء وحي، وقرأ: ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُ﴾<sup>(٣)</sup> [الصفات: ١٠٢] وكان ﷺ تنام عينه دون قلبه<sup>(٤)</sup>، فكان صدق الرؤيا في النوم في ابتداء النبوة مع رؤية الضوء، وسماع الصوت، وسلام

= سنة خمس وثمانين وأربعمائة، وقد شاخ، من كبار المالكية.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ١٩/٦٦ (٣٦)، «الوافي بالوفيات» ٣/٤٦، «شذرات الذهب» ٣/٣٧٥.

(١) هو المهلب بن أحمد بن أبي صفرة أسيد بن عبد الله، الأسدي الأندلسي المريبى، أبو القاسم، مصنف «شرح صحيح البخاري» وكان أحد الأئمة الفصحاء، الموصوفين بالذكاء، ولي قضاء المرية. توفي في شوال سنة ٤٣٥هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ١٧/٥٧٩ (٣٨٤)، «شذرات الذهب» ٣/٢٥٥.

(٢) في (ف): فتساوى.

(٣) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦٣)، والطبراني عن ١٢/٦ (١٢٣٠٢) عن ابن عباس، دون ذكر الآية. قال الهيثمي في «المجمع» ٧/١٧٦: رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف، وبقي رجاله رجال الصحيح. اهـ. قال الألباني في تعليقه على «السنة» (٤٦٣): إسناده حسن. اهـ. ورواه ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ١٢/٣٨-٤٩ عن ابن عباس مرفوعاً به. قال ابن كثير: ليس هو في شيء من الكتب الستة من هذا الوجه. اهـ. قال الألباني في تعليقه على «السنة»: رجاله ثقات غير أبي عبد الملك الكرندي فلم أعرفه، ولا عرفت نسبه. اهـ.

وسياتي برقم (١٣٨) كتاب: الضوء، باب: التخفيف في الضوء. من قول عبيد بن عمير.

(٤) سياتي برقم (١٣٨)، ورواه مسلم (٧٦٣/١٨٦) كتاب: صلاة المسافرين، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه.

الحجر والشجر عليه<sup>(١)</sup> بالنبوة، ثم أكمل الله له النبوة بإرسال الملك في اليقظة، وكشف له عن الحقيقة كرامة له منه ﷺ.

قال القاضي وغيره: وإنما ابتدئ ﷺ بالرؤيا، لئلا يفجأه الملك ويأتيه بصريح النبوة فلا تحتملها قوى البشرية، فبدئ بأوائل خصال النبوة وتباشير الكرامة، من صدق الرؤيا مع سماع الصوت وغيره<sup>(٢)</sup>.

الثالث: الرؤيا: قال أهل اللغة: يقال: رأى في منامه رؤيا، بلا تنوين على وزن فعلى كحبللى، وجمعها: رؤى بالتنوين على وزن رعى، قاله الجوهري وغيره<sup>(٣)</sup>.

(١) من ذلك ما رواه مسلم (٢٢٧٧) كتاب: الفضائل، باب: فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوة، وأحمد ٨٩/٥ من حديث جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم علي قبل أن أبعث، إني لأعرفه الآن». ومن ذلك ما رواه الترمذي (٣٦٢٦)، والدارمي ١٧١/١ (٢١)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٨٩)، والحاكم ٦٢٠/٢، والبيهقي في «الدلائل» ١٥٣/٢ - ١٥٤ من طريق الوليد بن أبي ثور، عن السدي، عن عباد بن أبي يزيد، عن علي بن أبي طالب قال: كنت مع النبي ﷺ بمكة فخرجنا في بعض نواحيها، فما استقبله جبل ولا شجر إلا وهو يقول: السلام عليك يا رسول الله. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد رواه غير واحد عن الوليد بن أبي ثور، وقالوا: عن عباد أبي يزيد، منهم فروة بن أبي المغراء. اهـ. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٦٧٠).

(٢) «إكمال المعلم» ٤٧٩/١

(٣) «الصحاح» ٢٣٤٧/٦، مادة (رأى). والجوهري: هو أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي، مصنف كتاب «الصحاح» وأحد من يضرب به المثل في ضبط اللغة، وفي الخط المنسوب، يعد مع ابن مقلة، وابن البواب ومهلل والبريدي. وللجوهري نظم حسن ومقدمة في النحو، قال جمال الدين القفطي: مات الجوهري متردياً من سطح داره في سنة ٣٩٣هـ. أنظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ٨٠-٨٢/١٧، «تاريخ الإسلام» ٩١/٤، «شذرات الذهب» ١٤٢/٣.

الرابع: في هذا تصريح من عائشة رضي الله عنها بأن رؤيا النبي ﷺ من جملة أقسام الوحي، وهو محل وفاق.

الخامس: قولها: (مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ): مثل: منصوب على الحال أي: جاءت الرؤيا مشبهة فلق الصبح أي: ضياءه إذا أنفلق وانماز عن ظلام الليل، وذلك حتى يتضح فلا يشك فيه. قال أهل اللغة والغريب: فَلَقَ الصبح وفرقه -بفتح أولهما وثانيهما-: ضياؤه. أي: إنارته وإضاءته وصحته، وإنما يقال هذا في الشيء الواضح البين، يقال: هو أبين من فلق الصبح، وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَلَقَ الْأَصْبَاحُ﴾ [الأنعام: ٩٦]: ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل، حكاه البخاري في كتاب التعبير عنه<sup>(١)</sup> وإنما عبرت عن صدق الرؤيا بفلق الصبح ولم تعبر بغيره؛ لأن شمس النبوة كان مبادئ أنوارها الرؤيا، إلى أن تم برهانها وظهرت أشعتها.

السادس: قولها: (ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ) هو بالمد أي: الخلوة، وهو شأن الصالحين، والحب: الميل. قال الخطابي<sup>(٢)</sup>: إنما حُبِّبَ إليه الخلوة؛ لأن معها فراغ القلب، وهي معينة على الفكر، والبشر

(١) سيأتي معلقاً بعد حديث (٦٩٨٢) باب: أول ما بُدئَ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة، ووصله الطبري في «تفسيره» ٢٧٨/٥ (١٣٦٠٣)، ابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٣٥٣/٤ (٧٦٧٠).

(٢) هو أبو سليمان، أحمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي صاحب التصانيف، الإمام العلامة، ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة وله «شرح أسماء الله الحسنى»، «معالم السنن»، «أعلام الحديث»، وتوفي في شهر ربيع الآخر سنة ٣٨٨هـ.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٢/٢١٤، «سير أعلام النبلاء» ١٧/٢٣ (١٢)، «تذكرة الحفاظ» ٣/١٠١٨، «شذرات الذهب» ٣/١٢٧.



لا ينتقل عن طبعه إلا بالرياضة البليغة، فحبب إليه الخلوة لينقطع عن مخالطة البشر، فينسى المألوفات من عاداته، فيجد الوحي منه مراداً سهلاً لا حزنًا وعراً، ولمثل هذا المعنى كانت مطالبة الملك له بالقراءة وضغطه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن المرباط: تحبيبها له قيل: إنه من وحي الإلهام (فكان)<sup>(٢)</sup> يخلو بغار حراء اعتباراً وفكرة، كاعتبار إبراهيم لمناجاة ربه، والضراعة إليه، ليريه السبيل إلى عبادته على صحة إرادته.

السابع: الغار: النقب في الجبل، وهو قريب من معنى الكهف، وجمعه: غيران، وتصغيره غوير، والمغار والمغارة بمعنى الغار.

الثامن: حراء: بكسر المهملة وتخفيف الراء والمد، وهو مصروف على الصحيح، ومنهم من منع صرفه، مذكر على الصحيح أيضاً، ومنهم من أنه، ومنهم من قصره أيضاً فهذه ست لغات.

قال القاضي عياض: يمد ويقصر، ويذكر ويؤنث، ويصرف ولا يصرف، والتذكير أكثر، فمن ذكره صرفه ومن أنه لم يصرفه، يعني: على إرادة البقعة أو الجهة التي فيها الجبل، وضبطه الأصيلي بفتح الحاء والقصر وهو غريب<sup>(٣)</sup>، وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة أميال عن يسارك إذا سرت إلى منى<sup>(٤)</sup>.

(١) «أعلام الحديث» ١/ ١٢٧.

(٢) في (ج): فكأنه.

(٣) «إكمال المعلم» ١/ ٤٨٠.

(٤) «معجم البلدان» ٢/ ٢٣٣.

## فائدة:

(حراء)<sup>(١)</sup> هو الذي نادى رسول الله ﷺ - حين قال له ثبير: أهبط عني فإني أخاف أن تقتل عليّ ظهري فأعذب-: إليّ يا رسول الله<sup>(٢)</sup>. فلعل هذا هو السر في تخصيصه التحنث به من بين سائر الجبال، وقال سيدي (أبو عبد الله)<sup>(٣)</sup> ابن أبي جمرة<sup>(٤)</sup>: لأنه يرى بيت ربه منه، وهو عبادة، وكان منزوياً مجموعاً لتحنثه<sup>(٥)</sup>.

## فائدة ثانية:

ذكر الكلبي<sup>(٦)</sup> أن حراء وثبيراً سمياً بابني عم من عاد الأولى.

- (١) ساقطة من (ج). (٢) أنظر «الروض الأنف» ١/٢٦٨.
- (٣) كذا في الأصول وهو عبد الله بن أبي جمرة أبو محمد كما في ترجمته.
- (٤) هو عبد الله بن سعد بن أبي جمرة، أبو محمد، محدث مقرئ، من مصنفاته: «مختصر صحيح البخاري»، و«شرح بهجة النفوس» أنظر: «معجم المؤلفين» ٢/٢٣٤ (٧٨٦٥). وذكره المصنف - رحمه الله - هنا فكناه أبا عبد الله، وفيه نظر؛ لأن كنيته أبو محمد، وسيدكره المصنف بعد ذلك ويكنيه بأبي محمد.
- (٥) «بهجة النفوس» لابن أبي جمرة ٩/١، قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٣٥٥: قال ابن أبي جمرة: الحكمة في تخصيصه بالتخلي فيه أن المقيم فيه كان يمكنه رؤية الكعبة فيجتمع لمن يخلو فيه ثلاث عبادات: الخلوة، والتعبد، والنظر إلى البيت. قلت: وكأنه مما بقي عندهم من أمور الشرع على سنن الاعتكاف، وقد تقدم أن الزمن الذي كان يخلو فيه كان شهر رمضان وأن قريشاً كانت تفعله كما كانت تصوم عاشوراء، ويزاد هنا أنهم إنما لم ينازعوا النبي ﷺ في غار حراء مع مزيد الفضل فيه على غيره؛ لأن جده عبد المطلب أول من كان يخلو فيه من قريش وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه، فتبعه على ذلك من كان يتأله، فكان ﷺ يخلو بمكان جده، وسلم له ذلك أعمامه لكرامته عليهم أهد.
- (٦) هو العلامة الأخباري، أبو النضر محمد بن السائب بن بشر الكلبي المفسر، وكان أيضاً رأساً في الأنساب، إلا أنه شيعي متروك الحديث، يروي عنه ولده هشام وطائفة. أنظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» ٦/٢٤٩، «التاريخ الكبير» ١/١٠١، =

التاسع: قولها: (وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ). هذا هو الذي نعرفه (هنا)<sup>(١)</sup> في البخاري، وأبدل بعض شيوخنا لفظة: (يخلو) بـ (يجاور) ثم تكلم على مادة جاور وشرع ينقل الفرق بينه وبين الاعتكاف، بأن المجاورة قد تكون خارج المسجد بخلاف الاعتكاف ولا حاجة إلى ذلك كله فتنبه له، نعم لفظ الجوار ورد في حديث جابر الآتي في كتاب: التفسير كما ستعلمه<sup>(٢)</sup>، وفي «صحيح مسلم» فيه: «جاورت بحراء شهراً فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت بطن الوادي» الحديث<sup>(٣)</sup>.

العاشر: قولها: (فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ). هو بحاء مهملة ثم نون ثم مثله، وقد فسر في الحديث بأنه التعبد، وهو صحيح، وأصله أجتنب الحنث - وهو: الإثم - وكأن المتعبد يلقي بعبادته عن نفسه الإثم، وقال ابن هشام: التحنث: التحنف يبدلون الفاء من الثاء يريدون الحنيفة<sup>(٤)</sup>، وقال أبو (أحمد)<sup>(٥)</sup> العسكري: رواه بعضهم: يتحنف - بالفاء - ثم نقل عن بعض أهل العلم أنه قال: سألت أبا عمرو الشيباني عن ذلك فقال: لا أعرف يتحنث، إنما هو يتحنف من الحنيفة أي: يتبع دين الحنيفة،

= «الجرح والتعديل» ٢٧٠/٧، «وفيات الأعيان» ٣٠٩/٤، «سير أعلام النبلاء» ٦/٢٤٨ (١١١)، «الوافي بالوفيات» ٨٣/٣.

(١) ساقطة من (ج).

(٢) سيأتي برقم (٤٩٢٢). كتاب التفسير، سورة المدثر باب (١).

(٣) مسلم (٢٥٧ / ١٦١) كتاب: الإيمان، باب: بدء نزول الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٤) «السيرة النبوية» ٢٥٤ / ١.

(٥) في (ف): محمد، والمثبت هو الصواب، وهو الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، أبو أحمد المحدث الأديب من كتبه: «التصنيف»، «الحكم والأمثال»، «راحة الأرواح»، توفي سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة. أنظر ترجمته في: «المنتظم» ١٩١ / ٧، «وفيات الأعيان» ٨٣ / ٢-٨٥، «سير أعلام النبلاء» ١٦ / ٤١٣-٤١٥.

وهو دين إبراهيم عليه السلام<sup>(١)</sup>. وقال المازري وغيره: يتحنث: يفعل فعلاً يخرج به من الحنث، والحنث: الذنب كما أسلفناه ومثله: تَحَرَّجَ، وَتَأَثَّم، وَتَحَوَّبَ، إِذَا أَلْقَى ذَلِكَ عَنْ نَفْسِهِ، وفعل فعلاً يخرج به (عن)<sup>(٢)</sup> الحرج والإثم والحبوب، ومنه قوله: فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً<sup>(٣)</sup>، ومنهم من ألحق بها تهجد إذا خرج من الهجود -وهو النوم- بالصلاة، كما يقال: تحنث إذا أحتنثه وتنجس إذا فعل به فعلاً يخرج به من النجاسة.

وهذه الأفعال التي ذكرت جاءت مخالفة لسائر الأفعال؛ لأن غيرها من الأفعال إنما يكون بفعل فيه بمعنى: تكسب، لا بمعنى ألقى، وكذا قَالَ السهيلي: التحنث: التبرر، تفعل من البر، وتفعل يقتضي الدخول في الشيء وهو الأكثر فيها مثل: تَفَقَّهَ وَتَعَبَّدَ وَتَنَسَّكَ، وقد جاءت ألفاظ يسيرة تعطي الخروج عن الشيء وإطراحه، كالتأثم والتحرج والتحنث بالشاء المثلية؛ لأنه من الحنث، والحنث: الحمل الثقيل وكذلك التقذر إنما هو تباعد عن القدر، وأما التحنف بالفاء فهو من باب التبرر؛ لأنه من الحنيفية دين إبراهيم، وإن كانت الفاء مبدلة من الشاء فهو من باب التقذر والتأثم، وهو قول ابن هشام<sup>(٤)</sup>، كما سلف.

وقال أبو المعالي<sup>(٥)</sup> في «المنتهى»: تحنث: تعبد مثل: تحنف،

(١) لم نقف عليه في كتابه «تصحيفات المحدثين».

(٢) في (ج): من.

(٣) سيأتي برقم (١٢٨) كتاب: العلم، باب: من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا، ورواه مسلم (٣٢) كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا. كلاهما من حديث أنس.

(٤) «الروض الأنف» للسهيلي ٢٦٧/١.

(٥) هو محمد بن تميم البرمكي أبو المعالي اللغوي، له كتاب «المنتهى في الفروع» وهو منقول من «الصحاح» وزاد عليه أشياء قليلة وأغرب في ترتيبه، ذكر أنه صنفه =

وفلان يتحنث من كذا بمعنى: يتأثم فيه، وهذا أحد ما جاء تفعل إذا تحنث تجنب الحنف والجور، وتحوب: تجنب الحوب، وقال الثعالبي<sup>(١)</sup>: فلان يتهجد: إذا كان يخرج من الهجود، وتنجس إذا فعل فعلاً يخرج به عن النجاسة.

قُلْتُ: والحاصل من ذلك ثمانية ألفاظ: تحنث، وتأثم، وتخرج، وتحوب، وتهجد، وتنجس، وتقذر، وتحنف.

الحادي عشر: قولها: (وَهُوَ التَّعَبُّدُ). يحتمل أن يكون من تفسير عائشة وأن يكون من تفسير من دونها<sup>(٢)</sup>.

= سنة سبع وتسعين وثلاثمائة، توفي أبو المعالي سنة إحدى عشرة وأربعمائة. أنظر ترجمته في «هدية العارفين» ص (٤٧٧) «كشف الظنون» ١٨٥٨/٢.

ملحوظة: في الأصول الخطية لهذا الشرح: (أبو المعاني) بالنون بدل اللام وذكرناه في مواضعه من الكتاب وفي الترجمة باللام تبعاً للمصادر التي ترجمت له. (١) هو العلامة شيخ الأدب، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل النيسابوري، الشاعر، مصنف كتاب «يتيمة الدهر في مجالس أهل العصر» وله كتاب «فقه اللغة» وكتاب «سحر البلاغة» وكان رأساً في النظم والنثر، مات سنة ثلاثين وأربعمائة، وله ثمانون سنة. انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ١٧٨/٣، «سير أعلام النبلاء» ٤٣٧/١٧ (٢٩٢)، «شذرات الذهب» ٢٤٦/٣.

(٢) قلت: هذا يسمى في مصطلح الحديث: المدرج، وهو: ما غير سياق إسناده. أو أضيف وأدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل، وهو ينقسم إلى قسمين، الأول: مدرج السند، وهو ما غير سياق إسناده، وله عدة صور منها: أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيروي عنهم راوٍ، فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يبين الاختلاف، ومنها: أن يكون عند الراوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويها راوٍ عنه مختصراً على أحد الإسنادين.

القسم الثاني: مدرج المتن، وهو أن يقع في المتن كلام ليس منه، مثل دمج موقوف بمرفوع، فتارة يكون في أوله، وتارة في أثنائه، وتارة في آخره وهو الأكثر، فمثال الإدراج في أثناء الحديث، حديثنا هذا، فتفسير التحنث بالتعبد ليس =

الثاني عشر: قولها: (اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ). هو متعلق بيتحنت أي: يتحنت الليالي لا بالتعب؛ لأنه يفسد المعنى حينئذ؛ فإن التحنت لا يشترط فيه الليالي بل يطلق على القليل والكثير، والليالي منصوب على الظرف، (وذوات)<sup>(١)</sup>: بكسر التاء فيه علامة (على)<sup>(٢)</sup> النصب.

الثالث عشر: عبادته ﷺ قبل البعثة هل كانت بشريعة أحد أم لا؟ فيه قولان لأهل العلم وعزي الثاني إلى الجمهور، وإنما كان يتعبد بما يُلقى إليه من نور المعرفة. واختار ابن الحاجب<sup>(٣)</sup> والبيضاوي أنه كلف التعبد بشرع.

واختلف القائلون بالثاني: هل ينتفي ذلك عنه عقلاً أم نقلاً فقليل بالأول؛ لأن في ذلك تنفيراً عنه ومن كان تابعاً فبعيد منه أن يكون

= من كلام عائشة، قال الحافظ في «الفتح» ٢٣/١: قوله: (وهو التعبد) هذا مدرج في الخبر، وهو من تفسير الزهري كما جزم به الطبري ولم يذكر دليله، نعم في رواية المؤلف من طريق يونس عنه في التفسير ما يدل على الإدراج أ.هـ. انظر: «علوم الحديث» ص ٩٥-٩٨، «المقنع» ٢٢٧/١-٢٣١، «نزاهة النظر في توضيح نخبة الفكر» ص ٦٥-٦٧، «تدريب الراوي» ٣٤٠/١-٣٤٧. وللخطيب البغدادي فيه مصنف، وهو كتاب «الفصل للوصل المدرج في النقل» وهو مطبوع.

(١) في (ج): ذوات العدد.

(٢) ساقطة من (ج).

(٣) هو الشيخ الإمام العلامة المقرئ الأصولي النحوي جمال الأئمة والملة والدين، أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكردي، المالكي، صاحب التصانيف، كان من أذكى العالم، رأساً في العربية وعلم النظر، توفي في السادس والعشرين من شوال سنة ست وأربعين وستمائة.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٢٤٨/٣ (٤١٣)، «سير أعلام النبلاء» ٢٣/٢٦٤ (١٧٥)، «شذرات الذهب» ٢٣٤/٥.

متبوعاً وهذا خطأ كما قال المازري<sup>(١)</sup> فالعقل لا يحيل ذلك، وقال حذاق أهل السنة بالثاني؛ لأنه لو فعل لنقل؛ لأنه مما تتوفر الدواعي على نقله ولافتخر به أهل تلك الشريعة.

والقائل بالأول اختلف فيه على ثمانية أقوال:

أحدها: أنه كان يتعبد بشريعة إبراهيم.

ثانيها: بشريعة موسى.

ثالثها: بشريعة عيسى.

رابعها: بشريعة نوح حكاه الآمدي<sup>(٢)</sup>.

خامسها: بشريعة آدم كما نقل عن حكاية ابن برهان.

سادسها: أنه كان يتعبد بشريعة من قبله من غير تعيين.

(١) «إيضاح المحصول من برهان الأصول» للمازري ص ٣٦٩،

والمازري: هو الشيخ الإمام العلامة البحر المتفنن، أبو عبد الله، محمد بن علي بن عمر التميمي، المالكي، ولد سنة (٤٥٣هـ)، ومات سنة (٥٣٦هـ). من تصانيفه: «المعلم بفوائد شرح مسلم»، «إيضاح المحصول في الأصول»، وشرح كتاب «التلقين» لعبد الوهاب المالكي في عشرة أسفار، وهو من أنفس الكتب. أنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٤/ ٢٨٥، «سير أعلام النبلاء» ٢٠/ ١٠٤ - ١٠٧ (٦٤)، «الوافي بالوفيات» ٤/ ١٥١ (١٦٨)، «معجم المؤلفين» ٣/ ٥٢٥.

(٢) «الإحكام» ٤/ ١٤٥.

والآمدي: هو العلامة المصنف، فارس الكلام، سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التغلبي، الحنبلي ثم الشافعي، ولد سنة (٥٥٠هـ)، ومات سنة (٦٣١هـ). من تصانيفه: «الإحكام في أصول الأحكام»، «أبكار الأفهام»، «منتهى السؤل في الأصول».

أنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٣/ ٢٩٣، ٢٩٤ (٤٣٢)، «سير أعلام النبلاء» ٢٢/ ٣٦٧-٣٦٤ (٢٣٠)، «الوافي بالوفيات» ٢١/ ٣٤٠-٣٤٦ (٢٢٣)، «شذرات الذهب» ٥/ ١٤٤، ١٤٥.

سابعها: أن جميع الشرائع شرع له. حكاها بعض شراح «المحصول» عن المالكية.

ثامنها: الوقف في ذلك وهو مذهب أبي المعالي الإمام، واختاره الآمدي<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٤] المراد: في توحيد الله تعالى وصفاته، (أو)<sup>(٢)</sup> المراد أتباعه في المناسك، كما علم جبريل إبراهيم، ولا خلاف بين أهل التحقيق كما قَالَ القاضي عياض أنه ﷺ قبل نبوته وسائر الأنبياء منشرحو الصدر بالتوحيد والإيمان، فإنهم لا يليق بهم الشك في شيء من ذلك ولا الجهل به، ولا خلاف في عصمتهم من ذلك<sup>(٣)</sup>.

فإن قُلْتَ: ما كان صفة تعبد؟

قُلْتُ: لم أر فيه نقلاً بخصوصه، وسمعت بعض مشيختنا يقول: سمعت الشيخ أبا الصبر أيوب السعودي يقول: سألت سيدي أبا السعود: بم كان ﷺ يتعبد في حراء؟ فقال: بالتفكر. وقد أسلفنا هذا في الوجه السادس أيضاً.

فرع:

أختلف الأصوليون: هل كُلف بعد النبوة بشرع أحد من الأنبياء؟ والأكثر على المنع، واختاره الإمام والآمدي وغيرهما<sup>(٤)</sup>.

وقيل: بل كان مأموراً بأخذ الأحكام من كتبهم ويعبر عنه بأن شرع

(١) «البرهان» للجويني ١/٣٣٤، «الإحكام» ٤/١٤٥.

(٢) في (ف): إذ.

(٣) «إكمال المعلم» ١/٤٨١.

(٤) «الإحكام» ٤/١٢٣، «منتهى السؤل» للآمدي ٣/١٥.



مَنْ قَبْلُنَا شَرُّ لَنَا، واختاره ابن الحاجب<sup>(١)</sup>، وللشافعي في المسألة قولان، أصحابهما الأول، واختاره الجمهور<sup>(٢)</sup>.

الرابع عشر: قولها: (قَبْلَ أَنْ يَنْزَعَ إِلَى أَهْلِهِ). هو بكسر الزاي أي: يرجع، وقد رواه مسلم كذلك فقال: نزع إلى أهله<sup>(٣)</sup> إِذَا حَنَّ إِلَيْهِمْ فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ، ونزعوا إليه: حنوا إليه، وهل نزعه غيره؟ أي: هل جاء بك وجذبك سواه! وناقاة نازع: إِذَا حَنَّتْ إِلَى أَوْطَانِهَا وَمَرَعَاهَا، ونزع بالفتح ينزع بكسر ثالثة قَالَ صَاحِبُ «الْأَفْعَالِ»<sup>(٤)</sup>: والأصل في فعل يفعل إِذَا كَانَ صَحِيحًا وَكَانَتْ عَيْنُهُ وَلامه حرف حلق أن يكون مضارعه مفتوحًا إلا أفعالًا يسيرة جاءت بالفتح والضم مثل: جنح يجنح، ودبغ يدبغ، وإلا ما جاء من قولهم نزع ينزع بالفتح والكسر، وهنأ يهنئ<sup>(٥)</sup>.

وقال غيره: (هنأني)<sup>(٦)</sup> الطعام، يهنؤني ويهنؤني بالفتح والكسر.

الخامس عشر: قولها: (ثُمَّ يَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ). قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الزاد هو الطعام الذي يستصعبه المسافر ويقال: زودته فتزود.

(١) «المنتهى» لابن الحاجب ص ١٥٣.

(٢) أنظر: «التمهيد» للإسنوي ص ٤٤١، «الإبهاج» ٢/٢٧٦.

(٣) مسلم (١٦١) كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٤) هو العلامة شيخ اللغة، أبو القاسم علي بن جعفر بن علي السعدي الصقلي، ابن القطاع، نزيل مصر، من مصنفاته: «الأفعال»، «أبنية الأسماء»، توفي سنة خمس عشرة وخمسمائة، عن اثنتين وثمانين سنة.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٣/٣٢٢، «سير أعلام النبلاء» ١٩/٤٣٣.

(٥) «الوافي بالوفيات» ١٢/١٨، «شذرات الذهب» ٤/٤٥.

(٦) «الأفعال» ١/١١.

(٦) في (ج): وهنأني.

السادس عشر: فيه مشروعية اتخاذ الزاد ولا ينافي التوكل، فقد اتخذته سيد المتوكلين.

السابع عشر: قولها: (ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ، فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا) الضمير في مثلها يعود إلى الليالي، وخديجة ذكر البخاري في المناقب قطعة من مناقبها، وسيأتي الكلام عليها هناك إن شاء الله الوصول إليه.

وهي أم المؤمنين خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب، تزوجها ﷺ وهو ابن خمس وعشرين سنة، وهي أم أولاده كلهم، خلا إبراهيم فمن مارية، ولم يتزوج غيرها قبلها ولا عليها حتى ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين على الأصح، وقيل: بخمس وقيل: بأربع فأقامت معه أربعاً وعشرين سنة وأشهرًا، ثم توفيت، وكانت وفاتها بعد وفاة أبي طالب بثلاثة أيام<sup>(١)</sup>. وروى البخاري في مناقب خديجة عن عروة، عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله ﷺ بعد خديجة بثلاث سنين<sup>(٢)</sup>، وفيه أيضًا في باب: مناقب عائشة، عن عروة أنه ﷺ لبث بعد موت خديجة ستين أو قريبًا منها فنكح عائشة<sup>(٣)</sup>، واسم أم خديجة: فاطمة بنت زائدة بن الأصم من بني عامر بن لؤي، وخديجة أول من آمن من النساء باتفاق، بل

(١) أنظر ترجمتها في: «معرفة الصحابة» ٦/ ٣٢٠٠ - ٣٢٠٨ (٣٧٤٦)، «الاستيعاب» ٤/ ٣٧٩ - ٣٨٦ (٣٣٤٧)، «أسد الغابة» ٧/ ٧٨ - ٨٥ (٦٨٦٧)، «الإصابة» ٤/ ٢٨١ - ٢٨٣ (٣٣٥).

(٢) سيأتي برقم (٣٨١٧) كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها.

(٣) سيأتي برقم (٣٨٩٦) كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي ﷺ عائشة وقدموها المدينة وبنائه بها، ورواه مسلم (١٤٢٢) كتاب: النكاح، باب: تزويج الأب البكر الصغيرة.

أول من آمن مطلقاً على قول.

وفي «الصحيح» من حديث علي مرفوعاً: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ»<sup>(١)</sup>، وفي البخاري في حديث عن جبريل أنه قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «هَذِهِ خَدِيجَةُ، فَإِذَا أَتَتْكَ فَأَقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ»<sup>(٢)</sup>. ووقع في كتاب الزبير بن بكار، عن عبد الرحمن بن زيد قَالَ آدَمُ ﷺ: مما فضل الله به ابني عليّ أن زوجه كانت عوناً له عَلَى تَبْلِيغِ أَمْرِ اللَّهِ، وَأَنْ زَوْجِي كَانَتْ عَوْنًا لِي عَلَى الْمَعْصِيَةِ»<sup>(٣)</sup>.

- (١) سيأتي برقم (٣٨١٥)، ورواه مسلم (٢٤٣٠) كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها.  
(٢) سيأتي برقم (٣٨٢٠)، ورواه مسلم (٢٤٣٢).  
(٣) أورده السيوطي بهذا اللفظ في «الدر المنثور» ١/ ١٠٩ عن عبد الرحمن بن زيد من قوله، وعزاه لابن عساكر.

وروى البيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٤٨٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٣٣١، وفي «تالي التلخيص» ٢/ ٤١١ (٢٤٨)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢٨٠) من طريق أبي بكر محمد بن حمويه السراج، عن محمد بن الوليد القلانسي، عن إبراهيم بن صرمة، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: فضلت على آدم بخصلتين: كان شيطاني كافراً فأعاني الله عليه فأسلم، وكن أزواجي عوناً لي، وكان شيطان آدم كافراً وكانت زوجته عوناً له على خطيئته. قال ابن الجوزي: حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ. قال ابن عدي: محمد بن الوليد كان يضع الحديث، ويوصله، ويسرق، ويقلب الأسانيد والمتون، وسمعت الحسين بن أبي معشر يقول: هو كذاب اه.  
وأورده الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٥/ ١٨٤ - ١٨٥، والحافظ في «لسان الميزان» ٥/ ٤١٨ كلاهما في ترجمة: محمد بن الوليد القلانسي، ونقل قول ابن عدي فيه، وقال المناوي في «فيض القدير» (٥٨٨٥): هذا الحديث من أباطيل محمد بن الوليد. وقال الألباني في «الضعيفة» (١١٠٠): موضوع.

الثامن عشر: قولها: (حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ). أي: الأمر الحق وهو الوحي الكريم، (وللبخاري)<sup>(١)</sup> في التفسير، ولمسلم: (حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ)<sup>(٢)</sup>. أي: أتاه بغتة، يقول: فجئ يفجأ بكسر الجيم في الأول وفتحها في المضارع، وَفَجَأَ يفجأ بالفتح فيهما، وقوله: (فجاءه الملك) يعني: جبريل.

#### فائدة:

روى ابن سعد بإسناده أن نزول الملك عليه بحراء يوم الاثنين، لسبع عشرة خلت من رمضان، ورسول الله ﷺ يومئذ ابن أربعين سنة<sup>(٣)</sup>.  
التاسع عشر: قوله ﷺ: ( «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ » ) ما هنا نافية، واسمها «أنا» وخبرها: «بِقَارِيٍّ» والباء زائدة لتأكيد النفي أي: ما أُحْسِنُ القراءة، وقد جاء في رواية: «ما أُحْسِنُ أَنْ أَقْرَأَ» وغلط من جعلها استفهامية لدخول الباء في خبرها، وهي لا تدخل على ما الاستفهامية، واحتج من (قَالَ)<sup>(٤)</sup> استفهامية بأنه جاء في رواية لابن إسحاق: «ما أَقْرَأُ؟»<sup>(٥)</sup> أي: أيُّ أَقْرَأُ؟ ولا دلالة فيه؛ (لجواز أن تكون ما)<sup>(٦)</sup> هنا نافية أيضًا.

وقال السهيلي في «روضة»: قوله: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ» أي: أنا أُمِّيٌّ، فلا أَقْرَأُ الكتب، قالها ثلاثا، فقليل له: ﴿أَقْرَأُ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾<sup>(٧)</sup> أي: إنك لا تقرؤه بحولك ولا بصفة نفسك ولا بمعرفتك، ولكن

(١) في (ج): وفي البخاري.

(٢) سيأتي برقم (٤٩٥٣)، ورواه مسلم ٢٥٢/١٦٠.

(٣) «الطبقات الكبرى» ١/١٩٤ عن أبي جعفر.

(٤) في (ج): جعلها.

(٥) «سيرة ابن إسحاق» ص ١٠٠ - ١٠١ (١٤٠).

(٦) في (ج): لجواز ما أن تكون.

أقرأه مفتتحاً باسم ربك مستعيناً به، فهو يعلمك كما خلقك، وكما نزع عنك علق الدم، ومغمز الشيطان بعدما خلقه فيك كما خلقه في كل إنسان. فالآيتان المتقدمتان والأخريان لأمتيه وهما قوله: ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ ④ ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ ⑤؛ لأنها كانت أمة أمية لا تكتب، فصاروا أهل كتاب وأصحاب قلم، فتعلموا القرآن بالقلم، وتعلمه نبينهم تلقياً (من)<sup>(١)</sup> جبريل نزله على قلبه (بإذن الله)<sup>(٢)</sup> ليكون من المرسلين<sup>(٣)</sup>.

العشرون: قوله: ( «فَغَطَّنِي» ) هو بغين معجمة، ثم طاء مهملة مشددة أي: عصرني وضممني، يقال: غَطَّنِي، وغطَّنِي، وضَغَطَّنِي، وعَصَرَنِي، وغمَرَنِي، وخنَقَنِي، كلُّه بمعنًى، قال الخطابي: ومنه الغَطُّ في الماء، وغطيط النائم، وهو: ترديد النفس إذا لم يجد مساعاً عند انضمام الشفتين<sup>(٤)</sup>، وقيل: الغت: حبس النفس مرة وإمساك (اليَد أو الثوب)<sup>(٥)</sup> على الفم والأنف. والغط: الخنق وتغيب الرأس في الماء، (قال)<sup>(٦)</sup>: والغط في الحديث: الخنق.

قال (الخطابي)<sup>(٧)</sup>: وفي غير هذه الرواية «فسأبني» والسأب: الخنق.

(١) في (ج): عن.

(٢) ساقطة من (ج).

(٣) «الروض الأنف» ١/ ٢٧٠ - ٢٧١.

(٤) «أعلام الحديث» ١/ ١٢٨ - ١٢٩.

(٥) في (ج): الثوب أو اليد.

(٦) ساقطة من (ج).

(٧) ساقطة من (ج).

وقال السهيلي: ويروى أيضًا «فسأنتني» فهذه ثلاث روايات، قال: وأحسبه (يروي)<sup>(١)</sup> أيضًا: «فذعتني» وكلها بمعنى واحد وهو: الخنق، والغم، ومن الذعت حديثه الآخر أن الشيطان عرض له وهو يصلي «فذعته حتى وجدت برد لسانه ثم ذكرت قول (سليمان أخي)<sup>(٢)</sup>: رب هب لي ملكًا..» الحديث<sup>(٣)</sup>، قال: وكان في ذلك إظهارًا للشدة والجد في الأمر، وأن يأخذ الكتاب بقوة ويترك الأناة، فإنه أمر ليس بالهويناء. قال: وعلى رواية ابن إسحاق أن هذا الغط كان في النوم<sup>(٤)</sup>، يكون في تلك الغطات الثلاث من التأويل ثلاث شدائد يبتلى بها أولاً ثم يأتي الفرج والروح، وكذلك كان، لقي ﷺ هو وأصحابه شدة من الجوع في الشعب حين تعاقدت قريش أن لا يبيعوا منهم (ولا يصلوا إليهم)<sup>(٥)</sup> وشدة أخرى من الخوف والإيعاد بالقتل، وشدة أخرى من الإجلاء عن أحب الأوطان إليهم ثم كانت العاقبة للمتقين والحمد لله رب العالمين<sup>(٦)</sup>.

الحادي بعد العشرين: فيه المبالغة في التنبيه والحض على التعليم ثلاثاً، وقد كان ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً؛ لتفهم عنه<sup>(٧)</sup>، وانتزع بعض التابعين، وهو شريح القاضي من هذا الحديث ألا يضرب الصبي إلا ثلاثاً على القرآن، كما غطّ جبريل محمداً ﷺ ثلاثاً.

- 
- (١) في (ج): روي.  
 (٢) في (ج): أخي سليمان.  
 (٣) سيأتي برقم (١٢١٠) كتاب: العمل في الصلاة، باب: ما يجوز من العمل في الصلاة، ورواه مسلم (٥٤١) كتاب: المساجد، باب: جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة... من حديث أبي هريرة.  
 (٤) «سيرة ابن إسحاق» ١٠١.  
 (٥) ساقطة من (ج).  
 (٦) «الروض الأنف» ١/ ٢٧١ - ٢٧٢.  
 (٧) حديث سيأتي برقم (٩٥) كتاب: العلم، باب: من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه.

الثاني بعد العشرين: قوله: ( «حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ» ) يجوز في الجهد ضم الجيم وفتحها ونصب الدال ورفعها، ومعناه: الغاية والمشقة، فعلى الرفع معناه: بلغ الجهد مبلغه، فحذف مبلغه، وعلى النصب معناه: بلغ الملك مني الجهد، قَالَ فِي «المحكم»<sup>(١)</sup>: الْجَهْدُ وَالْجُهْدُ: الطاقة وقيل: الْجَهْدُ: المشقة، وَالْجُهْدُ: الطاقة، وفي «الموعب»: الجهد: ما جهد الإنسان من مرض أو من مشاق، والجهد (أيضًا بلوغك)<sup>(٢)</sup> غاية الأمر الذي لا يَأْلُو عن الجهد فيه (وجهدته: بلغت مشقته وأجهدته)<sup>(٣)</sup> عَلَى أَنْ يَفْعَلَ كَذَا. وقال ابن دريد<sup>(٤)</sup>: (جهدته)<sup>(٥)</sup> (حملته)<sup>(٦)</sup> عَلَى أَنْ يَبْلُغَ مَجْهُودَهُ. وقال

(١) مصنفه هو إمام اللغة، أبو الحسن علي بن إسماعيل المُرسي الضري، أحد من يضرب بدكائه المثل، قال الحميدي: هو إمام في اللغة والعربية، حافظ لهما، على أنه كان ضريًا وقد جمع في ذلك جموعًا، وله مع ذلك حظ في الشعر وتصرف، وهو حجة في نقل اللغة، وله كتاب «العالم في اللغة»، و«المحكم» و«شواذ اللغة».

آنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٣/ ٣٣٠، «سير أعلام النبلاء» ١٨/ ١٤٤ (٧٨)، «شذرات الذهب» ٣/ ٣٠٥.

(٢) في (ج): بلوغك أيضًا.

(٣) في (ج): جهدت بلغت مشقة فأجهده.

(٤) هو العلامة شيخ الأدب، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية، الأزدي البصري، صاحب التصانيف، تنقل يطلب الآداب ولسان العرب، ففاق أهل زمانه، وكان آية من الآيات في قوة الحفظ، توفي في شعبان سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، وله ثمان وتسعون سنة.

آنظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ٢/ ١٩٥، «وفيات الأعيان» ٤/ ٣٢٣، «سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٩٦ (٥٦)، «الوافي بالوفيات» ٢/ ٣٣٩.

(٥) في (ج): جهدت.

(٦) في (ج): حملت.

ابن الأعرابي<sup>(١)</sup>: جهد في العمل وأجهد. وقال أبو عمرو: وأجهد في حاجتي وجهد، وقال الأصمعي<sup>(٢)</sup>: جهدت لك نفسي، وأجهدت نفسي.

الثالث بعد العشرين: الحكمة في الغط شغلُه عن الالتفات إلى شيء من أمور الدنيا، والمبالغة في أمره بإحضار قلبه لما يقوله (له)<sup>(٣)</sup>، وقيل: أراد أن يوقفه على أن القراءة ليست من قدرته، ولو أكره، وكلما أمره بالقراءة فلم يفعل شدد عليه، فلما لم يكن عنده ما يقرأ كان ذلك تنبيهاً له على أن القراءة ليست من قدرته ولا من طاقته ووسعه، فكان الغط<sup>(٤)</sup> تنبيهاً له كقوله تعالى: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَمْوَسَّى﴾ [طه: ١٧] لئلا يلحقه ريب عند أنقلابها حية، فكذلك (أراد جبريل)<sup>(٥)</sup> أن يعلمه أن ما ألقى إليه ليس في قدرته إذ قد عجز بعد الثلاث، وهي حد (للاعتذار)<sup>(٦)</sup>، (وقد روى)<sup>(٧)</sup> ابن سعد

(١) هو إمام اللغة، محمد بن زياد بن الأعرابي، أبو عبد الله الهاشمي، قال مرة في لفظة رواها الأصمعي: سمعتها من ألف أعرابي بخلاف هذا، له مصنفات كثيرة أدبية، وكان صاحب سنة واتباع، مات بسامرا في سنة إحدى وثلاثين ومائتين. أنظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ٢٨٢/٥، «وفيات الأعيان» ٣٠٦/٤، «سير أعلام النبلاء» ٦٨٧/١٠ (٢٥٤)، «الوافي بالوفيات» ٧٩/٣، «شذرات الذهب» ٧٠/٢.

(٢) هو الإمام العلامة الحافظ، حجة الأدب، لسان العرب، أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصم، الأصمعي، البصري، اللغوي الإخباري، قال عمر بن شبة: سمعت الأصمعي يقول: أحفظ ستة عشر ألف أرجوزة، وعن ابن معين قال: كان الأصمعي من أعلم الناس في فنه، وقال أبو داود: صدوق، توفي سنة خمس عشرة ومائتين، وقيل: سنة ست عشرة. أنظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» ٤٢٨/٥، «تاريخ بغداد» ٤١٠/١٠، «وفيات الأعيان» ١٧٠/٣، «سير أعلام النبلاء» ١٧٥/١٠ (٣٢)، «شذرات الذهب» ٣٦/٢.

(٤) ساقطة من (ج).

(٣) ساقطة في (ج).

(٦) في (ج): الاعتذار.

(٥) في (ج): جبريل أراد.

(٧) في (ج): قال.



بسنده أنه ﷺ كان يقول: «كان الوحي يأتيني على نحوين: يأتيني به جبريل فيلقيه عليّ كما يلقي الرجل على الرجل، فذاك ينفلت مني، ويأتيني في شيء مثل (صوت)»<sup>(١)</sup> الجرس حتّى يخالط قلبي، فذلك (الذي)<sup>(٢)</sup> لا ينفلت مني»<sup>(٣)</sup> وقيل: سببه أن التخيل (والوهم)<sup>(٤)</sup> والوسوسة إنما تقع بالنفوس لا بالجسم فوقع ذلك بجسمه؛ ليعلم أنه من الله تعالى.

الرابع بعد العشرين: يؤخذ منه أنه ينبغي للمعلم والواعظ أن يحتاط في تنبيه المتعلم، وأمره بإحضار قلبه.

الخامس بعد العشرين: قوله: ( «فَقَالَ: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ » ) هذا دليل الجمهور أنه أول ما نزل، وقول من قال: إنما نزل ﴿يَأْتِيهَا الْمَدِيرُ﴾ [المدرثر: ١] بعد ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٥] عملاً بالرواية الآتية في الباب، فأنزل الله تعالى ﴿يَأْتِيهَا الْمَدِيرُ﴾ [١] محمول على أنه أول ما نزل بعد فترة الوحي، كما هو ظاهر إيراد الحديث. وأبعد من قال: إن أول ما نزل الفاتحة. بل هو شاذ<sup>(٥)</sup>، وجمع

(١) في (ج): صلصة.

(٢) ساقطة من (ج).

(٣) «الطبقات الكبرى» ١/ ١٩٧ - ١٩٨ عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عمه.

(٤) ساقطة من (ج).

(٥) روى البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ١٥٨ - ١٥٩ عن عمرو بن شرحبيل أن رسول الله ﷺ قال لخديجة ..... الحديث. وفيه: فلما خلا ناداه: يا محمد قل: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، حتّى بلغ: ولا الضالين، قل: لا إله إلا الله.

قال البيهقي: هذا منقطع، فإن كان محفوظاً فيحتمل أن يكون خبراً عن نزولها بعد ما نزلت عليه ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾، و﴿يَأْتِيهَا الْمَدِيرُ﴾ [١]، والله أعلم اهـ. قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٣/ ١٣: هو مرسل وفيه غرابة وهو كون الفاتحة أول ما نزل.

بعضهم بين القولين الأولين بأن قَالَ: يمكن أن يقال: أول ما نزل من التنزيل في تنبيه الله عَلَى صفة خلقه: ﴿أَقْرَأْ﴾، وأول ما نزل من الأمر بالإنذار: ﴿يَتَأْتِيَ الْمَذِّتْرُ﴾.

وذكر ابن العربي عن كريب قَالَ: وجدنا في كتاب ابن عباس: أول ما نزل من القرآن بمكة: أقرأ، والليل، ونون، ويا أيها المزمّل، ويا أيها المدثر، وتبت، وإذا الشمس، والأعلى، والضحي، وألم نشرح، والعصر، والعاديات، والكوثر، والتكاثر، والدين، والكافرون، ثم الفلق، ثم الناس، ثم ذكر سورًا كثيرة، ونزل بالمدينة ثمان وعشرون سورة، وسائرهما بمكة، وكذلك يروى عن ابن الزبير.

وقال السخاوي<sup>(١)</sup>: ذهب عائشة (والأكثر)<sup>(٢)</sup> إلى أن أول ما نزل: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ إلى قوله: ﴿مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ ثم: ﴿تَ وَالْقَلَمِ﴾ إلى قوله: ﴿وَيُبْصِرُونَ﴾ و﴿يَتَأْتِيَ الْمَذِّتْرُ﴾، والضحي، ثم نزل باقي سورة أقرأ بعد ﴿يَتَأْتِيَ الْمَذِّتْرُ﴾، و﴿يَتَأْتِيَ الْمَزْمَلُ﴾<sup>(٣)</sup>.

السادس بعد العشرين: (قولها)<sup>(٤)</sup>: ﴿فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ﴾

(١) هو الشيخ الإمام العلامة شيخ القراء والأدباء، علم الدين، أبو الحسن، علي بن محمد بن عبد الصمد، الهمداني، المصري، السخاوي، كان إمامًا في العربية، بصيرًا باللغة فقيهاً مفتيًا، عالمًا بالقراءات وعللها مجودًا لها، بارعًا في التفسير، من كتبه «شرح الشاطبية»، «جمال القراء»، وبلغ في التفسير إلى الكهف، توفي في ثاني عشر جمادى الآخرة سنة ثلاث وأربعين وستمائة. أنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٣/ ٣٤٠، «سير أعلام النبلاء» ٢٣/ ١٢٢ (٩٤)، «شذرات الذهب» ٥/ ٢٢٢.

(٢) في (ج): والأكثر.

(٣) «جمال القراء وكمال الإقراء» للسخاوي ص ٥ - ٧.

(٤) في (ج): قوله.

يَرْجُفُ فُؤَادُهُ). الضمير في (بها) يعود إلى الآيات: قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ إلى آخرهن.

ومعنى (يرجف): يخفق. والرجفان: شدة التحرك والاضطراب. قال صاحب «المحكم»: رَجَفَ الشَّيْءُ يَرْجُفُ رَجْفًا وَرُجُوفًا وَرَجْفَانًا وَرَجِيفًا، وَأَرْجَفَ: خَفَقَ وَاضْطَرَبَ اضْطِرَابًا شَدِيدًا<sup>(١)</sup>.

السابع بعد العشرين: الفؤاد: القلب على المشهور، وفي قول: إنه عين القلب، وفي قول: باطنه. وفي قول: غشاؤه. فهذه أربعة أقوال فيه. وقال الليث: القلب مُضَغَةٌ مِنَ الْفُؤَادِ مُعَلَّقَةٌ بِالنِّيَاطِ، سَمِيَ قَلْبًا لِتَقْلِبِهِ، وَأَنشَدُوا:

مَا سُمِّيَ الْقَلْبُ إِلَّا مِنْ تَقْلِبِهِ (فاحذر على القلب من قلب وتحويل)<sup>(٢)</sup>  
الثامن بعد العشرين: قوله ﷺ: ( «رَمَّلُونِي رَمْلُونِي» ) هكذا هو في الروايات بال تكرار، والتزمل: الأشتمال والتلفف، و(مثله)<sup>(٣)</sup> التدثر، ويقال لكل ما يلقي على الثوب الذي يلي الجسد: دثار، وأصلهما المتدثر والمتزمل، أدغمت التاء فيما بعدها، وجاء في أثر أنهما من أسمائه ﷺ، وقال ذَلِكَ ﷺ؛ لشدة ما لحقه من هول الأمر، وشدة (الضغط)<sup>(٤)</sup>، ولولا ما جبل عليه ﷺ من الشجاعة والقوى ما أستطاع على تلقي ذَلِكَ؛ لأن الأمر جليل.

وللبخاري في التفسير من حديث جابر، ومسلم أيضاً: «دثروني وصبوا عليّ ماءً بارداً فدثروني وصبوا عليّ ماءً بارداً»، فنزلت:

(١) «المحكم» ٧/ ٢٧٤.

(٢) من (ج).

(٣) ساقطة من (ج).

(٤) في (ج): والأكثر.

﴿يَتَأَيَّهَا الْمَدْرُ﴾<sup>(١)</sup>.

التاسع بعد العشرين: ينعطف على ما مضى. قَالَ السهيلي: وفي قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾: دليل من الفقه (وجوب)<sup>(٢)</sup> أستفتاح القراءة بسم الله، غير أنه أمر مبهم لم يبين له بأي أسم من أسمائه يستفتح حتّى جاء البيان بعد (بقوله)<sup>(٣)</sup>: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِبَهَا﴾ [هود: ٤١] ثم في قوله: ﴿وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠] ثم بعد ذَلِكَ كان (ينزل جبريل)<sup>(٤)</sup> بسم الله الرحمن الرحيم مع كل سورة، وقد ثبتت في سواد المصحف بإجماع من الصحابة على ذَلِكَ، وحين نزلت ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] سبحت الجبال، فقالت قريش: سحر محمد الجبال<sup>(٥)</sup>، ذكره النقاش<sup>(٦)</sup>، وإن

(١) سيأتي برقم (٤٩٢٢) ورواه مسلم (١٦١ / ٢٥٧) كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٢) ساقطة من (ج).

(٣) في (ج): (في قوله).

(٤) في (ج): (جبريل ينزل).

(٥) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣١ / ١، والشوكاني في «فتح القدير» ٣٠ / ١ لأبي نعيم والديلمي عن عائشة.

(٦) هو العلامة المفسر، شيخ القراء، أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد، الموصلي ثم البغدادي، النقاش، له كتاب «شفاء الصدور» في التفسير، وكان واسع الرحلة، قديم اللقاء، وهو في القراءات أقوى منه في الروايات، قال طلحة بن محمد الشاهد: كان النقاش يكذب في الحديث والغالب عليه القصص، وقال أبو بكر البرقاني: كل حديث النقاش منكر، وقال الخطيب: في حديثه مناكير بأسانيد مشهورة، قال الذهبي: أعتد الداني في «التيسير» على رواياته للقراءات، فالله أعلم، فإن قلبي لا يسكن إليه، وهو عندي متهم، عفا الله عنه اهـ. أنظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ٢ / ٢٠١، «وفيات الأعيان» ٤ / ٢٩٨، «سير أعلام النبلاء» ١٥ / ٥٧٣ (٣٤٨)، «الوافي بالوفيات» ٢ / ٣٤٥، «شذرات الذهب» ٣ / ٨.

صح ما ذكره (فلذلك)<sup>(١)</sup> معنى وذلك أنها آية أنزلت على آل داود عليه السلام، وقد كانت الجبال تسبح معه بنص القرآن العظيم<sup>(٢)</sup>.

الثلاثون: ذكر ابن إسحاق في «السيرة» أن جبريل عليه السلام أتاه بنمط<sup>(٣)</sup> من ديباج فيه كتاب<sup>(٤)</sup>، وهو دليل -كما قال السهيلي-، وإشارة إلى أن هذا الكتاب به يفتح على أمته ملك الأعاجم ويسلبونهم الديباج والحري الذي كان زينتهم (وزيهم)<sup>(٥)</sup> وبه يُنال أيضًا ملك الآخرة، إذ لباس أهل الجنة فيها الحري والديباج.

وفي (سير)<sup>(٦)</sup> موسى بن عقبة، و(سليمان)<sup>(٧)</sup> بن المعتمر<sup>(٨)</sup>: وأتاه بدُرُنُوك<sup>(٩)</sup> من ديباج منسوج بالدر والياقوت فأجلسه عليه غير أن موسى بن عقبة قال: ببساط. ولم يقل: بدُرُنُوك. وقال ابن المعتمر: فمسح جبريل عليه السلام صدره وقال: اللهم أشرح صدره، وارفَع ذكره، وضع عنه وزره. ويصححه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾<sup>(١٠)</sup> الآيات، كأنه يشير إلى ذلك الدعاء الذي كان من جبريل<sup>(١٠)</sup>.

(١) في (ج): فذلك.

(٢) «الروض الأنف» ٢٧١/١.

(٣) النمط: ضرب من البسط لها خمل رقيق. «لسان العرب» ٤٥٤٩/٨.

(٤) رواه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ٢٥٤/١ - ٢٥٥، ورواه الفاكهي في «أخبار مكة» ٨٦/٤ - ٨٧ (٢٤٢٠) بسنده عن ابن إسحاق.

(٥) ساقطة من (ج).

(٦) في (ج): سيرة.

(٧) في (ج): سلمان.

(٨) ستأتي ترجمته.

(٩) نوع من البسط لها خمل. أنظر «تهذيب اللغة» ١١٨١/٢، و«اللسان» ١٣٦٩/٣.

(١٠) «الروض الأنف» ٢٧١/١.

## فائدة:

قَالَ بَعْضُ الْمَفْسَرِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْمَ ۖ ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ١-٢]: إِنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى الْكِتَابِ الَّذِي جَاءَ بِهِ جَبْرِيلُ حِينَ قَالَ لَهُ: أَقْرَأْ.

الحادي بعد الثلاثين: قولها: (فَزَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ) (الروع)<sup>(١)</sup> هو بفتح الراء: وهو الفزع: قَالَ صَاحِبُ «الْمَحْكَم»: الرَّوْعُ وَالرُّوَاغُ وَالتَّرْوُعُ: الْفَزْعُ.<sup>(٢)</sup> وَقَالَ الْهَرَوِيُّ: هُوَ بِالضَّمِّ: مَوْضِعُ الْفَزَعِ مِنَ الْقَلْبِ.<sup>(٣)</sup>

الثاني بعد الثلاثين: كونه لم يخبر بشيء حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، يُوْخَذُ مِنْهُ أَنَّ الْفَازِعَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يَزُولَ عَنْهُ فَزَعُهُ، حَتَّى قَالَ مَالِكٌ: إِنْ الْمَذْعُورُ لَا يَلْزِمُهُ بَيْعٌ وَلَا إِقْرَارٌ وَلَا غَيْرُهُ<sup>(٤)</sup>.

الثالث بعد الثلاثين: قوله ﷺ: ( «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» ) ليس معناه الشك في أن ما أتاه من الله تعالى، كما قَالَ الْقَاضِي، لَكِنَّهُ خَشِيَ (أَنْ)<sup>(٥)</sup> لَا يَقْوَى عَلَى مَقَاوِمَةِ هَذَا الْأَمْرِ وَلَا يَطِيقُ حَمْلَ أَعْبَاءِ الْوَحْيِ، فَتَزْهُقُ نَفْسُهُ وَيَنْخَلَعُ قَلْبُهُ؛ لَشِدَّةِ مَا لَقِيَهُ أَوَّلًا عِنْدَ لِقَاءِ الْمَلِكِ (أَوْ يَكُونُ هَذَا أَوَّلَ مَا رَأَى التَّبَاشِيرَ فِي النَّوْمِ وَالْيَقِظَةِ وَسَمِعَ الصَّوْتَ قَبْلَ لِقَاءِ الْمَلِكِ)<sup>(٦)</sup>، وَتَحَقَّقَهُ رِسَالَةُ رَبِّهِ، فَيَكُونُ خَافَ أَنْ يَكُونَ مِنَ الشَّيْطَانِ،

(١) من (ج).

(٢) «المحكم» ٢/٢٥٠.

(٣) «غريب الحديث» ١/١٨٠.

(٤) أَنْظَرُ: «التاج والإكليل» ٥/٣١٠، «مواهب الجليل» ٦/٣٥، ٧/٢١٦، «شرح منح

الجليل» ٣/٣٩٤.

(٥) فِي (ف): أَنَّهُ.

(٦) سَاقَطَ مِنْ (ج).

فأما بعد أن جاءه الملك برسالة ربه فلا يجوز الشك عليه ولا يخشى تسلط الشيطان عليه. وعلى هذا الطريق يحمل كل ما ورد من مثل هذا في حديث المبعث<sup>(١)</sup>، وضعف النووي هذا الاحتمال؛ لأنه جاء في الحديث مبيناً أنه كان بعد غط الملك وإتيانه بـ: ﴿أَفَرَأَى بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾<sup>(٢)</sup>.  
 (قَالَ)<sup>(٣)</sup>: ويحتمل أن يكون معنى الخشية: الإخبار بما حصل له أولاً من الخوف لا أنه في الحال خائف، وجزم بما ضعفه النووي ابن الجوزي<sup>(٤)</sup> في «كشف مشكل الصحيحين» فقال: كان ﷺ يخاف في (بداءة)<sup>(٥)</sup> الأمر أن يكون ما يراه من قبل الشيطان؛ لأن الباطل قد

(١) «إكمال المعلم» ١/٤٨٤ - ٤٨٥.

(٢) «مسلم بشرح النووي» ٢/٢٠٠.

(٣) ساقط من (ج).

(٤) هو الشيخ الإمام العلامة، الحافظ المفسر، شيخ الإسلام، فخر العراق، جمال الدين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الله، البغدادي الحنبلي، الواعظ، صاحب التصانيف، كان رأساً في التذكير بلا مدافعة، يقول النظم الرائق والنثر الفائق بديهاً، ويسهب ويعجب ويغرب ويطنب، لم يأت قبله ولا بعده مثله، فهو حامل لواء الوعظ والقيم بفنونه، مع الشكل الحسن والصوت الطيب، والوقع في النفوس، حسن السيرة، كان بحرًا في التفسير، علامة في السير والتاريخ، موصوفًا بحسن الحديث، ومعرفة فنونه، فقيهاً، عليماً بالإجماع والاختلاف، جيد المشاركة في الطب، ذا تفنن وفهم وذكاء وحفظ واستحضار، وإكباب على الجمع والتصنيف، مع التصون والتجمل، وحسن الشارة، ورشاقة العبارة، ولطف الشمائل، والأوصاف الحميدة، والحرمة الوافرة عند الخاص والعام، توفي سنة سبع وتسعين وخمسائة.

أنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٣/١٤٠، «سير أعلام النبلاء» ٢١/٣٦٥

(١٩٢)، «تاريخ الإسلام» ٤٢/٢٨٧ (٣٧١)، «الوافي بالوفيات» ١٨/١٨٦

(٢٣٥)، «شذرات الذهب» ٤/٣٢٩.

(٥) في (ج): بدو.

يلتبس بالحق وما زال يستقريء الدلائل، (ويسبر)<sup>(١)</sup> الآيات إلى أن  
وضح له الصواب، وكما يجب على أحدنا أن يسبر صدق الرسول  
إليه وينظر في دلائل صدقه من المعجزات، فكذلك الرسل يجب عليها  
أن تسبر حال المرسل إليها هل هو ملك أو شيطان؟ فاجتهادها في  
تمييز الحق من الباطل أعظم من أجهادنا، ولذلك علّت منازل الأنبياء  
لعظم ما أثبتوا به من ذلك.

قال: وكان نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام قد نفر في بدايته من  
جبريل. ونسب الحال إلى الأمر المخوف، وقال لخديجة: «قد  
خشيت على نفسي» إلى أن بان له أن الأمر حق، ثم استظهر بزيادة  
الأدلة حتى بان له اليقين، ثم ساق بإسناده من حديث حماد بن زيد،  
عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن عمر قال: كان النبي ﷺ  
بالحجون فقال: «اللهم أرني آية لا أبالي من كذبي بعدها من قريش»  
ف قيل له: أدع هذه الشجرة فدعاها، فأقبلت على عروقه فقطعتها، ثم  
أقبلت تخذ الأرض حتى وقفت بين يديه ﷺ ثم قالت: ما تشاء؟  
ما تريد؟ قال: «ارجعي إلى مكانك» فرجعت إلى مكانها، فقال:  
«والله ما أبالي من كذبي من قريش»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ج): ويتبين.

(٢) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» ٣٠/٤ (٢٣٣٠)، والبزار في «البحر الزخار» ١/  
٤٣٨ (٣٠٩-٣١٠)، وأبو يعلى في «مسنده» ١/١٩٠-١٩١ (٢١٥) وأبو نعيم في  
«دلائل النبوة» (٢٩٠)، والبيهقي في «الدلائل» ١٣/٦، وابن عساكر في «تاريخ  
دمشق» ٣٦٤/٤، من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي رافع عن  
عمر به. قال البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر عن النبي ﷺ إلا بهذا  
الإسناد اهـ.

قلت: بل رواه الفاكهي في «أخبار مكة» ٢٩/٤ - ٣٠ (٢٣٢٩) من طريق حماد بن =



وقيل: إن الخشية كانت من قومه أن يقتلوه. حكاة السهيلي، ولا غرو أنه بشر يخشى من القتل والأذى، ثم يهون عليه الصبر في ذات الله كل خشية، ويجلب إلى قلبه كل شجاعة وقوة<sup>(١)</sup>، وقيل: إنها كانت (خوف)<sup>(٢)</sup> أن لا ينهض بأعباء النبوة ويضعف عنها، ثم أذهب الله خشيته وورقه الأيد والقوة والثبات، حكاة السهيلي أيضاً، وقال قبل ذلك: تكلم العلماء في معنى هذه الخشية بأقوال كثيرة، منها ما ذهب إليه أبو بكر الإسماعيلي أنها كانت منه قبل أن يحصل له العلم الضروري بأن (الذي)<sup>(٣)</sup> جاءه ملك من عند الله تعالى، وكان أشق شيء عليه أن يقال عنه شيء أو أنه خشي على الناس، - يعني: من وقوعهم فيه - ولم ير الإسماعيلي أن هذا محال في مبدأ الأمر؛ لأن العلم الضروري لا يحصل دفعة واحدة، وضرب مثلاً بالبيت من الشعر تسمع أوله ولا تدري (أنثر هو أم نظم؟)<sup>(٤)</sup> فإذا أستمروا الإنشاد عَلِمْتَ قطعاً (أنه قُصِدَ به)<sup>(٥)</sup> قُصِدُ الشعر، فكذلك لما أستمروا الوحي واقرنت به القرائن المقتضية للعلم القطعي حصل العلم القطعي، وقد أننى الله عليه بهذا العلم، فقال: ﴿ءَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] إلى قوله: ﴿وَمَلَكَيْنَهُ وَكُتِبَ لَهُ وَرُسُلِهِ﴾ فإيمانه ﷺ بالله

= سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع به. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/٩: رواه البزار وأبو يعلى، وإسناد أبي يعلى حسن، وقال المتقي الهندي في «الكنز» ١٢/٣٥٥ (٣٥٣٦٤): سنده حسن اهـ.

(١) «الروض الأنف» ٤١١/١.

(٢) في (ف): خوف.

(٣) في (ج): إذا.

(٤) في (ج): أشعر أم نظم.

(٥) في (ج): أن قصده.

وملائكته إيمان كسبي، موعود عليه بالثواب الجزيل كما وعد على سائر أفعاله المكتسبة، كانت من أفعال القلوب أو من أفعال الجوارح<sup>(١)</sup>.

[وقال سيدي أبو عبد الله بن أبي جمرة: يحتمل أن تكون خشيته من الوعك الذي أصابه من قبل الملك<sup>(٢)</sup>. والأظهر أنها من الكهانة لكثرتها في زمنه، ثم ظهر له الحق بعد ذلك وأمر بالإنذار<sup>(٣)</sup>، وفي «السيرة» من حديث عمرو بن شرحبيل أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَخْدِيجَةُ: «إني إذا خلوت وحدي

(١) «الروض الأنف» ٢٧٥/١.

(٢) «بهجة النفوس» لابن أبي جمرة ١٨/١.

(٣) قال الحافظ في «الفتح» ٢٤/١، اختلف العلماء في المراد بها - أي الخشية - على اثني عشر قولاً:

أولها: الجنون وأن يكون ما رآه من جنس الكهانة، جاء مصرحاً به في عدة طرق، وأبطله أبو بكر بن العربي وحق له أن يبطل، لكن حملة الإسماعيلي على أن ذلك حصل له قبل حصول العلم الضروري له أن الذي جاءه ملك، وأنه من عند الله تعالى.

ثانيها: الهاجس، وهو باطل أيضاً لأنه لا يستقر وهذا أستقر وحصلت بينهما المراجعة.

ثالثها: الموت من شدة الرعب.

رابعها: المرض، وقد جزم به ابن أبي جمرة.

خامسها: دوام المرض.

سادسها: العجز عن حمل أعباء النبوة.

سابعها: العجز عن النظر إلى الملك من الرعب.

ثامنها: عدم الصبر على أذى قومه.

تاسعها: أن يقتلوه.

عاشرها: مفارقة الوطن.

حادي عشرها: تكذيبهم إياه.

ثاني عشرها: تعييرهم إياه. وأولى هذه الأقوال بالصواب وأسلمها من الارتياب

الثالث، واللذان بعده، وما عداها فهو معترض. والله الموفق. اهـ.

سمعت نداءً، وقد خشيت والله أن يكون هذا أمرًا» فقالت: معاذ الله ما كان الله ليفعل ذلك، إنك لتؤدي الأمانة وتصل وتصدق الحديث<sup>(١)</sup>[<sup>(٢)</sup>].

الرابع بعد الثلاثين<sup>(٣)</sup>: قولها: (فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا والله..) إلى آخره، معنى كلاً (هنا)<sup>(٤)</sup>: النفي والإبعاد، وهذا أحد معانيها، وقد تكون بمعنى: حقًا، وبمعنى: ألا، التي للتنبيه، يستفتح بها الكلام، وقد جاءت في القرآن على أقسام، جمعها ابن الأنباري في باب من كتاب «الوقف والابتداء» له.

الخامس بعد الثلاثين: قولها: (والله ما يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا). هو بضم الياء وبالخاء المعجمة، وكذا رواه مسلم في «صحيحه» من رواية يونس وعقيل، عن الزهري<sup>(٥)</sup>، وهو من الخزي، وهو الفضيحة والهوان، وأصل الخزي على ما ذكره ابن سيده: الوقوع في بلية وشهرة تذله<sup>(٦)</sup>. وأخزى الله فلانًا: أبعدته، (قاله)<sup>(٧)</sup> في «الجامع».

ورواه مسلم من رواية معمر عن الزهري: يحزنك<sup>(٨)</sup>، بالحاء المهملة وبالنون من الحزن، ويجوز على هذا فتح الياء وضمها.

(١) «السيرة النبوية» لابن إسحاق ص ١١٢ (١٥٧).

(٢) ساقط من (ج).

(٣) في الأصل: الخامس بعد الثلاثين. وورد بالهامش: يكتب الرابع بدل الخامس، وكذا ما بعده.

(٤) ساقط من (ج).

(٥) مسلم (٢٥٢/١٦٠، ٢٥٤).

(٦) «المحكم» ١٥١/٥.

(٧) في (ج): قال.

(٨) مسلم (٢٥٣/١٦٠) كتاب: «الإيمان»، باب: بدء الوحي.

يقال: حزنه وأحزنه لغتان فصيحتان قرئ بهما في السبع. قال اليزيدي<sup>(١)</sup>: أحزنه لغة تميم، وحزنه لغة قريش، قال تعالى: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] من حزن، وقال: ﴿لَيَحْزَنُنَّ أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ﴾ [يوسف: ١٣] من أحزن على قراءة من قرأ بضم الياء وهو الحزن<sup>(٢)</sup>، والحزن وهو خلاف السرور يقال: حزن - بالكسر - يحزن حزناً إذا أغتم وحزنه غيره وأحزنه، مثل شكله وأشكله، وحكي عن أبي عمرو أنه قال: إذا جاء الحزن في موضع نصب فتحت الحاء، وإذا جاء في موضع رفع وجر ضمنت، وقرأ: ﴿وَأَيَّضَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ﴾ [يوسف: ٨٤]، وقال: ﴿تَفِيضٌ مِنَ الدَّمْعِ حَزْناً﴾ [التوبة: ٩٢].

قال الخطابي: وأكثر الناس لا يفرقون بين الهم والحزن، وهما على اختلافهما يتقاربان في المعنى، إلا أن الحزن إنما يكون على أمر قد وقع، والهم إنما هو فيما يتوقع ولا يكون بعد<sup>(٣)</sup>، وقولها: (أبدًا). هو منصوب على الظرف.

(١) هو شيخ القراء، أبو محمد، يحيى بن المبارك بن المغيرة العدوي البصري النحوي، عرف باليزيدي لاتصاله بالأمير يزيد بن منصور خال المهدي، يؤدب ولده، وقد أَدَّبَ المأمون، وعظم حاله، وكان ثقة، عالمًا حجة في القراءة، لا يدري ما الحديث، لكنه أخباري نحوي علامة، بصير بلسان العرب، ألف كتاب «النوادر»، وكتاب، «المقصود والممدود»، وكتاب «النحو». توفي ببغداد سنة اثنتين ومائتين، عن أربع وسبعين سنة. أنظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ١٤/ ١٤٦، «وفيات الأعيان» ٦/ ١٨٣، «سير أعلام النبلاء» ٩/ ٥٦٢ (٢١٩)، «شذرات الذهب» ٤/ ٢.

(٢) أنظر: «الحجة للقراء السبعة» ٣/ ٩٩.

(٣) «أعلام الحديث» ٢/ ١٣٩٤.

السادس بعد الثلاثين: قولها: (إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ) هو بكسر الهمزة من: إنك على الابتداء، وكذا الرواية وهو الصواب، قال القزاز: يقال: وصل رحمه صلة، وأصله: وصلة، فحذف الواو، وكما قالوا: زنة من وزن، كذا أصل صلة من وصل، ومعنى: (لتصل الرحم): تحسن إلى قرباتك، وسيأتي إن شاء الله تعالى بيان كيفية صلة الرحم في بابها وبيان أختلاف طرقها.

السابع بعد الثلاثين: قولها: (وَتَحْمِلُ الْكَلَّ) هو بفتح الكاف وأصله الثقل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ﴾ [النحل: ٧٦] وأصله من الكلال وهو الإعياء ويدخل في حمل الكل الإنفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك، والمعنى: إنك تنفق على هؤلاء وتعينهم، وقال الداودي: الكَلُّ: المنقطع.

الثامن بعد الثلاثين: قولها: (وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ) هو بفتح التاء المثناة فوق على الصحيح المشهور في الرواية والمعروف في اللغة، وروي بضمها، وفي معنى المضموم قولان: أحدهما: معناه: تكسب غيرك المال المعدوم. أي: تعطيه له تبرعاً. ثانيهما: تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك من معدومات الفوائد ومكارم الأخلاق، يقال: أكسبت مالا وأكسبتُ غيري مالا، وفي معنى المفتوح قولان أحدهما: أن معناه كمعنى المضموم يقال: كسبت الرجل مالا وأكسبته مالا، والأول أفصح وأشهر، ومنع القزاز الباقي وقال: إنه حرف نادر وأنشد على الثاني:

وأكسبني مالا وأكسبته حمداً<sup>(١)</sup>

(١) القائل ابن الأعرابي كما نسبته إليه في «اللسان» مادة (كسب).

وقول الآخر:

يُعَاتِبُنِي فِي الدِّينِ قَوْمِي وَإِنَّمَا دُيُونِي فِي أَشْيَاءَ تَكْسِبُهُمْ حَمْدًا  
روي بفتح التاء وضمها<sup>(١)</sup>، والثاني: أن معناه تكسب المال وتصيب  
منه ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجود به وتنفقه في وجوه المكارم،  
وكانت العرب تتماذج بذلك وعرفت قريش بالتجارة، وضعف هذا بأنه  
لا معنى لوصف التجارة بالمال في هذا الموطن إلا أن يريد أنه يبذله  
بعد تحصيله، وأصل الكسب طلب الرزق، يقال: كسب يكسب كسبًا  
وتكسب واكتسب.

وقال سيبويه<sup>(٢)</sup> فيما حكاه ابن سيده:

(كسب)<sup>(٣)</sup>: أصاب، و(اكتسب)<sup>(٤)</sup>: تصرف واجتهد<sup>(٥)</sup>.

(١) أي: تكسبهم، وتكسبهم، وانظر: «لسان العرب» ٧/ ٣٨٧١ مادة: (كسب).  
والبيت للمقنع محمد بن ظفر بن عمير الكندي كما نسبته إليه صاحب «الأغاني»،  
وذكر قبله:

وإن الذي بيني وبين بني أبي      وبين بني عمي لمختلف جدا  
فما أحمل الحقد القديم عليهم      وليس رئيس القوم من يحمل الحقد  
وليسوا إلى نصري سراعًا وإن هم      دعوني إلى نصر أتيتهم شدا  
إذا أكلوا لحمي وفرت لحومهم      وإن هدموا مجدي بنيت لهم مجدا  
(٢) هو إمام النحو، حجة العرب، أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسي ثم  
البصري، طلب الفقه والحديث مدة، ثم أقبل على العربية، فبرع وساد أهل  
العصر، وألف فيها كتابه الذي لا يدرك شأوه فيه، قيل: كان فيه مع فرط ذكائه  
حُبسة في عبارته. وانطلاق في قلمه، سمي سيبويه؛ لأن وجنتيه كانتا كالتفاحتين  
بديع الحسن قيل: مات سنة ثمانين ومائة، وقيل: سنة ثمان وثمانين ومائة. أنظر  
ترجمته في: «تاريخ بغداد» ١٢/ ١٩٥، «وفيات الأعيان» ١/ ٤٨٧، «سير أعلام  
النبلاء» ٨/ ٣٥١، «شذرات الذهب» ١/ ٢٥٢.

(٣)(٤) في الأصل: تكسب، والمثبت من «المحكم».

(٥) «المحكم» ٦/ ٤٥٢.

وقال صاحب «المجمل»: يقال: كسبت الرجل مالا فكسبه، وهذا مما جاء على فعلته ففعل<sup>(١)</sup>.

التاسع بعد الثلاثين: (المَعْدُوم) كما قاله صاحب «التحجير»: عبارة عن الرجل المحتاج العاجز عن الكسب، وسماه معدوماً لكونه كالميت؛ حيث لم يتصرف في المعيشة، وذكر الخطابي أن صوابه (المعدم) بحذف الواو، أي: تعطي العائل وترفده؛ لأن المعدوم لا يدخل تحت الأفعال<sup>(٢)</sup>، وفيه نظر لا جرم. قال النووي: ليس كما قال الخطابي بل ما رواه الرواة صواب<sup>(٣)</sup>.

الأربعون: قولها: (وَتَقْرِي الضَّيْفَ) هو بفتح الياء تقول: قريت الضيف أقرية، قرى بكسر القاف والقصر، وقرأ بفتح القاف والمد، ويقال للطعام الذي (يضيف)<sup>(٤)</sup> به: قرى بالكسر والقصر، وفاعله قار كقضى فهو قاض، وقال ابن سيده: قرى الضيف قرى، وقرأ: أضافه، واستقراني واقتрани (وأقراني)<sup>(٥)</sup> طلب مني القرى، وإنه لقري للضيف، والأنثى قرية عن اللحياني، وكذلك إنه لمقرى للضيف، ومقرأ، والأنثى مقراة، الأخيرة عن اللحياني<sup>(٦)</sup>. وفي «أمالي الهجري»: ما أقرت الليلة يعني: لم آكل من القرى شيئاً، أي: لم آكل طعاماً.

الحادي بعد الأربعين: قولها: (وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ) أي: تعين بما تقدر على من أصابته نوائب حق أعنته فيها، والنوائب جمع نائبة: وهي الحادثة والنازلة، ناب الأمر نوبة: نزل، وهي النوائب والنوب،

(١) «المجمل» ٣/ ٧٨٥.

(٢) «أعلام الحديث» ١/ ١٢٩.

(٣) «مسلم بشرح النووي» ٢/ ٢٠٢.

(٤) في (ج): يضيفه.

(٥) ساقطة من (ج).

(٦) «المحكم» ٦/ ٣٠٨.

وإنما قالت: نوائب الحق؛ لأنها تكون في الحق والباطل، قال لبيد رحمه الله:  
 فلا الخير ممدود ولا الشر لازب نوائب من خير وشر كلاهما  
 الثاني بعد الأربعين: معنى كلام خديجة رضي الله عنها: إنك  
 لا يصيبك مكروه لما جعله الله ﷻ فيك من مكارم الأخلاق، وجميل  
 الصفات، ومحاسن السمائل. وذكرت ضروراً من ذلك، وفي هذا أن  
 مكارم الأخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصارع السوء  
 والمكروه، فمن كثر خيره حسنت عاقبته، ورجي له سلامة الدين  
 والدنيا، وفيه مدح الإنسان في وجهه لمصلحة، وشرطه في غير  
 الأنبياء أنتفاء الفتنة أيضاً.

الثالث بعد الأربعين: ذكر البخاري في كتاب التفسير من «صحيحه»  
 خصلة أخرى، وهي: وتصدق الحديث<sup>(١)</sup> وذكرها مسلم هنا<sup>(٢)</sup>، وهي  
 من أشرف خصاله وكان يُدعى بها من صغره، وفي «السيرة» زيادة:  
 (إنك لتؤدي الأمانة) ذكرها من حديث عمر بن شرحبيل<sup>(٣)</sup>، وقد سلفت.  
 الرابع بعد الأربعين: فيه أنه ينبغي تأنيس من حصلت له مخافة من  
 أمر وتبشيره، وذكر أسباب السلامة له، وأن من نزلت به نازلة له أن  
 يشارك فيها من يثق بنصحه ورأيه.

الخامس بعد الأربعين: فيه أيضاً أبلغ دليل وأظهر حجة على كمال  
 خديجة، وجزالة رأيها، وقوة نفسها، وعظيم فقهها.  
 السادس بعد الأربعين: قولها: (فأنطلقت به خديجة حتى أتت به

(١) سيأتي برقم (٤٩٥٣). كتاب: التفسير، سورة العلق، باب (١).

(٢) مسلم (٢٥٢/١٦٠). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٣) «سيرة ابن إسحاق» ص ١١٢ - ١١٣ (١٥٧).



وَرَقَّةَ بْنِ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدٍ بْنِ عَبْدِ الْعُزَى ابْنِ عَمِّ خَدِيجَةَ، إنما كان ابن عمها: لأنها خديجة بنت خويلد بن أسد، وهو ورقة بن نوفل بن أسد، ف(ابن عم) تابع لورقة لا لعبد العزى، فينصب ابن، ويكتب بالألف لأنه بدل من ورقة. ولا يجوز جر ابن، ولا كتابته بغير ألف؛ لأنه يصير صفة لعبد العزى، فيكون عبد العزى ابن عمها وهو باطل، كما نبه عليه النووي رحمه الله، ومثله عبد الله بن مالك ابن بحنة، ومحمد بن علي ابن الحنفية، والمقداد بن عمرو ابن الأسود، وإسماعيل بن إبراهيم ابن علي، وإسحاق بن إبراهيم (ابن راهويه)<sup>(١)</sup>، وعبد الله بن يزيد ابن ماجه؛ لأن بحنة أم عبد الله، وكذلك الحنفية، والأسود ليس بجده، وراهويه لقب إبراهيم، وعُلية أم إسماعيل، وماجه لقب يزيد، فكل ذلك يكتب بالألف ونعربه بإعراب الأول، ومثل ذلك عبد الله بن أبي ابن سلول ينون أبي ويكتب ابن سلول بالألف ويعرب إعراب عبد الله؛ لأن سلول أم عبد الله، هذا هو الصحيح، وفيه خلاف يأتي إن شاء الله تعالى في موضعه، ومقصودهم في كل هذه الأسماء تعريف الشخص بوصفه جميعاً ليكمل تعريفه، فقد يكون الإنسان معروفاً بأحد وصفه دون الآخر، فإذا جمعا تم تعريفه لكل أحد.

السابع بعد الأربعين: أسم أم ورقة هند بنت أبي كبير بن عدي بن قصي ولا عقب له، وروينا في «مستدرك الحاكم» من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «لا تسبوا ورقة فإنه كان له جنة أو (جنتان)<sup>(٢)</sup>»

(١) جاء في هامش (ف) بعد كلمة ابن راهويه: راهويه لقب إبراهيم. ولعله من سبق القلم، فسوف يأتي بعد قليل.

(٢) في الأصل: (جنتين) والمثبت هو الموافق للسياق والإعراب.

ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ<sup>(١)</sup>.

وفي كتاب الزبير من حديث عبد الله بن معاذ، عن الزهري، عن عروة قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَرْقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، كَمَا بَلَّغْنَا قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي الْمَنَامِ عَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيَاضٌ، فَقَدْ أَظُنُّ أَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرْ عَلَيْهِ الْبَيَاضَ».

ورواه الترمذي في كتاب الرؤيا من «جامعه» من حديث عثمان بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَرْقَةَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةٌ: إِنَّهُ كَانَ صَدَقَكَ وَلَكِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُهُ فِي الْمَنَامِ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيَاضٌ، وَلَوْ

(١) «المستدرک» ٦٠٩/٢، ولفظة: «لا تسبوا ورقة فإني رأيت له جنة أو جنتين». ورواه أيضًا البزار كما في «كشف الأستار» (٢٧٥٠) من طريق عبد الله بن سعيد -أبو سعيد الأشج- عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعًا به.

ورواه البزار كما في «كشف الأستار» (٢٧٥١)، والرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» ١٩٨/٣ من طريقين عن هشام بن عروة عن عروة مرسلاً به. قال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، إلا أبو معاوية، ولا رواه عن أبي معاوية مسنداً إلا أبو سعيد. وأورد الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ١٣/٣ حديث عائشة المرفوع وقال: هذا إسناد جيد، وروي مرسلاً وهو أشبه.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٤١٥/٩: رواه البزار متصلاً ومرسلاً، ورجال المسند والمرسل رجال الصحيح اهـ. والحديث المرفوع صححه الحاكم على شرط الشيخين -كما ذكر المصنف- ووافقه الذهبي، وقال الألباني في «الصحيحة» ١/٧٦٢ (٤٠٥): وهو كما قال اهـ.

قال المناوي: قال الحافظ العراقي: هذا الحديث شاهد لما ذهب إليه جمع من أن ورقة أسلم عند ابتداء الوحي اهـ. «فيض القدير» ٥٢٠/٦ (٩٧٩٤).

كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك» ثم قال: حديث غريب، وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند أهل الحديث بالقوي<sup>(١)</sup>.

وقال السهيلي: في إسناده ضعف، لأنه يدور على عثمان هذا، ولكن يقويه قوله ﷺ: «رأيت القس -يعني: ورقة- وعليه ثياب حرير؛ لأنه أول من آمن بي وصدقني»<sup>(٢)</sup> ذكره ابن إسحاق عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل<sup>(٣)</sup>.

وقال المرزباني<sup>(٤)</sup>: كان ورقة من علماء قریش وشعرائهم، وكان يدعى القس، وقال النبي ﷺ: «رأيت عليه حلة خضراء يرفل في الجنة»، وكان يذكر الله في شعره في الجاهلية ويسبحه، فمن ذلك قوله:

(١) الترمذي (٢٢٨٨)، ومن طريقه رواه الحاكم ٣٩٣/٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٤٧/٥ - ٤٤٨.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه اهـ وتعقبه الذهبي بقوله: عثمان هو الوقاصي متروك اهـ.

وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٧٩٢): موضوع.

ورواه أحمد ٦/٦٥ من طريق ابن لهيعة، عن الأسود، عن عروة، عن عائشة به، قال ابن كثير في «السيرة» كما في «صحيحها» ص ٩٣: إسناده حسن.

(٢) «الروض الأنف» ٢١٧/١.

(٣) «سيرة ابن إسحاق» ص ١١٢ - ١١٣ (١٥٧) ورواه أيضًا البيهقي في «الدلائل» ٢/١٥٨ - ١٥٩ وقال: هذا منقطع.

(٤) هو العلامة المتقن الأخباري، أبو عبيد الله، محمد بن عمران بن موسى بن عبيد المرزباني البغدادي الكاتب، صاحب التصانيف، قال الأزهرى: كان المرزباني يضع المحبرة وقنية النبيذ، يكتب ويشرب، وكان معتزليًا، صنف كتابًا في أخبار المعتزلة وما كان ثقة. أنظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ٣/١٣٥، «وفيات الأعيان» ٤/٣٥٤، «سير أعلام النبلاء» ١٦/٤٤٧ (٣٣١)، «الوفاء بالوفيات» ٤/٢٣٥، «شذرات الذهب» ٣/١١١.

لقد نصحت لأقوامٍ وقلت لهم  
لا تعبدن إلهاً غير خالقكم  
سبحان ذي العرش سبحانه يعود له  
مسخر كل ما تحت السماء له  
لا شيء مما ترى تبقى بشاشته  
لم يغن عن هرمز يوماً خزائنه  
ولا سليمان إذ تجري الرياح له  
أين الملوك التي كانت لعزتها  
حوض هنالك مورود بلا كذب  
نسبه أبو الفرج إلى ورقة، وفيه آيات تنسب إلى أمية بن أبي الصلت،

ومن قوله أيضاً فيما خبرت به خديجة عن النبي ﷺ:

يا للرجال لصرف الدهر والقدر  
حتى خديجة تدعوني لأخبرها  
فخبرتني بأمر قد سمعت به  
بأن أحمد يأتيه فيخبره  
فقلت: علّ الذي ترجين ينجزه  
وأرسلته إلينا كي نسأله  
فقال حين أتانا منطلقاً عجباً  
إني رأيت أمين الله واجهني  
ثم أستمركان الخوف يذعرنني  
فقلت ظني وما أدري أصدقني  
وسوف أبليك إن أعلنت دعوتهم

ذكره بطوله الحاكم في «مستدركه»، ذكره عقيب حديث ابن عباس

أنا النذير فلا يغركم أحد  
فإن دعوكم فقولوا بيننا جدد  
وقبله سبح الجودي والجمد  
لا ينبغي أن يناوي ملكه أحد  
يبقى الإله ويودي المال والولد  
والخلد قد حاولت عاد فما خلدوا  
والإنس والجن فيما بينها برد  
من كل أوب إليها وافد يفد  
لا بد من ورده يوماً كما وردوا

وما لشيء قضاء الله من غير  
أمرأ أراه سيأتي الناس من آخر  
فيما مضى من قديم الدهر والعصر  
جبريل: إنك مبعوث إلى البشر  
لك الإله فرجّي الخير وانتظري  
عن أمره ما يرى في النوم والسهر  
يقف منه أعالي الجلد والشعر  
في صورة أكملت من أهيب الصور  
مما يسلم ما حولي من الشجر  
أن سوف تبعث تتلو منزل السور  
من الجهاد بلا مُر ولا كدر

السالف، وقال: والغرض فيه ما حدثني ثم ساقه بإسناده<sup>(١)</sup>.  
وقال ابن منده<sup>(٢)</sup>: اختلف في إسلامه<sup>(٣)</sup>، وظاهر الحديث يدل على إسلامه من قوله: (يا ليتني كنت فيها جذعاً). وما بعده، وذكر ابن إسحاق أنه ﷺ لما أخبره قال له ورقة: إنك والذي نفسي بيده لنبي هذه الأمة، ولقد جاءك الناموس الأكبر الذي جاء موسى، وذكر الحديث، قال: ثم أدنى رأسه منه فقبل يافوخه<sup>(٤)</sup>.

الثامن بعد الأربعين: قولها: (وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرَفِي الْجَاهِلِيَّةِ). أي: صار نصرانياً وترك عبادة الأوثان وفارق طرائق الجاهلية، والجاهلية: ما قبل نبوة نبينا محمد ﷺ، سموا بذلك لما كانوا عليه من فاحش الجهالات.

التاسع بعد الأربعين: قولها: (وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ) هكذا وقع هنا العبراني والعبرانية، ووقع في موضع آخر من «صحيح مسلم»: العربي، فيكتب بالعربية من

(١) «المستدرک» ٦٠٩/٢ - ٦١٠.

(٢) هو الإمام الحافظ الجوال، محدث الإسلام، أبو عبد الله محمد ابن المحدث أبي يعقوب إسحاق ابن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يحيى بن منده، قال الذهبي: لم أعلم أحداً كان أوسع رحلة منه، ولا أكثر حديثاً منه مع الحفظ والثقة، فبلغنا أن عدة شيوخه ألف وسبعمائة شيخ، من مصنفاته كتاب «الإيمان»، و«التوحيد» و«التاريخ» وهو كتاب كبير جداً، و«معرفة الصحابة».

قال الحافظ ابن عساكر: لابن منده في كتاب «معرفة الصحابة» أوهام كثيرة، وقيل: إنه اختلف في آخر عمره. أنظر ترجمته في: «المنتظم» ٢٣٢/٧، «سير أعلام النبلاء» ٢٨/١٧ (١٣)، «تذكرة الحفاظ» ١٠٣١/٣، «الوافي بالوفيات» ١٩/٢، «شذرات الذهب» ١٤٦/٣.

(٣) نقله عنه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٤٧/٥ وقد تقدم.

(٤) «سيرة ابن إسحاق» ص ١٠٠ - ١٠٣ (١٤٠). واليا فوخ: وسط الرأس.

الإنجيل<sup>(١)</sup>، وفي كتاب التعبير والتفسير من البخاري: يكتب الكتاب العبراني، فيكتب (بالعربية)<sup>(٢)</sup> من الإنجيل. وكله صحيح، أي: كان يكتب من الإنجيل ما شابهها لتمكنه من معرفة دينهم وكتابتهم، وقال الداودي: يكتب من الإنجيل الذي هو بالعبرانية بهذا الكتاب العربي، فنسبه إلى العبرانية إذ بها كان يتكلم عيسى ﷺ

وقولها: (وَكَانَ قَدْ عَمِيَ) فيه جواز ذكر العاهة التي بالشخص ولا يكون ذَلِكَ غيبة.

الخمسون: قولها: (يَا ابْنَ عَمٍّ) كذا وقع هنا، ووقع في مسلم: (يا عم)<sup>(٣)</sup> والأول صحيح؛ لأنه ابن عمها كما سلف، والثاني صحيح أيضًا سمته عمها مجازًا للاحترام وهذه عادة العرب يخاطب الصغير الكبير بيا عم أحترامًا له ورفعًا لمرتبته، ولا يحصل هذا الغرض بقولها: يا ابن عم، فعلى هذا يكون تكلمت باللفظين<sup>(٤)</sup>.

الحادي بعد الخمسين: قوله: (هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى) كذا هو في الصحيحين، وغيرهما، وجاء في غير الصحيح: (نَزَلَ اللَّهُ عَلَى عِيسَى)<sup>(٥)</sup>. وكلاهما صحيح. أما عيسى فللقرب زمنه،

(١) مسلم (٢٥٢/١٦٠). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٢) ساقطة من (ج).

(٣) مسلم (٢٥٢/١٦٠). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٤) قال الحافظ في «الفتح» ٢٥/١: ووقع في مسلم: يا عم، وهو وهم، لأنه وإن كان صحيحًا لجواز إرادة التوقير لكن القصة لم تتعدد ومخرجها متحد، فلا يحمل على أنها قالت ذلك مرتين فتعين الحمل على الحقيقة أه.

(٥) رواه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١٨١/٣ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ورقة بن نوفل: أنه سأل رسول الله ﷺ كيف يأتيك الوحي؟ قال: «بأنيبي في ضوء»، قال: هذا الناموس الذي أنزل على عيسى ﷺ.

وأما موسى فأبدى له السهيلي معنى آخر وهو أن ورقة قد تنصر والنصارى لا يقولون في عيسى: إنه نبي يأتيه جبريل، وإنما يقولون: إن أقنومًا من الأقانيم الثلاثة اللاهوتية حل بناسوت المسيح على اختلاف بينهم في ذلك الحلول، وهو أقنوم الكلمة، والكلمة عندهم عبارة عن العلم، فلذلك كان المسيح في زعمهم يعلم الغيب ويخبر بما في الغد في زعمهم الكاذب، فلما كان هذا مذهب النصارى عدل عن ذكر عيسى إلى ذكر موسى لعلمه، ولاعتقاده أن جبريل كان ينزل على موسى، قال: لكن ورقة قد ثبت إيمانه بمحمد ﷺ ثم ساق حديث الترمذي السالف<sup>(١)</sup>.

الثاني بعد الخمسين: (النأموس) بالنون والسين المهملة وهو

(١) «الروض الأنف» ٢٧٣/١، قال الحافظ في «الفتح» ٢٦/١: وقوله (على موسى) ولم يقل: (على عيسى) مع كونه نصرانيًا؛ لأن كتاب موسى ﷺ مشتمل على أكثر الأحكام، بخلاف عيسى. وكذلك النبي ﷺ، أو لأن موسى بعث بالنقمة على فرعون ومن معه، بخلاف عيسى. كذلك وقعت النقمة على يد النبي ﷺ بفرعون هذه الأمة وهو أبو جهل بن هشام ومن معه بدر. أو قاله تحقيقًا للرسالة، لأن نزول جبريل على موسى متفق عليه بين أهل الكتاب، بخلاف عيسى فإن كثيرًا من اليهود ينكرون نبوته. وأما ما تمحل له السهيلي من أن ورقة كان على اعتقاد النصارى في عدم نبوة عيسى ودعواهم أنه أحد الأقانيم فهو محال لا يعرج عليه في حق ورقة وأشباهه ممن لم يدخل في التبديل ولم يأخذ عن من بدل. نعم في «دلائل النبوة» لأبي نعيم بإسناد حسن إلى هشام بن عروة عن أبيه في هذه القصة أن خديجة أولاً أتت ابن عمها ورقة فأخبرته الخبر فقال: لئن كنت صدقتني إنه ليأتيه ناموس عيسى الذي لا يعلمه بنو إسرائيل أبناءهم. فعلى هذا فكان ورقة يقول تارة ناموس عيسى وتارة ناموس موسى، فعند إخباره خديجة له بالقصة قال لها: ناموس عيسى بحسب ما هو فيه من النصرانية، وعند إخبار النبي ﷺ له قال له: ناموس موسى للمناسبة التي قدمناها، وكل صحيح. والله ﷻ أعلم أهـ.

صاحب السر كما ذكره البخاري في أحاديث الأنبياء<sup>(١)</sup>، قَالَ صاحب «المحكم» و«المجمل» وأبو عبيد<sup>(٢)</sup> في «غريبه»: ناموس الرجل: صاحب سره<sup>(٣)</sup>، وقال ابن سيده: الناموس: السر<sup>(٤)</sup>. وقال صاحب «الغريبين»<sup>(٥)</sup>: هو صاحب سر الملك.

وقيل: إن الناموس والجاسوس بمعنى واحد حكاه القزاز في «جامعه» وصاحب «الواعي»، وقال الخشني في «شرح السيرة»: أصل الناموس: صاحب سر الرجل في خيره وشره، وقال ابن الأنباري في «زاهره»: الجاسوس: الباحث عن أمور الناس وهو بمعنى تحسس سواء.

وقَالَ بعض أهل اللغة: التجسس بالجيم البحث عن عورات الناس، وبالحاء المهملة الاستماع لحديث القوم، وقيل: هما سواء، قَالَ

(١) سيأتي برقم (٣٣٩٢) باب: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مُوسَى...﴾.  
(٢) هو الإمام الحافظ المجتهد ذو الفنون، أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله، كان أبوه سلام مملوكًا روميًا لرجل هروي، من مصنفاته: «الأموال» و«الغريب» و«فضائل القرآن» و«الناسخ والمنسوخ» توفي سنة أربعة وعشرين ومائتين.  
انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» ٣٥٥/٧، «التاريخ الكبير» ١٧٢/٧ «فيات الأعيان» ٦٠/٤، «سير أعلام النبلاء» ٤٩٠/١٠ (١٦٤)، «شذرات الذهب» ٥٤/٢.

(٣) «مجلد اللغة» ٨٨٦/٤، مادة: (نمس)، «غريب الحديث» ٣١٥/١.

(٤) «المحكم» ٣٥٢/٨.

(٥) هو العلامة أبو عبيد، أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن الهروي، الشافعي، اللغوي، المؤدب، أخذ علم اللسان عن الأزهرى وغيره ويقال له الفاشاني، صاحب كتاب «الغريبين».

قال ابن خلكان: سار كتابه في الآفاق، وهو من الكتب النافعة توفي سنة (٤٠١هـ).  
انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٩٠/١، ٩٦، «الوافي بالوفيات» ٨/ ١١٤، ١١٥، «سير أعلام النبلاء» ١٧/ ١٤٦-١٤٧، «شذرات الذهب» ٣/ ١٦١.



ابن ظفر<sup>(١)</sup>، في «شرح المقامات»: صاحب سر الخير: ناموس، وصاحب سر الشر: جاسوس، وقد سوى بينهما رؤية وهو الصحيح. ونقل النووي في «شرحه» عن أهل اللغة والغريب الفرق بينهما وأن الناموس في اللغة صاحب سر الخير، والجاسوس صاحب سر الشر، قال: ويقال: نمست السر - بفتح النون والميم - أنمسه - بكسر الميم - نمسًا أي (كتمته)<sup>(٢)</sup>، ونمست الرجل ونامسته أي: ساررته، واتفقوا على أن جبريل يسمى الناموس وعلى أنه المراد في هذا الحديث، قال الهروي: سُمي بذلك لأن الله تعالى خصه بالغيب والوحي الذي لا يطلع عليه غيره<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الأعرابي فيما حكاه القاضي: لم يأت في الكلام فاعول لام الكلمة فيه سين إلا الناموس: صاحب سر الخير، والجاسوس للشر، والجاروس: الكثير الأكل، والفاعوس: الحية، والبابوس: الصبي الرضيع، والداموس: القبر، والقاموس: وسط البحر، والقابوس: الجميل الوجه، والعاطوس: دابة يتشاءم بها، والفانوس: النمام، والجاموس: ضرب من البقر، وقيل: أعجمي تكلمت به العرب،

(١) هو العلامة البارع، حجة الدين، أبو عبد الله محمد بن أبي محمد بن محمد بن ظفر الصقلي، صاحب كتاب «خير البشر»، وكتاب «سلوان المطاع في عدوان الأتباع» وكتاب «شرح المقامات»، وكان قصيرًا لطيف الشكل، وكان فقيرًا أخذ بنته زوجًا، فباعها في بعض البلاد، مات سنة خمس وستين وخمسائة بحماة.

أنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٣٩٥/٤، «سير أعلام النبلاء» ٥٢٢/٢٠ (٣٣٦)، «الوافي بالوفيات» ١٤١/١.

(٢) في الأصول: كتمه. والمثبت من «شرح مسلم» للنووي.

(٣) «مسلم بشرح النووي» ٢٠٣/٢.

وقيل: الحاسوس بالحاء غير المعجمة (من تجسس بالجيم)<sup>(١)</sup>، وفي «صحيح مسلم»: إن كلماتك بلغن ناعوس البحر<sup>(٢)</sup>.

الثالث بعد الخمسين: قوله: (يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا)، الضمير فيها يعود إلى أيام النبوة ومدتها، قَالَ ابن مالك<sup>(٣)</sup>: وأكثر الناس تظن أن يا التي تليها [ليت]<sup>(٤)</sup> حرف نداء. والمنادى (حُذِفَ فتقديره)<sup>(٥)</sup> يا محمد، ليتني كنت فيها حيًّا، وهذا الرأي عندي ضعيف؛ لأن القائل: يا ليتني قَدْ يكون وحده ولا يكون معه منادى ثابت ولا محذوف<sup>(٦)</sup>، ولأنه لم يقع ملفوظًا به حتَّى يؤنس بالتقدير.

الرابع بعد الخمسين: قوله: (جَذَعًا). يعني: شابًّا قويًّا حتَّى أبلغ في نصرتك ويكون لي كفاية تامة لذلك، والجذع في الأصل للدواب، وهو هنا أستعارة، قَالَ ابن سيده: قيل: الجذع الداخل في السنة الثانية، ومن الإبل: فوق الحق، وقيل: الجذع من الإبل لأربع

(١) كذا بالأصل والذي في «الإكمال» وقيل: الحاسوس بالحاء غير معجمة من تحسس وهو بمضي الجاسوس.

(٢) «إكمال المعلم» ٤٨٧/١ - ٤٨٨ والحديث في مسلم (٨٦٨) كتاب: الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة.

(٣) هو العلامة الأوحى جمال الدين، محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك، أبو عبد الله الطائي، الجبالي، الشافعي، النحوي، أخذ العربية عن غير واحد، وصرف همته إلى إتقان لسان العرب حتَّى بلغ فيه الغاية، وحاز قصب السبق، وأربى على المتقدمين، وكان إمامًا في القراءات وعللها، وأما النحو والتصريف فكان فيه بحرًا لا يجارى، وحرًا لا يبارى، توفي رحمه الله في ثاني عشر شعبان، وقد نَيْفَ على السبعين أنظر ترجمته في: «تاريخ الإسلام» ١٠٨/٥٠ (٨٣)، «الوافي بالوفيات» ٣/٣٥٩، «شذرات الذهب» ٢٩٥/٥.

(٤) زيادة يقتضيها السياق، من «شواهد التوضيح».

(٥) في (ج): حرف تقديره.

(٦) «شواهد التوضيح» لابن مالك ص ٤.

سنين، ومن الخيل لستين، ومن الغنم لسنة والجمع جُذعان وجِذعان وجِذاع<sup>(١)</sup>.

قال الأزهري<sup>(٢)</sup> في «تهذيبه»: والدهر يسمى جذعًا؛ لأنه جديد الدهر<sup>(٣)</sup>. وقيل معناه: يا ليتني أدرك أمرك، فأكون أول من يقوم بنصرك، كالجذع الذي هو أول الأسنان، قال صاحب «المطالع»: والقول الأول أبين.

الخامس بعد الخمسين: قوله: (جذعًا). هكذا الرواية المشهورة هنا، وفي «صحيح مسلم» بالنصب<sup>(٤)</sup>، ووقع للأصيلي، هنا ولا بن ماهان<sup>(٥)</sup> في «صحيح مسلم»: (جذع)، بالرفع، فعلى الرفع لا إشكال، وفي النصب اختلفوا في وجهه على ثلاثة أوجه:

(١) «المحكم» ١/ ١٨٥.

(٢) هو العلامة، أبو منصور، محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الأزهري الهروي اللغوي الشافعي، كان رأسًا في اللغة والفقه، ثقة ثبتا دينا، من كتبه «تهذيب اللغة» المشهور، و«التفسير» و«علل القراءات» و«الروح»، توفي في ربيع الآخر سنة سبعين وثلاثمائة، عن ثمان وثمانين سنة. أنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٤/ ٣٣٤، «سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٣١٥ (٢٢٢)، «الوافي بالوفيات» ٢/ ٤٥، «شذرات الذهب» ٣/ ٧٢.

(٣) «تهذيب اللغة» ١/ ٥٦٧، مادة: (جذع).

(٤) مسلم (١٦٠/ ٢٥٢). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٥) هو الإمام المحدث، أبو العلاء، عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن عيسى بن ماهان الفارسي، ثم البغدادي، حدث بمصر بـ«صحيح مسلم» عن أبي بكر أحمد بن محمد بن يحيى الأشقر الشافعي، عن أحمد بن علي القلانسي، عن مسلم سوى ثلاثة أجزاء من آخره، فرواها عن الجلودي. وثقه الدارقطني، توفي سنة سبع وثمانين وثلاثمائة.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٥٣٥ (٣٩٢)، «تاريخ الإسلام» ٢٧/ ١٦٠، «شذرات الذهب» ٣/ ١٢٨.

أحدها: نصبه عَلَى أنه خبر (كان) المقدرة، تقديره: ليتني أكون جذعًا، قاله الخطابي<sup>(١)</sup> والمازري وابن الجوزي في «مشكله»، وهي تنجيء عَلَى مذهب الكوفيين كما قالوا في قوله تعالى: ﴿أَنْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ [النساء: ١٧١] أي: يكن الانتهاء خيرًا لكم، ومذهب البصريين أن ﴿خَيْرًا﴾ في الآية منصوب بفعل مضمر يدل عليه ﴿أَنْتَهُوا﴾ تقديره: أنتهوا وافعلوا خيرًا لكم. وقال الفراء: أنتهوا انتهاءً خيرًا لكم. وضعف هذا الوجه بأن كان الناصبة لا تضر إلا إذا كان في الكلام لفظ ظاهر يقتضيها كقولهم: إن خيرًا فخير.

ثانيها: أنه منصوب عَلَى الحال وخبر ليت قوله: فيها، والتقدير: ليتني كائن فيها. أي: مدة الحياة في هذا الحال شبيهة وصحة وقوة لنصرتك، إذ (قَدْ كَانَ)<sup>(٢)</sup> أسن وعمي عند هذا القول، ورجح هذا القاضي عياض، وقال: إنه الظاهر<sup>(٣)</sup>، وقال النووي: إنه الصحيح الذي اختاره المحققون<sup>(٤)</sup>.

ثالثها: أن تكون ليت عملت عمل تمنيت فنصبت أسمين كما قال الكوفيون وأنشدوا:

يَا لَيْتَ أَيَّامَ الصَّبَا رَوَّاجِعَا

السادس بعد الخمسين: قوله: (إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ). أستعمل فيه إذ في المستقبل كإذا وهو أستعمل صحيح كما نبه عليه ابن مالك، وقال: غفل عنه أكثر النحويين، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [مريم: ٣٩] وقوله: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ﴾ [غافر: ١٨]

(١) «أعلام الحديث» ١/ ١٣٠ - ١٣١.

(٢) في (ج): كان قد.

(٣) «إكمال المعلم» ١/ ٤٨٩.

(٤) «مسلم بشرح النووي» ٢/ ٢٠٣ - ٢٠٤.

وقوله: ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ \* إِذِ الْأَغْلُلُ فِيَّ أَعْنَقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ ﴿٧١﴾ [غافر: ٧٠-٧١] قَالَ: وقد أستعمل كل منهما في موضع يعني: إذ وإذا، ومن الثاني قوله تعالى: ﴿إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٥٦]، ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً﴾ [الجمعة: ١١]، و﴿إِذَا مَا أُنْزِلَتْ لِحِمْلِهِمْ﴾<sup>(١)</sup> [التوبة: ٩٢].

السابع بعد الخمسين: قوله ﷺ: ( «أَوْمُخْرِجِيْ هُمْ؟» ) هو بفتح الواو وتشديد الياء آخره وهو جمع مخرج، ويجوز تخفيف الياء على وجه، والصحيح التشديد، وبه جاءت الرواية، ويجوز في الياء المشددة الفتح والكسر وهو نحو قوله تعالى: ﴿بِمُصْرِحٍ﴾ [إبراهيم: ٢٢] وقرئ بهما في السبعة<sup>(٢)</sup> فالياء الأولى ياء الجمع، والثانية ضمير المتكلم وفتحت للتخفيف لئلا تجتمع الكسرة وياءان بعد كسرتين، وقال ابن مالك: الأصل فيه: أومخرجوني هم<sup>(٣)</sup>، سقطت نون الجمع بالإضافة، واجتمعت ياء وواو وسبقت إحداهما بالسكون، فأبدلت الواو ياء وأدغمت، ثم أبدلت الضمة التي كانت قبل الواو كسرة تكميلاً للتخفيف، وفتحت الياء في «مُخْرِجِيْ» للتخفيف<sup>(٤)</sup>. لئلا تجتمع الأمثال الكثيرة وياءان بعد كسرتين، وقال السهيلي: لا بد من تشديد الياء في: «مُخْرِجِيْ» لأنه جمع<sup>(٥)</sup>.

(١) «شواهد التوضيح» لابن مالك ص ٩ - ١٠.

(٢) بكسر الياء الثانية قرأ حمزة وفتحها قرأ الباقون، وروى إسحاق الأزرق عن حمزة: (بمصرخي) بفتح الياء الثانية. أنظر «الحجة للقراء السبعة» ٢٨/٥.

(٣) الذي في «شواهد التوضيح» ص ١٣: أومخرجوي هم؟ ولم يذكر شيئاً عن سقوط نون الجمع، والله أعلم.

(٤) «شواهد التوضيح» ص ١٣.

(٥) «الروض الأنف» ١/ ٢٧٤.

ثم هلهنا أمران:

أحدهما: وهو الثامن بعد الخمسين: الأصل تقديم حرف العطف على الهمزة كغيرها من أدوات الاستفهام، كما نبه عليه ابن مالك نحو: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠١]، ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ﴾ [النساء: ٨٨]، ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ﴾ [الأنعام: ٨١]، ﴿فَأَنزَلْنَا نُوحًا مِّنْ لَّدُنَّا﴾ [الأنعام: ٩٥] فالأصل أن يجاء بالهمزة بعد العاطف كهذا المثل، وهي معطوفة على ما قبلها من الجمل ومثله: فأتطمعون لأن همزة الاستفهام جزء من جملة الاستفهام فيقال: (وأومرجي)<sup>(١)</sup> والعاطف لا يتقدم عليه جزء مما عطف، لكن خصت الهمزة بتقدمها على حرف العطف؛ تنبيهًا على أنها أصل أدوات الاستفهام؛ لأن الاستفهام له صدر الكلام، فقال تعالى: ﴿فَنُظْمِعُونَ﴾ [البقرة: ٧٥]، ﴿وَكُلَّمَا عَاهَدُوا﴾ [البقرة: ١٠٠]، ﴿أَتَمُّ إِذَا مَا وَقَعَ﴾ [يونس: ٥١].

وقال الزمخشري<sup>(٢)</sup>: بين الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة ومعطوف عليها بالعاطف ما بعده تقديره: أكفروا بالآيات البينات، وكلما عاهدوا؟ وكذلك يقدر بقية المثل ما يحسن فيها، وفيه من التكلف ومخالفة الأصول ما لا يخفى كما نبه عليه ابن مالك<sup>(٣)</sup>.

(١) في الأصل: وأومرجي، والمثبت هو المناسب للسياق.

(٢) هو العلامة، كبير المعتزلة، أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي النحوي، صاحب «الكشاف» و«المفصل» كان رأسًا في البلاغة والعربية والمعاني والبيان، وله نظم جيد، وكان داعية إلى الاعتزال - الله يسامحه - توفي سنة ثمان وثلاثين وخمس مائة. أنظر ترجمته في: «المنتظم» ١٠/١١٢، «وفيات الأعيان» ٥/١٦٨، «سير أعلام النبلاء» ٢٠/١٥١ (٩١)، «شذرات الذهب» ٤/١١٨.

(٣) «شواهد التوضيح» ص ١٠ - ١٢.

الثاني: وهو التاسع بعد الخمسين: ( «مُخْرِجِيَّ» ) خبر مقدم و«هم» مبتدأ ولا يجوز العكس كما نبه عليه ابن مالك؛ لأن «مُخْرِجِيَّ» نكرة فإن إضافته غير محضة، وهو اسم فاعل بمعنى الاستقبال فيؤدي إلى الإخبار بالمعرفة عن النكرة من غير مصحح<sup>(١)</sup>. ويجوز أن يكون «هم» فاعلاً سد مسد الخبر، و«مُخْرِجِيَّ» مبتدأ على لغة: أكلوني البراغيث. ولو روي «مُخْرِجِيَّ» بسكون الياء أو فتحها مخففة على أنه مفرد. وقد سلف جوازه؛ لصحَّ جعله مبتدأ وما بعده فاعلاً سد مسد الخبر كما تقول: أومخرجي بنو فلان؟ لاعتماده على حرف الاستفهام كقوله ﷺ: «أحيي والداك؟»<sup>(٢)</sup> والمنفصل من الضمائر يجري مجرى الظاهر، ومنه قول الشاعر:

أمنجز أنتم وعدًا وثقتُ به أم أفتفتُم جميعًا نهج عُرْقوب<sup>(٣)</sup>  
وجزم السهيلي بأنه خبر مبتدأ مقدم، قال: ولو كان المبتدأ اسماً ظاهراً لجاز تخفيف الياء ويكون الاسم الظاهر فاعلاً لا مبتدأ<sup>(٤)</sup>.

الستون: إنما قال: ( «أو مُخْرِجِيَّ هم؟» )؛ لأنها حرم الله، وجوار بيته وبلدة أبيه إسماعيل، فلذلك تحركت نفسه، فأتى بهمزة الاستفهام على وجه الإنكار والتفجع لذلك والتألم، وقد ذكر ابن إسحاق في «السيرة» عن ورقة أنه قال بعد قوله: ولقد جاءك الناموس الأكبر الذي جاء

(١) «شواهد التوضيح» ص ١٣.

(٢) سيأتي برقم (٣٠٠٤) كتاب: الجهاد والسير، باب: الجهاد بإذن الأبوين، ورواه مسلم (٢٥٤٩) كتاب: البر والصلة، باب: بر الوالدين. من حديث عبد الله بن عمرو.

(٣) «شواهد التوضيح» ص ١٣ - ١٤.

(٤) «الروض الأنف» ١/ ٢٧٤.

موسى: وليكذبه وليؤذنه وليخرجه<sup>(١)</sup>. لما قال: ليكذبه وليؤذنه، ولم يقل شيئاً فلما قال (الثالثة)<sup>(٢)</sup> قَالَ ذَلِكَ، فاستبعد ﷺ إخراجَه من غير سبب فإنه لم يكن منه فيما مضى ولا فيما يأتي سبب يقتضي ذلك، بل كان منه أنواع المحاسن والكرامات المقتضية لإكرامه وإنزاله ما هو لائق بمحله -أنفسنا له الفداء- لكن العادة أن كلما أتى للنفوس بغير ما تحب وتألف وإن كان ممن تحب وتعتقد تعافه وتطرده، وقد قَالَ تعالى حكاية عنهم: ﴿أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ الظَّالِمِينَ وَكَفَّهُمُْونَ يُجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣].

الحادي بعد الستين: قوله: (نعم، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي) يعني: أن أهل الحق لا يخلو من أهل باطل يعادونه، وذكره في التفسير بلفظ: أُوذِي<sup>(٣)</sup>، من الأذى، وقوله: (وإن يدركني يومك) أي: وقت (إخراجك)<sup>(٤)</sup> أو وقت أنتشار نبوتك (أنصرك نصراً مؤزراً) هو بضم الميم ثم بهمزة مفتوحة ثم زاي مفتوحة، أي: قوياً بالغاً من الأزر وهو: القوة والعون، ومنه قوله تعالى: ﴿فَنَازَرَهُ﴾ [الفتح: ٢٩] أي: قوّاه، وفي «المحكم»: آزره ووازره: أعانه على الأمر، الأخير على البدل وهو شاذ<sup>(٥)</sup>. وقال ابن قتيبة: مما يقوله العوام بالواو وهو بالهمز آزرته على الأمر، أي: أعنته فأما وازرته فبمعنى: صرت له وزيراً<sup>(٦)</sup>.

(١) «سيرة ابن إسحاق» ص ١٠٠ - ١٠٣ (١٤٠).

(٢) في (ج): الثانية.

(٣) سيأتي برقم (٤٩٥٣). كتاب: التفسير، سورة العلق، باب: ﴿أَفْرَأَ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾.

(٤) في (ج): إخراجَه.

(٥) «المحكم» ٦٥/٩.

(٦) «أدب الكاتب» ص (٢٨٤).



الثاني بعد الستين: وقع في «السيرة»: إن أدرك ذلك اليوم أنصرك نصرًا مؤزرًا<sup>(١)</sup>، وما في البخاري هو القياس؛ لأن ورقة سابق بالوجود، والسابق هو الذي يدركه من يأتي بعده كما جاء «أشقى الناس من أدركته الساعة وهو حي»<sup>(٢)</sup> نبه على ذلك السهيلي قال: ولرواية ابن إسحاق وجه؛ لأن المعنى: إن أر ذلك اليوم فسمى رؤيته إدراكًا، وفي التنزيل: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] أي: لا تراه على أحد القولين<sup>(٣)</sup>.

الثالث بعد الستين: قولها: (ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةً أَنْ تُؤْفِيَ وَفَتَرَ الْوَحْيِ) أما ينشب فبإاء مفتوحة ثم نون ساكنة ثم شين معجمة مفتوحة ثم موحدة، ومعناه: لم يلبث، كأن المعنى فجئه الموت قبل أن ينشب في فعل شيء، وهذه اللفظة عند العرب عبارة عن السرعة والعجلة. وفتر معناه: أحتبس بعد متابعتة وتواليه في النزول، قال ابن سيده: فتر الشيء يفتر ويفتر فتورًا وفتارًا: سكن بعد حدة ولان بعد شدة و(فتر)<sup>(٤)</sup> هو، والفتر الضعف<sup>(٥)</sup>، ولعل الحكمة في إبطائه ذهاب ما حصل له من الروع والتشوف إلى عوده كما سيأتي، ففي «السيرة» أن ورقة كان يمر ببلال وهو يعذب لما أسلم وقال: لئن

(١) «سيرة ابن إسحاق» ص ١٠٠ - ١٠٣ (١٤٠) بلفظ: لأنصرك نصرًا يعلمه الله.

(٢) رواه القضاعي في «مسند الشهاب» ١/ ٢٠٧ (٣١٣) من حديث عبد الله بن جراد

مرفوعًا، بلفظ: «الشقي كل الشقي من أدركته الساعة حيًا لم يمت».

قال الألباني في «الضعيفة» (٣٧٦٠): حديث موضوع.

(٣) «الروض الأنف» ١/ ٢٧٣ - ٢٧٤.

(٤) كذا بالأصل، وفي «المحكم».

(٥) «المحكم» ١٠/ ١٧٠.

قتلتموه لأتخذته حناناً<sup>(١)</sup>، وفي هذا مخالفة (لقولها)<sup>(٢)</sup>: (فلم ينشب ورقة أن توفي)، فتأمل.

الرابع بعد الستين: لم يذكر هنا مقدار الفترة، وقد جاء في حديث مسند كما أفاده السهيلي أنها كانت سنتين ونصفاً، وبهذا يجمع بين قول أنس أنه أقام بمكة عشراً<sup>(٣)</sup> وقول ابن عباس أنه أقام ثلاث عشرة سنة<sup>(٤)</sup>، وكان قد ابتدئ بالرؤيا الصالحة ستة أشهر فمن عد مدة الفترة وأضاف إليها الأشهر الستة كان كما قال ابن عباس، ومن عدها من حين حمي الوحي وتتابع كما في حديث جابر<sup>(٥)</sup> كانت عشر سنين، ووجه ثان: وهو أن الشعبي قال: وكُلَّ إسرائيل بنبوة محمد ﷺ ثلاث سنين ثم جاءه جبريل بالقرآن، وقد أسلفنا ذلك ورواه أبو عمر في «استيعابه»<sup>(٦)</sup> وإذا صح فهو أيضاً وجه (من)<sup>(٧)</sup> الجمع بينهما<sup>(٨)</sup>.

الخامس بعد الستين: زاد البخاري في هذا الحديث عند ذكره له في

(١) «سيرة ابن إسحاق» ص ١٧ (٢٣٤).

(٢) في (ج): لقولنا.

(٣) سيأتي برقم (٣٥٤٧) كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ، ورواه مسلم (٢٣٤٧) كتاب: الفضائل، باب: صفة النبي ﷺ، ومبعثه، وسنّه.

(٤) سيأتي برقم (٣٨٥١) كتاب: مناقب الأنصار، باب: مبعث النبي ﷺ، ورواه مسلم (٢٣٥١) كتاب: الفضائل، باب: كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة.

(٥) الحديث الآتي (٤) كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ورواه مسلم (١٦١) كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٦) «الاستيعاب» ١/ ١٤٠.

ورواه أيضاً: الطبري في «تاريخه» ١/ ٥٧٣ - ٥٧٤، وقال القرطبي في «تفسيره» ١٠/ ١٧٧: إسناده صحيح.

(٧) في (ج): مع.

(٨) «الروض الأنف» ١/ ٢٨١.

التعبير عن معمر قال: وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي ﷺ فيما بلغنا [حزنا]<sup>(١)</sup> غدا منه مراراً كي يتردى من رءوس الجبال، فكلما أوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه يتراءى له جبريل ﷺ فقال: يا محمد إنك رسول الله حقاً، فيسكن لذلك جأشه وتقر عينه حتى يرجع، فإذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فإذا أوفى بذروة جبل يتراءى له جبريل فقال له مثل ذلك<sup>(٢)</sup>. وهذا من بلاغات معمر، ولم يسنده ولا ذكر راويه ولا أنه ﷺ قاله، ولا يعرف هذا إلا من النبي ﷺ مع أنه قد يحمل على أنه كان في أول الأمر قبل رؤية جبريل كما جاء مبيناً عن ابن إسحاق عن بعضهم<sup>(٣)</sup>، أو أنه فعل ذلك لما أحرجه تكذيب قومه كما قال تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَخْعُ نَفْسِكَ﴾ [الكهف: ٦] أو خاف أن الفترة لأمر أو سبب فخشي أن تكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه، ولم يرد بعد شرع بالنهي عن ذلك فيُعترض به، ونحو هذا فرار يونس حين تكذيب قومه، نبه على ذلك القاضي عياض<sup>(٤)</sup>.

السادس بعد الستين: فيه جواز تزكية الرجل بما فيه من الخير للأوصاف السالفة التي ذكرتها خديجة، وليس بمعارض لحديث: «احتثوا في وجوه المداحين التراب»<sup>(٥)</sup> فإن ذلك إذا مدح بباطل وبما ليس في الممدوح.

(١) زيادة يقتضيها السياق من البخاري.

(٢) سيأتي برقم (٦٩٨٢). كتاب: التعبير، باب: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة.

(٣) «سيرة ابن إسحاق» ص ١٠١.

(٤) «الشفة تعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض ١٠٤/٢ - ١٠٥.

(٥) رواه مسلم (٣٠٠٢) كتاب: الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كله خير. من حديث المقداد.

تتمات :

أحدها: في جبريل تسع لغات جمعها ابن الأنباري قرئ ببعضها، أفصحها: جبرئيل، وبها قرأ أهل الكوفة واسمه بالعربية عبد الله، واسم ميكائيل (عبيد)<sup>(١)</sup> الله كذا رواه عبد بن حميد في «تفسيره» عن عكرمة<sup>(٢)</sup>، وقال السهيلي: هو سرياني ومعناه: عبد الرحمن أو عبد العزيز كذا جاء عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً والموقوف أصح، وأكثر الناس على أنه آخر الأسم منه هو الله تعالى وهو إيل، وذهبت طائفة إلى أن الإضافة في هذه الأسماء مقلوبة. وإيل هو العبد وأوله أسم من أسمائه تعالى، والجبر عند العجم هو (إصلاح)<sup>(٣)</sup> ما وهى فوافق معناه من جهة العربية فإن في الوحي إصلاح ما فسد وجبر ما وهى من الدين، ولم يكن هذا الأسم معروفاً بمكة ولا بأرض العرب؛ ولهذا (أنه)<sup>(٤)</sup> ﷺ لما ذكره لخديجة أنطلقت لتسأل من عنده علم من الكتاب كعدّاس ونسطور الراهب فقالا: قدوس قدوس ومن أين هذا الأسم (بهذه)<sup>(٥)</sup> البلاد<sup>(٦)</sup>.

ثانيها: ذكر ابن إسحاق في «السيرة» رؤيته لجبريل عليهما السلام عند قوله: «اقرأ» وهو صاف قدميه<sup>(٧)</sup>، وفي حديث جابر أنه رآه على

(١) في (ج): عبد.

(٢) أورد السيوطي في «الدر المنثور» ١٧٦/١ نحوه عن ابن عباس وعزاه لابن أبي حاتم والبيهقي في «الشعب» والخطيب في «المتفق والمفترق».

(٣) في (ج): الإصلاح.

(٤) كذا بالأصل، ولعل الصواب: فإنه.

(٥) في الأصل هذا، والمثبت هو الصواب.

(٦) «الروض الأنف» ١/٢٧٢ - ٢٧٣.

(٧) «سيرة ابن إسحاق» ص ١٠٢ (١٤٠).

رفرف بين السماء والأرض، وفي رواية: واقفاً بينهما، وفي رواية: على عرش بين السماء والأرض<sup>(١)</sup>. وفي رواية لمسلم: فإذا هو على العرش في الهواء<sup>(٢)</sup>. وفي حديث البخاري الذي ذكره في آخر «الجامع» أنه حين فتر الوحي كان يأتي شواهد الجبال -أي: عاليها- يهم بأن يلقي نفسه منها فكان جبريل يترأى له بين السماء والأرض فيقول له: يا محمد أنت رسول الله<sup>(٣)</sup>.

ثالثها: نقلنا عن «السيرة» فيما مضى أن ورقة قال: ليكذبه وليؤذنه، وينبغي أن يعلم أنه لا ينطق بهذه الهاء إلا ساكنة؛ لأنها هاء السكت وليست بهاء إضمار كما نبه عليه السهيلي<sup>(٤)</sup>، وقال الخشني<sup>(٥)</sup>: كذا الرواية وقد كان يحتمل أن يكون ضمير أنتصب بالفعل.

رابعها: في «السيرة» من حديث عمرو بن شرحبيل أن الصديق دخل على خديجة وليس رسول الله، ثم ذكرت خديجة له ما رآه فقالت: يا عتيق، أذهب مع محمد إلى ورقة. فلما دخل ﷺ أخذ أبو بكر بيده فقال: أنطلق بنا إلى ورقة. فقال: «ومن أخبرك؟»، فقال: خديجة،

(١) رواه مسلم (٢٥٨/١٦١). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٢) مسلم (٢٥٧/١٦١). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٣) سيأتي برقم (٦٩٨٢) كتاب: التعبير، باب: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة.

(٤) «الروض الأنف» ١/٢٧٣.

(٥) هو الإمام الحافظ المتقن اللغوي العلامة، أبو الحسن، محمد بن عبد السلام بن ثعلبة الخشني الأندلسي القرطبي، صاحب التصانيف، أريد على قضاء الجماعة فامتنع، وتصدر لنشر الحديث، وكان أحد الثقات الأعلام، توفي الخشني سنة ست وثمانين ومائتين، وكان من أبناء الثمانين رحمه الله أنظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ١٣/٤٥٩ (٢٢٧)، «تذكرة الحفاظ» ٢/٦٤٩.

فانطلقا إليه فقصا عليه، فقال: «إِذَا خَلُوتَ وَحْدِي سَمِعْتَ نِدَاءَ خَلْفِي: يا محمد يا محمد، فأنطلق هاربًا في الأرض»، فقال له: لا تفعل إِذَا أَتَاكَ فَاثَبْتُ حَتَّى تَسْمَعَ مَا يَقُولُ ثُمَّ أَتْنِي فَأَخْبِرْنِي، فلما خلا ناداه: يا محمد، قل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ۞ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۞ [الفاتحة: ١-٢] حَتَّى بَلَغَ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] قل: لا إله إلا الله، فَأَتَى وَرَقَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: أَبْشِرْ ثُمَّ أَبْشِرْ فَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ ابْنُ مَرْيَمَ، إِنَّكَ عَلَى مِثْلِ نَامُوسَ مُوسَى وَإِنَّكَ نَبِيٌّ مَرْسَلٌ وَإِنَّكَ سَتُؤَمِّرُ بِالْجِهَادِ بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا وَلَنْ أَدْرُكَنِي ذَلِكَ لِأَجَاهِدَنَّ مَعَكَ، فلما توفي وَرَقَةُ قَالَ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الْقَسَّ فِي الْجَنَّةِ عَلَيْهِ ثِيَابُ الْحَرِيرِ، لَأَنَّهُ آمَنَ بِي وَصَدَّقَنِي»، يعني: وَرَقَةُ<sup>(١)</sup>.

وروي في «سير سليمان بن طرخان التيمي» أنها ركبت إلى بحيرا بالشام فسألته عن جبريل فقال لها: قدوس يا سيدة قريش، أنى لك بهذا الأسم؟ فقالت: بعلي وابن عمي أخبرني أنه يأتيه، فقال: ما علم به إلا نبي فإنه السفير بين الله وبين أنبيائه، وإن الشيطان لا يجترئ أن يتمثل به ولا أن يتسمى باسمه.

وفي «الأوائل» لأبي هلال من حديث سويد بن سعيد: حَدَّثَنَا الوليد بن محمد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن خديجة خرجت إلى الراهب وورقة وعداس فقال ورقة: أخشى أن يكون أحد شبه بجبريل فرجعت وقد نزل: ﴿تَوَلَّى وَالْقَلَمَ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ ۞ [القلم: ١] فلما قرأ ﷺ هَذَا عَلَى وَرَقَةَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا كَلَامُ اللَّهِ. فيجمع بين هذه الأخبار بأن خديجة رضي الله عنها ذهبت به مرة، وأرسلته مع

(١) «سيرة ابن إسحاق» ص ١١٢-١١٣ (١٥٧).

الصديق أخرى وسافرت إلى بحيرا أو غيره مرة أخرى، وهذا لشدة أعتنائها بسيد المرسلين صلوات الله وسلامه (عليه) <sup>(١)</sup>.

خامسها: روى ابن إسحاق في «السيرة» من حديث عبد الله بن حسن بن حسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين أن خديجة أدخلته بين ثوبها لتختبر الملك بذلك لنفسها لا له ﷺ، وقيل: إن ورقة أمرها أن تختبر الأمر بذلك <sup>(٢)</sup>.

سادسها: قوله فيما مضى: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١] قال أبو عبيدة المعنى: أقرأ أسم ربك والباء زائدة، قال المفسرون يعني: أذكر أسمه مفتتحاً به قراءتك، وإنما قال: ﴿الَّذِي خَلَقَ﴾؛ لأن الكفار كانوا يعلمون أنه الخالق دون أصنامهم، والإنسان ههنا: ابن آدم، والعلق: جمع علقه وهي دم عبط جامد، وقيل: إنما سميت علقه لرطوبتها وتعلقها بما تمر به، ولما كان الإنسان في معنى الجماعة ذكر العلق جمعاً، وقوله: ﴿أَقْرَأْ﴾ [العلق: ٣] تكرير للتأكيد ثم أستأنف فقال: ﴿وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ وهو الذي لا يوازيه كريم ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ يعني: الكتابة، ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ هو: الخط والصنائع.



(١) في (ف): عليهما.

(٢) «سيرة ابن إسحاق» ص ١١٤.

## ٤- باب

٤- قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ -وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ- فِي حَدِيثِهِ: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرُعِبْتُ مِنْهُ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمِّلُونِي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثِرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالرَّجَزَ فَاهْجُرْ ﴿٣﴾﴾ فَحَمِيَ الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ. تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو صَالِحٍ. وَتَابَعَهُ هَلَالُ بْنُ رَدَادٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرُ: بَوَادِرُهُ. [٣٢٣٨، ٤٩٢٢، ٢٩٢٣، ٤٩٢٤، ٤٩٢٥، ٤٩٢٦، ٤٩٥٤، ٦٢١٤- مسلم ١٦١- فتح ٢٧/١]

الحديث الرابع:

قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ -وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ- فِي حَدِيثِهِ: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرُعِبْتُ مِنْهُ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثِرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾﴾ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾ وَيَا أَبَا فُطَيْرٍ ﴿٤﴾ وَالرَّجَزَ فَاهْجُرْ ﴿٥﴾﴾ فَحَمِيَ الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ.

الكلام عليه من وجوه:

أحدها:

هذا الحديث أتفقا عليه، أخرجه البخاري هنا وفي الأدب<sup>(١)</sup>، وفي التفسير أتم من هذا، وأوله عن يحيى بن أبي كثير قال: سألت

(١) سيأتي برقم (٦٢١٤) باب: رفع البصر إلى السماء.



أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أول ما نزل من القرآن قال: ﴿يَتَّيِّبُهَا الْمَدِينُ﴾ ﴿١﴾ قُلْتُ: يقولون: ﴿أَفْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ﴿٢﴾ فقال أبو سلمة: سألت جابر بن عبد الله عن ذَلِكَ قُلْتُ لَهُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتُ. فقال جابر: لا أحدثك إلا ما حَدَّثَنَا رسول الله ﷺ، قَالَ: «جاورت بحراء شهراً فلما قضيت جوارِي» ثُمَّ ذَكَرَ نحوه<sup>(١)</sup>. وقال في التفسير: حَدَّثَنَا يحيى بن بكير، ثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب ح، و(ثنا)<sup>(٢)</sup> عبد الله بن محمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري أخبرني فذكره<sup>(٣)</sup>، وأخرجه مسلم بالفاظ<sup>(٤)</sup>.

#### ثانيها: في التعريف برجاله:

أما جابر بن عبد الله فهو أبو عبد الله ويقال: أبو محمد ويقال: أبو عبد الرحمن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام -بالحاء المهملة والراء-<sup>(٥)</sup> بن عمرو بن شاردة بن يزيد -بالتاء المثناة فوق- بن جُشَم -بضم الجيم وفتح الشين المعجمة- بن الخزرج الأنصاري السلمي -بفتح السين واللام وحكي في لغة كسرهما- المدني أحد الستة المكثرين. رُوي لَهُ عن النبي ﷺ ألف حديث وخمسمائة حديث وأربعون حديثاً، أخرجا لَهُ مائتي حديث وعشرة أحاديث، أَتَّفَقَا منها عَلَى ثمانية وخمسين، وانفرد البخاري بستة وعشرين، ومسلم بمائة وستة وعشرين، وهو من فضلاء الصحابة وكبارهم. روى عنه بنوه محمد

(١) سيأتي برقم (٤٩٢٢). كتاب التفسير، سورة المدثر، باب (١).

(٢) في (ج): حدثني.

(٣) سيأتي برقم (٤٩٢٥) باب: ﴿وَتَبَاكَ فَطَهَّرَ﴾ ﴿١﴾.

(٤) مسلم (١٦١) كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٥) في (ف): ابن حزام -بالحاء المهملة والزاي، وما أثبتناه من (ج)، وهو الصواب.

وعقيل وعبد الرحمن وغيرهم. شهد العقبة مع أبيه - يعني : الثانية - مع السبعين وكان أبوه أحد النقباء الأثني عشر، وكان جابر أصغرهم يومئذ. وقال عن نفسه: غزوت مع النبي ﷺ تسع عشرة غزوة لم أشهد بدراً ولا أحداً، منعني أبي. أخرجه مسلم<sup>(١)</sup>، واستغفر له النبي ﷺ ليلة البعير خمساً وعشرين مرة<sup>(٢)</sup>، أمه نُسَيْبَةُ بنت عقبة بن عدي.

مات بعد أن عمي سنة ثمان أو ثلاث أو أربع أو تسع وسبعين وقيل: سنة ثلاث وستين وكان عمره أربعاً وتسعين سنة، وصلى عليه أبان بن عثمان والي المدينة.

وكان أبيض الرأس واللحية يصفرهما بالورس. وكان يحفي شاربه ويؤم قومه وهو أعمى، وهو آخر الصحابة موتاً بالمدينة، وقال أبو نعيم: إنما هو آخر العقبيين موتاً بالمدينة<sup>(٣)</sup>، وقال يعقوب بن

(١) مسلم (١٨١٣) كتاب: الجهاد والسير، باب: عدد غزوات النبي ﷺ.

(٢) حديث رواه الترمذي (٣٨٥٢)، والطيالسي ٣/٢٩٧-٢٩٨ (١٨٤٠)، والنسائي في «الكبرى» ٥/٦٩ (٨٢٤٨)، وابن حبان ١٦/٩١ (٧١٤٢)، والحاكم ٣/٥٦٥، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٠٨ من طريق حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر به. قال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الألباني في «المشكاة» (٦٢٣٨): على شرط مسلم، وفيه عنعنة أبي الزبير اه. قلت: فلعله لهذه العلة أشار إلى ضعفه في «ضعيف الترمذي». ورواه أيضاً الطبراني في «الأوسط» ٦/٩٢ (٥٨٩٤)، «الصغير» ٢/٨٧-٨٨ (٨٣٢) من طريق جابر الجعفي عن أبي الزبير عن جابر به.

قلت: جابر ضعيف، قال الحافظ في «التقريب» (٨٧٨): ضعيف رافضي. (٣) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٢/٥٢٩، أنظر ترجمته في: «معجم الصحابة» للبغوي ١/٤٣٨، و«معجم الصحابة» لابن قانع ١/١٣٦ (١٤٠)، «الاستيعاب» ١/٢٩٢-٢٩٣ (٢٩٠)، «أسد الغابة» ٣/٣٠٧-٣٠٨ (٦٤٧)، «الإصابة» ١/٢١٣ (١٠٢٦).

سفيان الفسوي<sup>(١)</sup>: آخرهم موتًا بالمدينة جابر بن عبد الله بن رثاب بن النعمان بن سنان<sup>(٢)</sup>، لا جابر هذا.

فائدة:

جابر بن عبد الله في الصحابة ثلاثة: هذان، وجابر بن عبد الله الراسبي، نزيل البصرة<sup>(٣)</sup>، وأما جابر في الصحابة فأربعة وعشرون نفرًا.

فائدة ثانية:

جابر بن عبد الله في غير الصحابة خمسة:  
أحدهم: سلمى يروي عن أبيه، عن كعب الأخبار.  
ثانيهم: محاريبي عنه الأوزاعي.  
ثالثهم: غطفاني روى عن عبد الله بن الحسن العلوي.  
رابعهم: مصري، عنه يونس بن عبد الأعلى.

(١) هو الإمام الحافظ الحجة الرحال، محدث إقليم فارس، أبو يوسف، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي، من أهل مدينة فسا، له تاريخ كبير جم الفوائد، و«مشيخته» في مجلد، قال النسائي: لا بأس به، توفي في سنة سبع وسبعين ومائتين، مات قبل أبي حاتم الرازي بشهر.

انظر ترجمته في: «الجرح والتعديل» ٢٠٨/٩، «تهذيب الكمال» ٣٢٢ / ٣٢٤ (٧٠٨٨)، «سير أعلام النبلاء» ١٣ / ١٨٠ (١٠٦)، «شذرات الذهب» ١٧١ / ٢.

(٢) جابر بن عبد الله بن رثاب بن النعمان بن سنان بن عبيد بن عدي بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري السلمي. شهد بدرًا وأحُدًا والخندق وسائر المشاهد.

انظر ترجمته في: «معجم الصحابة» للبغوي ٤٤٩ / ١، و«معجم الصحابة» لابن قانع ١٣٩ / ١٢ (١٤٤)، و«الاستيعاب» ٢٩٢ / ١ (٢٨٩)، و«أسد الغابة» ١ / ٣٠٦ - ٣٠٧ (٦٤٦).

(٣) أنظر ترجمته في: «الاستيعاب» ٢٩٣ / ١ (٢٩١)، «أسد الغابة» ٣٠٦ / ١ (٦٤٥)، «الإصابة» ٢١٤ / ١ (١٠٢٨).

خامسهم: يروي عن الحسن البصري وكان كذابًا.

فائدة ثالثة:

جابر يشتهر بجائر - بالمثلثة بدل الموحدة-، وبخاتر -بخاء معجمة ثم ألف ثم مثناة فوق ثم راء- فالأول: القبيلة التي بعث الله منها صالحًا وهم ثمود بن جائر بن إرم بن سام بن نوح وأخوه جديس بن جائر، والثاني: سابر خاتر مغن له أخبار وحكايات مشهورة.

وأما أبو سلمة فهو عبد الله أو إسماعيل -أو أسمه كنيته أقوال- بن عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي الزهري المدني التابعي الإمام الجليل المتفق على إمامته وجلالته وثقته، وهو أحد الفقهاء السبعة على أحد الأقوال كما سلف في ترجمة عروة، سمع جمعًا من الصحابة والتابعين، وعنه خلائق من التابعين منهم الشعبي فمن بعدهم، قال ابن سعد: كان ثقة فقيهاً كثير الحديث<sup>(١)</sup>.

وقال الزهري فيما حكاه ابن أبي خيثمة: كان (أبو سلمة)<sup>(٢)</sup> يماري ابن عباس فحرم من ذلك علماً كثيراً<sup>(٣)</sup>.

وقال محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب: قدم علينا أبو سلمة وكان صبيحاً كأن وجهه دينار هرقلي<sup>(٤)</sup>، أمه ثماضر -بضم التاء المثناة فوق وكسر المعجمة- بنت الأصبغ الكلبيّة من أهل دومة الجندل، وهي أول كلبيّة نكحها قرشي وهي التي طلقها عبد الرحمن بن عوف في

(١) «الطبقات الكبرى» ١٥٧/٥.

(٢) في (ف): الزهري، وما أثبتناه من (ج)، وهو الصواب.

(٣) «التاريخ الكبير» لابن أبي خيثمة ١٣٨/٢.

(٤) رواه ابن سعد في «طبقاته» ١٥٦/٥.

مرضه فورثها عثمان، وخالفه ابن الزبير.

وروى ابن سعد بإسناده أنه رضي الله عنه بعث عبد الرحمن بن عوف إلى كلب وقال له: «إن أستجابوا لك فتزوج ابنة ملكهم أو سيدهم» فلما قدم عبد الرحمن دعاهم إلى الإسلام فاستجابوا وأقام من أقام على إعطاء الجزية، فتزوج عبد الرحمن تماضر بنت الإصبع بن عمرو ملكهم<sup>(١)</sup>، ولم تلد لعبد الرحمن غير أبي سلمة. مات بالمدينة سنة أربع وتسعين عن اثنتين وتسعين في خلافة الوليد، قال ابن سعد: وهذا أثبت من قول من قال: إنه توفي سنة أربع ومائة<sup>(٢)</sup>. وأما الزهري فسلف في الحديث قبله.

فائدة:

هذا الإسناد كله مدينون، وفيه أيضًا رواية تابعي عن تابعي.  
الوجه الثالث: الأنصاري سلف في الحديث الأول بيان نسبة الأنصار وسبب تسميتهم.

الرابع: في ألفاظه ومعانيه وفوائده:

الأول: فترة الوحي أحتماسه بعد متابعته وتواليه في النزول كما سلف في آخر الحديث قبله.

الثاني: قوله: ( «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي» ) قال الجوهري: (بيننا) فعلى، أشبعت الفتحة فصارت ألفا ويزاد عليها (ما) فيقال: بينما والمعنى

(١) «الطبقات الكبرى» ٢٩٨/٨.

(٢) أنظر ترجمة أبي سلمة في: «الطبقات الكبرى» ١٥٧/٥، «التاريخ الكبير» ١٣٠/٥ (٣٨٥)، «الجرح والتعديل» ٩٣/٥ (٤٢٩)، «تهذيب الكمال» ٣٧٠/٣٣ (٧٤٠٩).

واحد تقول: بينا نحن نرقبه أتاناً، وكان الأصمعي يخفض بعد بينا إذاً صلح في موضعه بين، وغيره يرفع ما بعد بينا وبينما على الابتداء<sup>(١)</sup>.

الثالث: قوله: ( «فَرُعِبْتُ مِنْهُ» ) هو بضم الراء وكسر العين ويجوز فتح الراء وضم العين قَالَ القاضي عياض<sup>(٢)</sup>: قيده الأصيلي بهذا وغيره بالأول على ما لم يسم فاعله وهما صحيحان، حكاهما الجوهري<sup>(٣)</sup>. قَالَ يعقوب: رُعِبَ، ورُعِبَ. واقتصر النووي في القطعة التي لَهُ على هذا الكتاب، على الأول وقال بعضهم: الرواية بضم العين واللغة بفتحها حكاها السفاقي<sup>(٤)</sup>، والرعب: الخوف، تقول: رعبته فهو مرعوب إذا أفزعته، ولا يقال: أرعبته، تقول: رَعَبَ الرجل على وزن فعل كضرب بمعنى خوفه، هذا إذا عديته فإن ضمنت العين قُلْتُ: رُعِبْتُ منه وإن بنيته لما لم يسم فاعله ضمنت الراء فقلت: رُعِبْتُ منه، وفي البخاري في التفسير<sup>(٥)</sup> ومسلم هنا: «فَجُئْتُ مِنْهُ» بالجيم ثم همزة مكسورة بعدها مثلثة<sup>(٦)</sup>، قَالَ القاضي: كذا هو للكافة في الصحيحين، ولبعضهم بجيم ثم مثلثتين قَالَ: ومعناها فرعبت

(١) «الصحاح» ٢٠٨٤/٥ - ٢٠٨٥، مادة (بين).

(٢) «مشارك الأنوار» للقاضي عياض ١/٢٩٤.

(٣) «الصحاح» ١/١٣٦.

(٤) هو العدل المعمر المسند الفقيه شرف الدين أبو بكر محمد بن الحسن بن عبد السلام بن عتيق بن محمد التميمي السفاقي، المالكي، ابن أخت الحافظ علي بن المفضل المقدسي، يقال: إنه ناب في القضاء بالثغر وقتاً، توفي سنة أربع وخمسين وستمائة. أنظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ٢٣/٢٩٥ (٢٠٢)، «الوافي بالوفيات» ٢/٣٥٢ (٨١٦)، «شذرات الذهب» ٥/٢٦٦.

(٥) سيأتي برقم (٤٩٢٥). كتاب: التفسير، سورة المدثر، باب: وثياك فطهر.

(٦) مسلم (١٦١/٢٥٥). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

منه<sup>(١)</sup>، وفي بعض الروايات: ( «حَتَّى هَوَيْت إِلَى الْأَرْضِ» ) أي: سقطت، أخرجها مسلم<sup>(٢)</sup>، وفي بعضها «فَأَخَذْتَنِي رَجْفَةً»<sup>(٣)</sup> وهي كثرة الاضطراب، والمعنى في كلها متقارب.

الرابع: قوله: ( «فَقُلْتُ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» ) كذا هو في أكثر الأصول. وفي بعضها: «زَمِّلُونِي» مرة، وللبخاري في التفسير<sup>(٤)</sup>، ولمسلم أيضًا: «دثروني»<sup>(٥)</sup> وهو كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

الخامس: قوله ( «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ﴾ » ) وهذا مما أغتر به جماعة فزعموا أن أول ما نزل من القرآن ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ﴾ وقد سلف بيان ذلك في الحديث قبله، وأنه أيضًا مما أنزل من القرآن أول.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ»: لَيْسَ بَيْنَ الْخَبَرَيْنِ تَضَادٌ إِذْ اللَّهُ أَنْزَلَ: ﴿أَقْرَأْ﴾ [العلق: ١] وَهُوَ فِي الْغَارِ بِحَرَاءَ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ دَثَرَتْهُ خَدِيجَةٌ وَصَبَتْ عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدَ، فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ فِي بَيْتِهَا: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ﴾<sup>(٦)</sup>.

وكذا قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ: إِنْ حَدِيثُ جَابِرٍ أَوْلَى مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ؛ إِذْ حَدِيثُهَا بِحَرَاءَ وَحَدِيثُهُ بَعْدَ أَنْ رَجَعَ إِلَى خَدِيجَةَ فَدَثَرُوهُ<sup>(٧)</sup>. والمدثر والمزمل والمتلفف والمشتمل بمعنى، وسماه تعالى بذلك

(١) «إكمال المعلم» ١/ ٤٩٠ - ٤٩١.

(٢) مسلم (١٦١ / ٢٥٦). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٣) مسلم (١٦١ / ٢٥٧). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٤) سيأتي برقم (٤٩٢٢، ٤٩٢٤).

(٥) مسلم (١٦١ / ٢٥٧). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٦) «صحيح ابن حبان» ١/ ٢٢١.

(٧) «المفهم» ١/ ٣٧٦ - ٣٧٧.

إيناسًا وتلطفاً، ثمَّ الجمهور عَلَيَّ أن معناه: المدثر بثيابه. وحكى  
الماوردي عن عكرمة أن معناه: المدثر بالنبوة وأعبائها<sup>(١)</sup>.

ومعنى: ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ﴾ (٢): حذر العذاب من لم يؤمن، وفيه دلالة  
عَلَيَّ أنه أمر بالإنذار عقب نزول الوحي؛ للإتيان بفاء التعقيب، وإنما  
أمر بالإنذار دون البشارة وهو ﷺ قد أرسل بشيرًا ونذيرًا؛ لأن البشارة  
إنما تكون لمن دخل في الإسلام ولم يكن إذ ذاك من دخل فيه،  
﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ (٣) [المدثر: ٣] أي: عَظَّمْه ونَزَّهْه عما لا يليق به.

﴿وَتَبَايَكَ فَطَهِّرْ﴾ (٤) [المدثر: ٤] إما من النجاسة -عَلَيَّ مذهب  
الفقهاء- وإما تقصيرها، وقيل المراد بالثياب: النفس أي: طهرها من  
كل نقص أي: اجتنب النقائص.

﴿وَالرُّجْزَ﴾ بكسر الراء في قراءة الأكثرين، وقرأ حفص عن عاصم  
بضمها<sup>(٢)</sup>، وهي: الأوثان في قول الأكثر، وفي مسلم التصريح به<sup>(٣)</sup>،  
وفي التفسير عن أبي سلمة التصريح به<sup>(٤)</sup>، وقيل: الشرك وقيل:  
الذنب وقيل: الظلم، وأصل الرجز في اللغة: العذاب، وسمي عبادة  
الأوثان وغيرها من أنواع الكفر رجزًا؛ لأنه سبب العذاب.

السادس: قوله: (فَحَمِيَّ الْوَحْيِ وَتَتَابَعِ) هما بمعنى فأكد أحدهما  
بالآخر، وَحَمِيَّ -بفتح الحاء وكسر الميم- معناه: كثر نزوله وازداد  
من قولهم: حميت النار والشمس أي: كثرت حرارتها، ومنه قولهم:  
حمي الوطيس. والوطيس: التنور، أستعير للحرب، وإنما عبرت

(١) «تفسير الماوردي» ١٣٥/٦. وروى الطبري نحوه مسندًا ٢٩٧/١٢ (٣/٣٥٣).

(٢) أنظر: «الحجة للقراء السبعة» ٣٣٨/٦.

(٣) مسلم ١٦١/٢٥٥. كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٤) سيأتي (٤٩٢٦). كتاب التفسير، سورة المدثر، باب: قوله: والرجز فاهجر.



بقولها: فحمي تميمًا منها للتمثيل الذي مثلت به أولاً، وهو كونها جعلت الرؤيا كمثل فلق الصبح؛ فإن الضوء لا يشتد إلا مع قوة الحر وألحقت ذلك بقولها: وتتابع، لئلا يقع التمثيل بالشمس من كل الجهات؛ لأن الشمس يلحقها الأفول والكسوف ونحوهما وشمس الشريعة باقية على حالها لا يلحقها نقص.

السابع: قوله: ( «فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ» ) الكرسي معروف، وضُمَّ كافه أفصح، والأشهر من كسرهما، وجمعه: كراسي بتشديد الياء وتخفيفها لغتان، وكذا كل ما كان من هذا النحو مفردة مشددًا جاز في جمعه التشديد والتخفيف كسرية وعارية ونظائرها، كما نبه عليه ابن السكيت<sup>(١)</sup> في «إصلاحه»، ورواية العرش التي أسلفناها في أواخر الحديث الذي قبله يفسرها الكرسي المذكور.

وقال أهل اللغة: العرش: السرير، وقال الماوردي في «تفسيره»: أصل الكرسي: العلم، ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم: كراسة<sup>(٢)</sup>. وقيل في قوله: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] أي: علمه<sup>(٣)</sup>، من

(١) هو شيخ العربية، أبو يوسف، يعقوب بن إسحاق بن السكيت البغدادي النحوي المؤدب، له كتاب «إصلاح المنطق» دَبْنُ خَيْرٍ، حجة في العربية، وله من التصانيف نحو من عشرين كتابًا. أنظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ٢٧٣/١٤، «وفيات الأعيان» ٣٩٥/٦، «سير أعلام النبلاء» ١٢/١٦ (٢)، «شذرات الذهب» ٢/١٠٦.

(٢) «تفسير الماوردي» ٣٢٥/١.

(٣) رواه ابن جرير في «تفسيره» ١١/٣ (٥٧٨٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢/٤٩٠ - ٤٩١ (٢٥٩٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ٣٠٨/١ - ٣٠٩ (٢٣٣)، من طريق جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس: =

قولهم: كرس الرجل إذا أزدحم علمه على قلبه، وقرأ طاوس كرسيه بالكسر<sup>(١)</sup>.

الثامن: قوله: ( «جَالِسٌ» ) كذا الرواية في البخاري، وفي مسلم «جالسًا»<sup>(٢)</sup>، قال النووي: كذا هو في الأصول وهو منصوب على الحال<sup>(٣)</sup>.

التاسع: قال القاضي: في هذا الحديث تحقيق العلم بتصور الملائكة على صور مختلفة وإقدار الله لهم على التركيب في أي شكل شاءوا من صور بني آدم وغيرهم، وأن لهم صورًا في أصل خلقهم مخصوصة بهم، كل منهم على ما خلق عليه<sup>(٤)</sup>. وقد جاء في مسلم عن ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣] قَالَ: رأى جبريل في صورته له ستمائة جناح<sup>(٥)</sup>. وذكره البخاري في

= ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ قال: كرسيه علمه، قلت: وزاد السيوطي في «الدر المنثور» ١/ ٥٨٠ عزوه إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(١) وهي إحدى روايات يعقوب ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾. أنظر «مختصر في شعراء القرآن» لابن خالويه ص ٢٢.

(٢) مسلم (٢٥٥/١٦١). كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي.

(٣) «مسلم بشرح النووي» ٢/ ٢٠٩. (٤) «إكمال المعلم» ١/ ٤٩٣.

(٥) مسلم (١٧٤) كتاب: الإيمان، باب: في ذكر سدره المنتهى. لكن بدون ذكر هذه الآية، بل ذكر مسلم قول ابن مسعود ثلاث مرات في كل مرة آية غير التي ذكر وهذه الآيات هي: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٩] ﴿لَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٨]، أما ما ذكره المصنف من أنها: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣] فقد جاءت عند أحمد: ١/ ٤١٢، ٤٦٠، ٦/ ٢٤١، والبزار في «مسنده» ٥/ ٢٠٧ (١٨٠٩)، وأبي يعلى في «مسنده» ٩/ ٢٤٣-٢٤٤ (٥٣٦٠)، والشاشي في «مسنده» ٢/ ١٢٥ (٦٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٩/ ٢١٧ (٩٠٥٥) وروى مسلم (١٧٥) من حديث أبي هريرة في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾. قال رأى جبريل.

بدء الخلق أيضًا<sup>(١)</sup>، قال العلماء: رآه علي هذه الصورة مرتين، قال تعالى: ﴿رُسُلًا أُوتِيَ أَحْنَحَ مَثْنَى وَثُلَثَ وَرُبْعَ يَزِيدُ فِي أَوَّلِكُمْ عَلَاهِدُوا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [فاطر: ١] قال أهل التفسير: أي: في خلق الملائكة في الأجنحة كجبريل ونحوه من الملائكة، وكذا جاء في البخاري في بدء الخلق، عن ابن مسعود أيضًا في قوله تعالى: ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩] قال: رأى جبريل له ستمائة جناح<sup>(٢)</sup>. وفي حديث عائشة: رأى جبريل سادًا ما بين الأفق<sup>(٣)</sup>.

العاشر: فيه إظهار لقدرة الله تعالى؛ إذ جعل الهواء للملائكة يتصرفون فيه كيف شاءوا، كما جعل الأرض لبني آدم يتصرفون فيها كيف شاءوا، فهو ممسكهما بقدرته وأراه ذلك بقوته له؛ حتى يرجع إلى عين اليقين<sup>(٤)</sup>.

قال البخاري - رحمه الله -: تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو صَالِحٍ. وَتَابَعَهُ هَلَالُ بْنُ رَدَّادٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ: بَوَادِرُهُ.

الكلام عليه من وجوه:

الأول:

الضمير في: (تابعه) أولاً يعود على يحيى بن بكير شيخ البخاري،

(١) سيأتي برقم (٣٢٣٢) باب: إذا قال أحدكم: آمين.

(٢) سيأتي برقم (٣٢٣٢). باب: إذا قال أحدكم: آمين.

(٣) سيأتي برقم (٣٢٣٤) كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم: آمين، ورواه

مسلم (١٧٧) كتاب: الإيمان، باب: معنى قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ (٢٤) وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء؟

(٤) بهامش (ف): بلغ إبراهيم بن محمد الحلبي قراءة على المصنف بالمدرسة الشافعية

وسمعه الحاضري وابن المصنف نور الدين والعالمي وابن رمح والبرموي [...], علاء

الدين الحموي والفخر الرزازي ومحب الدين ومحمد الميذومي وآخرون.

ومعناه: أن عبد الله وأبا صالح تابعا يحيى بن بكير. فرواه عن الليث ثلاثة يحيى وعبد الله وأبو صالح، والضمير في قوله: (وتابعه) ثانيًا يعود على عقيل أي: تابع هلال عقيلًا، رواه عن الزهري أيضًا، وهو متابعان (في مرتين)<sup>(١)</sup>، والمتابعة الأولى أقوى كما أسلفناه في الفصول أول هذا الشرح.

وطريقتك في معرفة المتابعة الأولى: أن تنظر طبقة المتابع -بكسر الباء- فتجعله متابعًا لمن هو في طبقته؛ بحيث يكون صالحًا لذلك، ولهذا لم يُسم البخاري هنا المتابع عليه بخلاف الثانية فإنه سماه.

الثاني:

قوله: (وَقَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ: بَوَادِرُهُ). مراده: أن أصحاب الزهري اختلفوا في هذه اللفظة، فروى عقيل، عن الزهري في الحديث: يرجف فؤاده. كما سلف<sup>(٢)</sup>، وتابعه على هذه اللفظة هلال بن رداد<sup>(٣)</sup>، وخالفه يونس ومعمر فرويا عن الزهري: ترجف بواده<sup>(٤)</sup>.

### الثالث: في التعريف بأحوال هؤلاء الرواة:

وقد سلف التعريف بالزهري في الحديث الثالث، وبعبد الله بن يوسف في الحديث الثاني.

(١) سقط من (ج).

(٢) الحديث السالف (٣)، وسيأتي أيضًا برقم (٣٣٩٢) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ﴿واذكر في الكتاب موسى إنه كان مخلصًا﴾. وكذا رواه مسلم ١٦٠/٢٥٤.

(٣) روى هذه المتابعة الحافظ في «تغليق التعليق» ١٥/٢ بسنده من طريق الذهلي، وقال في «الفتح» ٢٨/١: حديث هلال بن رداد في «الزهریات» للذهلي.

(٤) رواية يونس ستأتي برقم (٤٩٥٣) كتاب: التفسير، ورواها مسلم (١٦٠/٢٥٣).

وأما أبو صالح فاسمه عبد الغفار بن داود بن مهران بن زياد بن داود بن ربيعة بن سليمان بن عمير البكري الحراني، ولد بإفريقية سنة أربعين ومائة، وخرج به أبوه وهو طفل إلى البصرة، وكانت أمه من أهلها، فنشأ بها وتفقّه وسمع الحديث من حماد بن سلمة، ثم رجع إلى مصر مع أبيه فسمع من الليث بن سعد وابن لهيعة وغيرهما، وسمع بالشام إسماعيل بن عياش، و(بالجزيرة)<sup>(١)</sup> موسى بن أعين، واستوطن مصر وحدث بها فروى عنه جماعة من أهلها ومن الغرباء، وكان يكره أن يقال له: الحراني، وإنما قيل له: الحراني؛ لأن أخويه عبد الله وعبد الرحمن ولدا بها ولم يزالا بها، وحران مدينة بالجزيرة من ديار بكر، سميت بحرّان بن آزر أخي إبراهيم عليه السلام<sup>(٢)</sup>. روى عنه يحيى بن معين والبخاري. وروى أبو داود عن رجل عنه وخرج له النسائي، وابن ماجه أيضًا. مات بمصر سنة أربع وعشرين ومائتين<sup>(٣)</sup>.

#### فائدة:

أبو صالح في الرواة في مجموع الكتب الستة بزيادة أربعة عشر، هذا وأبو صالح الأشعري الشامي، وأبو صالح الأشعري أيضًا ويقال: الأنصاري، وأبو صالح الجهنّي المصري - كاتب الليث بن سعد - أسمه عبد الله بن صالح - وأبو صالح الحارثي، وأبو صالح الحنفي أسمه عبد الرحمن بن قيس، ويقال: إنه ماهان، وأبو صالح الخوزي لا نعرف أسمه، وأبو صالح السمان ذكوان، وأبو صالح الغفاري

(١) في (ج): بالحيرة.

(٢) أنظر: «معجم ما استعجم» ٤٣٥/٢، «معجم البلدان» ٢٣٥/٢ - ٢٣٦.

(٣) أنظر: ترجمته في «التاريخ الكبير» ١٢١/٦ (١٩٠٤)، «الجرح والتعديل» ٥٤/٦.

(٢٨٩)، «الثقات» ٤٢١/٨، «تهذيب الكمال» ٢٢٥ - ٢٢٨ (٣٤٨٦).

سعيد بن عبد الرحمن، وأبو صالح المكي محمد بن زنبور، روى عن عيسى بن يونس، وأبو صالح مولى طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي، وأبو صالح مولى عثمان بن عفان، وأبو صالح مولى ضباعة أسمه مينا، وأبو صالح مولى أم هانئ أسمه باذان، وكلهم تابعيون خلا ابن زنبور وكاتب الليث، وبعضهم عدّ الأخير صحابياً وله حديث رواه الحسن بن سفيان<sup>(١)</sup> في «مسنده»، وليس في الصحابة على تقديرها من يكتني بهذه الكنية غيره، واحتُرزت بقولي: في الكتب الستة بزيادة عن أبي صالح الواقع في غيرها فإنهم جماعات فوق العشرة وقد بين ذلك الرامهرمزي في «فاصله»<sup>(٢)</sup>.

وأما هلال بن رداد<sup>(٣)</sup> فبراء في أوله وبدالين الأولى مشددة، وهو طائي حمصي الكنانى الكاتب، أخرج له البخاري هنا متبعة لعقيل، وليس له ذكر في البخاري إلا في هذا الموضع ولم يخرج له باقي الكتب الستة، روى عن الزهري، وعنه ابنه أبو القاسم محمد. قال الذهلي: كان كاتباً لهشام، ولم يذكره البخاري في «تاريخه»، ولا ابن

(١) هو الحسن بن سفيان ابن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بن عطاء، الإمام الحافظ الثبت، أبو العباس الشيباني الخراساني النسوي، صاحب «المسند» ولد سنة بضعة وثمانين ومائتين، وهو أسن من بلديه الإمام أبي عبد الرحمن النسائي، وماتا معاً في عام، قال الحاكم: كان الحسن بن سفيان -محدث خراسان في عصره- مقدماً في الثبت والكثرة والفهم والفقه والأدب، وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الرازي: ليس للحسن في الدنيا نظير. أنظر ترجمته في: «الجرح والتعديل» ٣/ ١٦، «سير أعلام النبلاء» ١٥٧/ ١٤ (٩٢)، «الوافي بالوفيات» ٣٢/ ١٢.

(٢) «المحدث الفاصل» ص ٢٨٧ - ٢٩٣.

(٣) أنظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» ٣٠/ ٣٣٣ (٦٦١٧)، «ميزان الاعتدال» ٥/ ٤٣٨ (٩٢٦٦)، «لسان الميزان» ٥/ ٤١٦ (٨٢٢٧).

أبي حاتم في كتابه، وإنما ذكر ابن أبي حاتم ولده محمدًا<sup>(١)</sup>، وليس له ذكر في الكتب الستة، قال ابن أبي حاتم: هلال بن رداد مجهول. ولم يذكره الكلاباذي في رجال الصحيح رأسًا.

وأما يونس فهو أبو يزيد يونس بن يزيد، ويقال بعد يزيد: ابن مشكان بن أبي النجاد - بكسر النون - الأيلي - بفتح الهمزة وبالمثناة - القرشي مولى معاوية بن أبي سفيان، وأخو أبي علي بن يزيد، وعم عبسة بن خالد بن يزيد سمع خلقًا من التابعين، منهم: القاسم وعكرمة وسالم ونافع والزهري وغيرهم، وعنه الأعلام جرير بن حازم وهو تابعي فهذا من رواية الأكابر عن الأصاغر، والأوزاعي والليث وخلق، وكان الزهري إذا قدم أيلة نزل عليه وإذا سار إلى المدينة زامله يونس، وقال أحمد: ما أجد أعلم بحديث الزهري من معمر إلا ما كان من يونس فإنه كتب كل شيء. وقال يحيى: يونس أسند من معمر وهما ثقتان وكان معمر أجل، وفي رواية عنه: يونس أسند من الأوزاعي - يعني: عن الزهري - وقال يحيى أيضًا: أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر ويونس وعقيل وشعيب وابن عيينة، وقال أحمد بن صالح: نحن لا نقدم في الزهري على يونس أحدًا. وأما وكيع فقال: ذاكرت يونس بأحاديث الزهري المعروفة فجهدت أن يقيم لي حديثًا فما أقامه، وفي لفظ: فلم يكن يحفظ. حكاه العجلي<sup>(٢)</sup>.

(١) «الجرح والتعديل» ١١٦/٨ (٥١٥) حيث قال: محمد بن هلال بن رداد الكناني

الشامي، سمع أباه، سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: هو مجهول.

(٢) «معرفة الثقات» للعجلي ٣٨٠/٢، والعجلي هو الإمام الحافظ الأوحى الزاهد،

أبو الحسن، أحمد بن عبد الله بن صالح بن مسلم، العجلي الكوفي، نزيل مدينة =

وقال خالد بن نزار<sup>(١)</sup> فيما حكاه المنتجالي: كان الأوزاعي يحصي على يونس بن يزيد. مات سنة تسع وخمسين ومائة بمصر، روى له الجماعة<sup>(٢)</sup>.

#### فائدة:

في يونس ستة أوجه بتثليث النون مع الهمزة وعدمه، والضم بلا همز أفصح<sup>(٣)</sup>.

وأما معمر فهو أبو عروة معمر بن أبي عمرو، راشد الحداني الأزدي مولا هم عالم اليمن شهد جنازة الحسن البصري، وسمع خلقاً من التابعين منهم: عمرو بن دينار وأيوب وقتادة، وعنه جماعات من التابعين منهم: عمرو بن دينار وأبو إسحاق السبيعي وأيوب ويحيى بن أبي كثير وهذا من رواية الأكابر عن الأصاغر، وعنه أيضاً جماعات غيرهم منهم: ابن جريج وشعبة وابن المبارك، قال عبد الرزاق: سمعت منه عشرة آلاف حديث، وآخر من حدث عنه محمد بن كبير

- = أطرابلس المغرب، قال بعض العلماء: لم يكن له بالمغرب شبيه، ولا نظير في زمانه في معرفة الغريب وإتقانه، وفي زهده وورعه، وسئل ابن معين عنه فقال: هو ثقة ابن ثقة. توفي سنة إحدى وستين ومائتين. أنظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ٤/ ٢١٤، «سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٥٠٥ (١٨٥)، «الوافي بالوفيات» ٧٩/ ٧.
- (١) هو ابن المغيرة بن سليم الغساني مولا هم، أبو يزيد الأيلي، والد طاهر بن خالد بن نزار، روى له أبو داود والنسائي، توفي سنة اثنتين وعشرين ومائتين. أنظر: «تهذيب الكمال» ٨/ ١٨٤ (١٦٥٧).
- (٢) أنظر ترجمة يونس في: «الطبقات الكبرى» ٧/ ٥٢٠، «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٠٦ (٣٤٩٦)، «معرفة الثقات» للعجلي ٢/ ٣٧٩ (٢٠٦٨)، «الجرح والتعديل» ٩/ ٢٤٧ (١٠٤٢)، «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٥٥١ (٧١٨٨).
- (٣) ذكره النووي في «شرح مسلم» ١/ ٧٤.



الصنعاني. قَالَ معمر: جلست إلى قتادة وأنا ابن أربع عشرة سنة فما سمعت منه حديثاً إلا كأنه ينقش في صدري. ولما دخل معمر اليمن كرهوا أن يخرج من بينهم فقال رجل: قيدوه فزوجوه. مات باليمن سنة أربع أو ثلاث أو اثنتين وخمسين ومائة، عن ثمان وخمسين سنة، وقيل: مات سنة خمسين ومائة.

وقال أبو القاسم الطبراني<sup>(١)</sup>: كَانَ معمر بن راشد وسلم بن أبي الذيال فقدما فلم ير لهما أثر<sup>(٢)</sup>، قَالَ الخطيب: حدث عنه عمرو بن دينار المكي وعبد الرزاق بن همام وبين وفاتيهما ست- وقيل: خمس- وثمانون سنة<sup>(٣)</sup>، ثم أعلم أن معمرًا له أوهام معروفة احتملت له في سعة ما أتقن، قَالَ أبو حاتم: صالح الحديث وما حدث به بالبصرة ففيه أغاليط<sup>(٤)</sup>، وضعفه يحيى بن معين في روايته عن ثابت<sup>(٥)</sup>.

(١) هو الإمام الحافظ الثقة الرحال الجوال، محدث الإسلام، أبو القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، صاحب المعاجم الثلاثة، كان ممن كتب عمن أقبل وأدبر، وبرع في هذا الشأن، وجمع وصنف وعمر دهرًا طويلاً، وازدحم عليه المحدثون، ورحلوا إليه من الأقطار، من تصانيفه: «السنة» و«الدعاء» و«مسند شعبة» و«مسند الشاميين» ولم يزل حديث الطبراني رائجًا نافقًا مرغوبًا فيه. توفي لليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة ستين وثلاث مائة. أنظر ترجمته في: «المنتظم» ٥٤/٧، «وفيات الأعيان» ٤٠٧/٢، «سير أعلام النبلاء» ١٦/ ١١٩ (٨٦)، «شذرات الذهب» ٣٠/٣.

(٢) «المعجم الكبير» ١٥٦/١١ عقب حديث (١١٣٤٨).

(٣) «السابق واللاحق» للخطيب البغدادي ص ٣١٧ (١٩٣) ط. الصميعي.

(٤) «الجرح والتعديل» ٢٥٧/٨.

(٥) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٥٤٦/٥، «التاريخ الكبير» ٣٧٨/٧. (١٦٣١)، «الجرح والتعديل» ٢٥٧/٨ (١١٦٥)، «ثقات ابن حبان» ٤٨٤/٧، «تهذيب الكمال» ٣٠٣/٢٨ (٦١٠٤).

## فائدة:

ليس في الصحيحين معمر بن راشد غير هذا بل ليس فيهما من اسمه معمر غيره، نعم في «صحيح البخاري» معمر بن يحيى بن سام الضبي وقيل: إنه بتشديد الميم روى له البخاري حديثاً واحداً في الغسل<sup>(١)</sup>، وفي الصحابة معمر ثلاثة عشر<sup>(٢)</sup>، وفي الرواة معمر في الكتب الأربعة ستة<sup>(٣)</sup>، وفيها مُعَمَّر بالتشديد يخلف خمسة<sup>(٤)</sup>، وفي غيرها خلق: معمر بن بكار شيخ لمُطَيَّن في حديثه وهم<sup>(٥)</sup>، ومعمر بن

(١) سيأتي برقم (٢٥٦) باب: من أفاض على رأسه ثلاثاً، وستأتي ترجمة معمر بن يحيى هناك - إن شاء الله.

(٢) منهم: معمر الأنصاري، ومعمر بن الحارث بن قيس بن عدي بن سعد، ومعمر بن الحارث بن معمر، ومعمر بن حبيب، ومعمر بن حزم بن زيد النجاري، ومعمر والد أبي جزامه السعدي، ومعمر بن أبي سرح بن ربيعة، ومعمر بن عبد الله بن نضلة، ومعمر بن عثمان، ومعمر بن كلاب، ومعمر غير منسوب، ومعمر بن رباب بن حذيفة الجمحي، ومعمر بن عبد الله بن عامر بن إياس. وانظر تراجمهم مفصلة في: «أسد الغابة» ٢٣٤/٥ - ٢٣٧ (٥٠٣٣ - ٥٠٤٣)، و«الإصابة» ٣/ ٤٤٨ - ٤٤٩ (٨١٤٤ - ٨١٥٥).

(٣) هم: معمر بن أبي حبيبة، ومعمر بن راشد الأزدي، ومعمر بن عبد الله بن حنظلة، ومعمر بن المثنى، ومعمر بن مخلد الجزري، ومعمر بن يحيى بن سام. وانظر تراجمهم في: «تهذيب الكمال» ٣٠٢/٢٨ - ٣١٤، ٣١٦ - ٣٢٣ (٦١٠٣) - ٦١٠٥، ٦١٠٧ - ٦١٠٩.

(٤) هم: مُعَمَّر بن سليمان النخعي، ومُعَمَّر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، ومُعَمَّر بن يعمر الليثي، هؤلاء ثلاثة لا خلاف أنهم مُعَمَّر بالتشديد، أما مُعَمَّر بن مخلد السروجي، ومُعَمَّر بن يحيى بن سام، فاختلف فيهما، فقليل: مُعَمَّر، بالتخفيف، وقد مر ذكرهما في مُعَمَّر بالتخفيف، وقيل: بالتشديد، وكذا ذكرهما صاحب «تهذيب الكمال» بالتخفيف والتشديد، أنظر تراجمهم في: «تهذيب الكمال» ٣٢٦/٢٨ - ٣٣١ (٦١١٠ - ٦١١٢).

(٥) أنظره في «ميزان الاعتدال» ٢٧٨/٥ (٨٦٨٠)، و«لسان الميزان» ٦٨/٦ (٨٥٦٥).

الحسن الهذلي مجهول وحديثه منكر<sup>(١)</sup>، ومعمر بن زائدة لا يتابع على حديثه<sup>(٢)</sup>، ومعمر بن زيد مجهول<sup>(٣)</sup>، ومعمر بن أبي سرح مجهول<sup>(٤)</sup>، ومعمر بن عبد الله، عن شعبة لا يتابع على حديثه<sup>(٥)</sup>، وغير ذلك مما ذكرته في «مشتبه النسبة»<sup>(٦)</sup>.

#### فائدة ثانية:

هاتان المتابعتان أشتملتا على مدني ومصري وحمصي ويميني كما أوضحته لك.

#### الوجه الرابع:

البوادر بفتح الباء الموحدة جمع بادرة وهي: اللحمة التي بين المنكب والعنق تضطرب عند فزع الإنسان، قال أبو عبيدة: تكون من الإنسان وغيره، وقال الأصمعي: الفريضة: اللحمة التي بين الجنب والكتف، التي لا تزال ترعد من الدابة وجمعها فرائص. وقال ابن سيده في «المخصص»: البادرتان من الإنسان لحتتان فوق

(١) أنظره في: «الكامل» لابن عدي ٤٢٧/٦ (١٩٠٤)، «الميزان» ٢٧٨/٥ (٨٦٨١)، «لسان الميزان» ٦٨/٦ (٨٥٦٦).

(٢) أنظره في: «ميزان الاعتدال» ٢٧٩/٥ (٢٦٨٣)، «لسان الميزان» ٦٨/٦ (٨٥٦٧).

(٣) أنظره في: «التاريخ الكبير» ٣٧٨/٨ (١٦٣٠)، «ميزان الاعتدال» ٢٧٩/٥ (٨٦٨٤)، «لسان الميزان» ٦٨/٦ (٨٥٦٨).

(٤) أنظره في: «الجرح والتعديل» ٢٥٥/٨ (١١٦١)، «ميزان الاعتدال» ٢٨٠/٥ (٢٦٨٥)، «اللسان» ٦٨/٦ (٨٥٦٩).

(٥) أنظره في: «ميزان الاعتدال» ٢٨٠/٥ (٨٦٨٨)، «لسان الميزان» ٦٨/٦ (٨٥٧٢).

(٦) في باب (مَعْمَرٌ وَمُعَمَّرٌ) أنظر: «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٢٠٢٤-٢٠٢٧، «الإكمال» لابن ماكولا ٢٦٩/٧-٢٧٠، «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين ٢٢٢/٨-٢٢٥.

الرغثاوين وأسفل الشندوة. قَالَ: وقيل: هما جانباً الكركرة، وقيل: هما عرقان يكتنفانها<sup>(١)</sup>، قَالَ: والبادرة من الإنسان وغيره. وقال في «أماليه»: ليست للشاة بادرة، ومكانها صردغة للشاة وهما الأوليان تحت صليفي العنق لا عظم فيها، وادعى الداودي أن البوادر والفؤاد واحد، والذي عند أهل اللغة ما سقناه.

وحين أنقضى الكلام عَلَى حديث عائشة وجابر في بدء الوحي فلنختمه بدرر التقتطها من بحر سيدي أبي محمد عبد الله بن سعد بن أبي جمرة الأزدي الأندلسي بلدي، والذي تغمدهما الله برحمته، وهو حديث أشتمل عَلَى أحكام وآداب وقواعد من أصول الدين والسلوك والترقي:

والدرة الأولى: أن الهداية منه لا بسبب؛ لأنه ﷺ جبل عَلَى الخير ابتداء من غير أن يكون معه من يحرضه عليه فحبيب إليه الخلاء، لأنها عبادة.

الثانية: مداومة العبادة لتحثه الليالي.

الثالثة: أن التبتل الكلي والانقطاع الدائم ليس من السنة، فإنه ﷺ لم ينقطع في الغار وترك أهله.

الرابعة: أن العبادة لا تكون إلا مع إعطاء الحقوق الواجبة وتوفيتها؛ لأنه ﷺ لم يكن يرجع إِلَى أهله إلا لإعطاء حقهم، فكذا غيره من الحقوق.

الخامسة: أن الرجل إِذَا كان صالحاً في نفسه تابِعاً للسنة يرجئ (أن)<sup>(٢)</sup> الله تعالى يؤنسه بالمرائي الحميدة إِذَا كان في زمان مخالفة وبدع.

(١) أنظر: «تاج العروس» ٦ / ٦٣. (٢) في (ج): من.

السادسة: أن البداية ليست كالنهاية؛ لأنه ﷺ أول ما بدئ في نبوته بالمرائي ثم ترقى حتى جاءه الملك يقظة، ثم ما زال في الترقى حتى كان كقاب قوسين أو أدنى. كذلك الأتباع يترقون في مقام الولايات ما عدا مقام النبوة حتى ينتهوا إلى مقام المعرفة والرضا، فمن نال مقامًا فدام عليه بأدبه ترقى إلى ما هو أعلى منه، ويشهد لذلك ما حكى عن بعضهم أنه ما زال في الترقى إلى أن سرى سره من سماء إلى سماء إلى قاب قوسين أو أدنى فنودي: هنا سري بذات محمد السنية حيث سري بسرك<sup>(١)</sup>.

(١) هذا الكلام مردود، وهو من شطحات الصوفية، وما يلبسه الشيطان عليهم، فهم يقولون: إنه ينبغي للمريد أن يختلي بنفسه مدة معينة، كأربعين يومًا مثلما واعد الله موسى ﷺ، ثم بعد ذلك يحصل الخطاب والتنزل، كما يقولون في غار حراء: حصل بعده نزول الوحي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» ١٠/٣٩٤-٣٩٥: وهذا غلط فإن هذه ليست شريعة محمد ﷺ، بل شرعت لموسى ﷺ كما شرع له السبت، والمسلمون لا يستنون، فهذا تمسك بشرع منسوخ، وكذلك تمسك بما كان قبل النبوة. وقد جرب أن من سلك هذه العبادات البدعية أتته الشياطين، وحصل له تنزل شيطاني، وخطاب شيطاني، وبعضهم يطير به شيطانه، وأعرف من هؤلاء عددًا طلبوا أن يحصل لهم من جنس ما حصل للأنبياء من التنزيل فنزلت عليهم الشياطين: لأنهم خرجوا عن شريعة النبي ﷺ التي أمروا بها أهد.

وقال أيضا في ١٠/٣٩٦-٣٩٧: وأما ذكر الأسم المفرد فبدعة لم يشرع، وليس هو بكلام يعقل، ولا فيه إيمان، ولهذا صار بعض من يأمر به من المتأخرين يبين أنه ليس قصدنا ذكر الله تعالى، ولكن جمع القلب على شيء معين حتى تستعد النفس لما يرد عليها، فكان يأمر مريده بأن يقول هذا الأسم مرات، فإذا اجتمع قلبه ألقى عليه حالا شيطانيًا فيلبسه الشيطان، ويخيل إليه أنه قد صار في الملاء الأعلى، وأنه أعطي ما لم يعطه محمد ﷺ ليلة المعراج ولا موسى ﷺ يوم الطور، وهذا وأشباهه وقع لبعض من كان في زماننا أهد.

السابعة: أن المربي أفضل من غيره.

الثامنة: أن الأولى بأهل البداءة الخلوة والاعتزال ولما صار مآله ﷺ إلى ما صار كان إذا سجد غمز أهله فتضم رجلها حيث سجد.

التاسعة: أن الخلوة عون الإنسان على تعبه وصلاحه<sup>(١)</sup>.

العاشرة: مشروعية التسبب في الزاد لدخول الخلوة أو المعتكف، وفيه إظهار لوصف العبودية وفي مخالفته نوع أدعاء، ولهذا كان بعض أهل الطريق إذا دخل خلوته أخذ رغيماً وألقاه تحت وسادته، وواصل

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» ١٠/٣٩٣-٣٩٤: وأما الخلوات فبعضهم يحتج فيها بتحننه بغار حراء قبل الوحي، وهذا خطأ فإن ما فعله ﷺ قبل النبوة، إن كان قد شرعه بعد النبوة فنحن مأمورون باتباعه فيه، وإلا فلا. وهو من حين نبأه الله تعالى لم يصعد بعد ذلك إلى غار حراء، ولا خلفاؤه الراشدون، وقد أقام صلوات الله عليه بمكة قبل الهجرة بضع عشرة سنة، ودخل مكة في عمرة القضاء، وعام الفتح أقام بها قريباً من عشرين ليلة، وأتاها في حجة الوداع، وأقام بها أربع ليالٍ، وغار حراء قريب منه ولم يقصده، وذلك أن هذا كانوا يأتونه في الجاهلية، لأنه لم تكن لهم هذه العبادات الشرعية التي جاء بها بعد النبوة صلوات الله عليه، كالصلاة والاعتكاف في المساجد، فهذه تغني عن إتيان حراء بخلاف ما كانوا عليه قبل نزول الوحي. أه.

ثم قال في ١٠/٣٩٦: وأصحاب الخلوات فيهم من يتمسك بجنس العبادات الشرعية: الصلاة والصيام والقراءة والذكر، وأكثرهم يخرجون إلى أجناس غير مشروعة أه.

وقال في ١٠/٤٠٣: ومما يأمر به الجوع والسهر والصمت مع الخلوة بلا حدود شرعية، بل سهر مطلق، وجوع مطلق، وصمت مطلق مع الخلوة- كما ذكر ذلك ابن عربي وغيره- وهي تولد لهم أحوالاً شيطانية أه.

وقال في ١٠/٤٠٤: فأما الخلوة والعزلة والانفراد المشروع فهو ما كان مأموراً به أمر إيجاب أو استحباب، فالأول كاعتزال الأمور المحرمة ومجانبتها، وأما أعتزال الناس في فضول المباحات وما لا ينفع، وذلك بالزهد فيه فهو مستحب أه.

أيامًا. ولأن في اتخاذه أيضًا قطع تشوف النفس وقلقها والفيض من الله. الحادية عشرة: أن المرء إذا خرج لتعبده يُعلم أهله؛ لأنه معرض هو وهم للآفات، ولأن فيه إدخال السرور عليهم (بإعلامه لهم)<sup>(١)</sup>، وفيه أيضًا الإعلام بموضعه ليرافق في التعب والانقطاع.

الثانية عشرة: أن الشغل اليسير الضروري لا يكون قاطعًا للعبادة؛ لأنها أخبرت أنه ﷺ كان يتحنث الليالي ولم تذكر ذلك في رجوعه إلى أهله، فدل على أن ذلك هو الكثير.

الثالثة عشرة: جواز التورية، وهي إظهار شيء والمراد خلافه إذا كان فيه مصلحة؛ لأن جبريل كان يعلم أنه ﷺ غير قارئ، ولكن قال له ذلك؛ ليتوصل به إلى ما يريد من الغط كما سلف، وكذلك كان ﷺ إذا خرج إلى جهة ورى غيرها، ولو كان غطه له بغير سبب؛ لكان ذلك زيادة في النفور والوحشة.

الرابعة عشرة: أن أمر السائل إذا كان يحتمل وجهين أو وجوهًا فيجيب بأظهرها ويترك ماعداها؛ لأنه لما كان لغط جبريل ﷺ يحتمل طلب القراءة منه ﷺ ابتداء وهو الأظهر ويحتمل طلبها منه لما يلقي إليه، وهو المقصود في هذا الموضع لما ظهر بعد، أجاب ﷺ بالأظهر وهو المعهود من الفصحاء في مخاطباتهم.

الخامسة عشرة: فيه دلالة لمن ذهب من العلماء أن أول الواجبات الإيمان دون النظر، والاستدلال شرط كمال لا شرط صحة؛ لأن قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١] تمت به الفائدة وحصل به الإيمان المجزئ، وقوله بعده ﴿الَّذِي خَلَقَ \* خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ [العلق: ١-٢]

(١) في (ج): بإعلامهم.

هو طلب النظر والاستدلال وهو زيادة كمال الإيمان؛ لأنهم أكمل الناس إيماناً، ويشهد لذلك الحديث الصحيح: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup> ولم يشترط نظراً ولا استدلالاً.

السادسة عشرة: سر نزول هذه السورة أولاً: أنها دلت منطقاً ومفهوماً على ما تضمنه القرآن إجمالاً، فإن كل ما في القرآن من آيات الإيمان والتوحيد والتنزيه دل عليه مضمون أسم الربوبية، وما كان فيه من الأمر والنهي، والترغيب والترهيب، والندب والإرشاد، والمحكم والمتشابه دل عليه مضمون مقتضى حكمة الربوبية، وما كان فيه من استدعاء الفكر والنظر والاستدلال وما أشبه ذلك دل عليه متضمن قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَ \* خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ [العلق: ١-٢] وما كان فيه من المغفرة والرحمة والإيناس والإنعام والترجي والإحسان والإباحة، وما أشبه ذلك دل عليه متضمن كرم الربوبية، ثم بعد هذا الإجمال نزلت الآيات مفصلة ولما كملت قال الله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِالْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٣].

السابعة عشرة: فيه إشارة إلى التسلي والصبر عند نزول الحوادث والوعد بالنصر كما في خلقه أولاً علقه، ثم طوره وأخرجه إلى الوجود، فالإخراج يقابله الخروج، والتطوير يقابله التغيير. الثامنة عشرة: جواز تأديب المعلم للمتعلم وقد مضى.

(١) سيأتي برقم (٢٥) كتاب: الإيمان، باب: فَكَفَّكَ بِحُجِّ نَفْسِكَ الصَّلَاةَ، ورواه مسلم (٢٢) كتاب: الإيمان باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا .. من حديث ابن عمر.

وسيأتي أيضاً برقم (١٣٩٩) كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، ورواه مسلم (٢٠، ٢١) من حديث أبي هريرة.



التاسعة عشرة: أن كتاب الله تعالى لا يؤخذ إلا بقوة؛ لأن جبريل ضمه ﷺ إليه ليتلقى الأمر بأهبة، ويأخذه بقوة، وقد قال تعالى ليحيى: ﴿يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ [مريم: ١٢].

العشرون: أن بالخط يحصل في الباطن قوة تعين على حمل الملقى إليه. الحادية بعد العشرين: مذهب أهل السنة أن النوع الإنساني أفضل من الملائكة<sup>(١)</sup>، وإنما حصل لجبريل هذه القوة؛ لأنه كان حاملاً لكلام الله تعالى في ذلك الوقت.

(١) سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذه المسألة فأجاب بأن صالحى البشر أفضل باعتبار كمال النهاية والملائكة أفضل باعتبار البداية، فإن الملائكة الآن في الرفيق الأعلى منزهيين عما يلبسه بنو آدم، مستغرقين في عبادة الرب، ولا ريب أن هذه الأحوال الآن أكمل من أحوال البشر. وأما يوم القيامة بعد دخول الجنة فيصير صالحو البشر أكمل من حال الملائكة أهـ. «مجموع الفتاوى» ٤/ ٣٤٣.

قال ابن القيم رحمه الله معقباً على كلام شيخه كما في «بدائع الفوائد» ٣/ ١٤٠: وبهذا التفصيل يتبين سر التفضيل وتتفق أدلة الفريقين، ويصالح كل منهم على حقه أهـ. وقال ابن أبي العز الحنفي في «شرح العقيدة الطحاوية» ٢٨١-٢٩٠ وقد تكلم الناس في المفاضلة بين الملائكة وصالحي البشر، وينسب إلى أهل السنة تفضيل صالحى البشر والأنبياء على الملائكة، وإلى المعتزلة تفضيل الملائكة، وأتباع الأشعري على قولين: منهم من يفضل الأنبياء والأولياء، ومنهم من يقف ولا يقطع في ذلك قولاً ..... ثم قال: وكنت ترددت في الكلام على هذه المسألة، لقلّة ثمرتها وأنها قريب مما لا يعني، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه أهـ. ثم قال وحاصل الكلام أن هذه المسألة من فضول المسائل، ولهذا لم يتعرض لها كثير من أهل الأصول أهـ. وكذا قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين كما في «المجموع الثمين» ص ١٣٨.

قلت: ولمن أراد زيادة بيان في هذه المسألة فليراجع «مجموع الفتاوى» ٤/ ٣٥٠-٣٩٢، «شرح العقيدة الطحاوية» ص ٢٨١-٢٩٠، «الحبائك في أخبار الملائكة» للسيوطي ص ١٥٦-١٧٨، «لوامع الأنوار البهية» للسفاريني ٢/ ٣٩٨-٤٠٩.

الثانية بعد العشرين: فيه دلالة لما تقوله الصوفية أن التحلي لا يكون إلا بعد التخلي فتخلي أولاً بالجهد ثم تحلي بالقاء الوحي إليه<sup>(١)</sup>.

الثالثة بعد العشرين: حكمة الغط ثلاثاً من غير زيادة ولا نقصان

(١) هذا الكلام فيه حق وباطل، فالصوفية يقولون إن على المريد أن يختلي، وأن يفرغ قلبه من كل شيء، بل قد يأمر أن يجلس في مكان مظلم ويغطي رأسه، ويقول: الله. الله. الله أو هو. هو. هو.. فإذا فعل ذلك فرغ قلبه واستعد كي ينزل على قلبه من المعرفة ما هو المطلوب، بل قد يقولون: إنه يحصل له من جنس ما يحصل للأنبياء، ومنهم من يزعم أنه حصل له أكثر مما حصل للأنبياء، لذا فهم يقولون: إن النبوة مكتسبة، فإذا تفرغ صفا قلبه، وفاض على قلبه من جنس ما فاض على الأنبياء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ١٠/٤٠٠-٤٠١: إن هذه الطريقة لو كانت حقاً فإنما تكون في حق من لم يأت رسول، فأما من أتاه رسول وأمر بسلوك طريق فمن خالفه ضل. وخاتم الرسل ﷺ قد أمر أمته بعبادات شرعية من صلاة وذكر ودعاء وقراءة، لم يأمرهم قط بتفريغ القلب من كل خاطر وانتظار ما ينزل.

فهذه الطريقة لو قدر أنها طريق لبعض الأنبياء لكانت منسوخة بشرع محمد ﷺ، فكيف وهي طريقة جاهلية لا توجب الوصول إلى المطلوب إلا بطريق الاتفاق، بأن يقذف الله تعالى في قلب العبد إلهاماً ينفعه، وهذا قد يحصل لكل أحد ليس هو من لوازم هذه الطريق.

ولكن التفريغ والتخلي التي جاء بها الرسول ﷺ أن يفرغ قلبه مما لا يحبه الله ويملؤه بما يحبه الله، فيفرغه من عبادة غير الله ويملؤه بعبادة الله وكذلك يفرغه عن محبة غير الله ويملؤه بمحبة الله، وكذلك يخرج عنه خوف غير الله ويدخل فيه خوف الله تعالى، وينفي عنه التوكل على غير الله ويثبت فيه التوكل على الله. وهذا هو الإسلام المتضمن للإيمان الذي يمده القرآن ويقويه، لا يناقضه وينافيه، كما قال جندب وابن عمر: تعلمنا الإيمان ثم تعلمنا القرآن فزددنا إيماناً أه.

قلت: أما إذا كان التخلي تخلياً عن الرذائل، والتحلي تحلياً بالفضائل، فهذا لا بأس به بل هو مطلوب شرعاً كما دلت على ذلك نصوص الكتاب والسنة، والله أعلم.

وجهان: أحدهما: أن البشرية فيها عوالم مختلفة منها العقل وموافقة الملك، ومنها النفس والطبع والشيطان وموافقتهم الهوى والغفلة والعادة المذمومة، وهي أشدها لقول الأمم الماضية: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا أَبَاقُطْمَعُونَ أُمَّةً﴾ [الزخرف: ٢٢]. وقد قال الأطباء: إن العادة طبع خامس، فكانت تلك الغطات مذهبة لتلك الخصال الثلاثة وموافقيها، وبقي العقل والملك (الذين)<sup>(١)</sup> هما قابلان للحق والنور، وإن كان ﷺ مطهراً من الشيطان ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَبَّاكَ فَطَهَّرَ﴾ [المدر: ٤] وثيابه لا شك في طهارتها على كل تأويل، لكن هذا مقتضى الحكمة في تكليف البشرية وترقيها.

الثاني: أن (الدين)<sup>(٢)</sup> على ثلاث مراتب إيمان وإسلام وإحسان، فكانت تلك الغطات مبالغة في التحلي بكلها؛ لأن إيمانهم أقوى من إيمان أتباعهم لعلو مقامهم.

الرابعة بعد العشرين: فيه دلالة على أن التحلي مكتسب وفيض من الرب جل جلاله، وقد جمعا له ﷺ بالتحنث والغط، وقد يجتمعان لأفراد من أمته، وقد ينفرد بعض بالكسب وبعض بالفيض كالفضيل<sup>(٣)</sup>

(١) كذا في الأصول و«بهجة النفوس».

(٢) في (ج): الإيمان. وهو الذي في «بهجة النفوس».

(٣) هو الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر، الإمام القدوة الثبت، شيخ الإسلام، أبو علي التميمي، المجاور بحرم الله، قال النضر بن شميل: سمعت الرشيد يقول: ما رأيت في العلماء أهيأ من مالك، ولا أروع من الفضيل، روي في زهده وورعه الكثير.

أنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٤/٤٧، «تهذيب الكمال» (١١٠٤)، «سير أعلام النبلاء» ٨/٤٢١ (١١٤)، «تذكرة الحفاظ» ١/٢٤٥، «شذرات الذهب» ١/٣٦١.

وابن أدهم<sup>(١)</sup> وكثير ما هم<sup>(٢)</sup>.

الخامسة بعد العشرين: أن الإنسان إنما يخاطب أولاً بما يعرف أنه يصل إلى فهمه بسرعة من غير مشقة ولا بحث يحتاج إليه؛ لأن الله تعالى قد أحال نبيه ﷺ على أن ينظر أولاً في خلق نفسه بقوله: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ [العلق: ٢] ولم يقل له: الذي خلق السموات والأرض والأفلاك وغير ذلك، وإنما قال له ذَلِكَ بعد ما تقرر له خلق نفسه.

السادسة بعد العشرين: أن الفكرة أفضل الأعمال؛ لأن في ضمن قوله: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ ما يستدعي الفكرة فيما قبل حتى يحصل بذلك القطع. وليس الإيمان به بعد الفكرة كالإيمان به بديهية. ولهذا المعنى أشار ﷺ فيما روي عنه: «تفكر ساعة خير من عبادة سنة»<sup>(٣)</sup> وفي

(١) هو إبراهيم بن أدهم بن منصور بن يزيد بن جابر، القدوة الإمام العارف، سيد الزهاد، مولده في حدود المائة، وتوفي سنة اثنتين وستين ومائة. أنظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ٣٨٧/٧ (١٤٢)، «الوافي بالوفيات» ٣١٨/٥، «شذرات الذهب» ٢٥٥/١.

(٢) أنظر ما سبق في مسألة التخلي قبل التحلي.

(٣) روي هذا الحديث من عدة طرق وبألفاظ مختلفة. فرواه أبو الشيخ في «العظمة» (٤٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٦٢٧) كلاهما من طريق عثمان بن عبد الله القرشي، قال: ثنا إسحاق بن نجيج الملقبي، قال: ثنا عطاء الخراساني عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة».

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، وفي الإسناد كذابان، فما أفلت وضعه من أحدهما إسحاق بن نجيج، قال أحمد: هو أكذب الناس، وقال يحيى: هو معروف بالكذب ووضع الحديث، وقال الفلاس: كان يضع الحديث على رسول الله ﷺ صراحاً، والثاني: عثمان، قال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات أه. وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (٤٣١٩): إسناده ضعيف!

وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٩٨٨)، و«الضعيفة» (١٧٣): موضوع. =

لفظ: «خير من عبادة الدهر»<sup>(١)</sup>؛ لأن المرء إذا تفكر قوي إيمانه.

السابعة بعد العشرين: أن المتفكر ينظر بعد العظمة والجلال في العفو والكرم؛ لأنه عَقَّبَ ما مضى بقوله: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [العلق: ٣].

= ورواه أبو الشيخ في «العظمة» (٤٣) من طريق عمار بن محمد، عن ليث، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، موقوفًا بلفظ: تفكر ساعة خير من قيام ليلة. وإسناده ضعيف؛ ليث هو ابن أبي سليم، قال الحافظ في «التقريب» (٥٦٨٥): صدوق أختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك. ورواه ابن سعد ٣٩٢/٧، وهناد في «الزهد» (٩٤٣)، والبيهقي في «الشعب» ١/١٣٥ - ١٣٦ (١١٨) من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن أم الدرداء عن أبي الدرداء، موقوفًا بلفظ: تفكر ساعة خير من قيام ليلة. وكذا رواه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٠٨ - ٢٠٩ من طريق إبراهيم بن إسحاق ثنا قيس بن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن أبي الدرداء به.

ورواه أبو الشيخ (٤٩) عن عمر بن قيس الملائي قال: بلغني أن تفكر ساعة خير من عمل دهر من الدهر.

ورواه ابن أبي شيبه ١٩٧/٧ (٣٥٢١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٧١ عن الحسن من قوله، بلفظ حديث أبي الدرداء.

ورواه الديلمي كما في «الفردوس» (٣٢٩٧) عن أنس بلفظ: تفكر ساعة في اختلاف الليل والنهار خير من عبادة ثمانين سنة.

قال العراقي (٤٣١٩): إسناده ضعيف جدًا.

وقال الألباني: رواه الديلمي بسنده إلى سعيد بن ميسرة سمعت أنس بن مالك يقول: تفكر ساعة.. الحديث وهو موضوع أيضًا؛ سعيد بن ميسرة، قال الذهبي: مظلم الأمر، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات، وقال الحاكم: روى عن أنس موضوعات، وكذبه يحيى القطان. أهـ. «الضعيفة» ١/ ٣٢٢ بتصرف يسير.

وانظر: «تذكرة الموضوعات» ص ١٨٨ - ١٨٩، و«كشف الخفاء» ١/ ٣١٠ (١٠٠٤).

(١) أنظر التخريج السابق.

الثامنة بعد العشرين: أن من أصابه أمرٌ له أن يتداوى بحسب ما اعتاد ما لم يكن حراماً؛ لأنه ﷺ لما أن أصابه الرعب رجع إلى ما اعتاد من التدبير وقال: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي».

التاسعة بعد العشرين: طلب الاختصار لقوله، وأخبرها الخبر ولم يأت به الراوي مفصلاً.

الثلاثون: أن الواقع إذا وقع لأهل الطريق، وكان يحتمل التخويف والبشارة بحثوا عن الخوف وإن كان ضعيفاً.

الحادية بعد الثلاثين: جواز الحكم بالعادة، وذلك حيث لا خلل؛ لأن خديجة حكمت بما أجرى الله تعالى من عادته فيما أدعته، وورقة أخبر بأنه الناموس عملاً بالعادة.

الثانية بعد الثلاثين: جواز الحلف على العادة المجراة على العباد. الثالثة بعد الثلاثين: أن المرء إذا أصابه أمر مهم له أن يحدث بذلك أهله ومن يعتقد من أصحابه إذا كانوا ذا دين ونظر. الرابعة بعد الثلاثين: أن من ادعى شيئاً فعليه أن يأتي بالدليل على صدق دعواه.

الخامسة بعد الثلاثين: أن المرء إذا وقع له واقع أن يسأل عنه أهل العلم والنهي.

السادسة بعد الثلاثين: جواز خروج المرأة مع زوجها. السابعة بعد الثلاثين: أن من وصف أمراً لا يزيد على ما فيه من الصفات الحميدة؛ لأن الراوي أخبر عن ورقة بما فيه من غير زيادة. الثامنة بعد الثلاثين: أن أهل الفضل إذا استشاروا أمراً في شيء بادر المستشار في عونهم ومشاركتهم؛ لأن خديجة بادرت إلى الخروج من

غير أن تقول: أمضى إلى فلان.

التاسعة بعد الثلاثين: أن المرء إذا عرضت له حاجة عند أهل الفضل فالسنة فيه أن يقدم إليه من يدل عليهم إن وجد ذلك؛ لأنه ﷺ لم يمض وحده لورقة وإنما مضى مع خديجة التي هي من قرابة ورقة.

الأربعون: أن من كان سفيراً بين أهل الفضل أن يتحرز في كلامه بينهم ويعطي لكل واحد منهم مرتبته ومنزلته؛ لأن خديجة قالت لورقة: (أسمع من ابن أخيك)؛ لأنه أعز وأرفع له ﷺ، ولهذا لم تعبر بالابن لاقتضائه رفعة الأب عليه، ولا بالأخ؛ لاقتضائه المساواة.

الحادية بعد الأربعين: التقدم في الكلام عن أهل الفضل نيابة عنهم وترفعاً لهم؛ لأن خديجة بادرت في الكلام لورقة قبله ﷺ خدمة له وتكريماً.

الثانية بعد الأربعين: أن صاحب الواقعة أولى بذكرها من غيره؛ لأن خديجة رضي الله عنها أحالت عليه ﷺ.

الثالثة بعد الأربعين: تمنى الخير لنفسه؛ لأن ورقة تمنى أن يكون جذعاً عند الرسالة.

الرابعة بعد الأربعين: أن العالم بالشيء يعرف مآله على جري العادة، له أن يحكم بالمآل إذا رأى المبادئ؛ لأن ورقة لما أن علم برسالته علم بإخراجه، وفيه أيضاً الحكم بالعادة.

الخامسة بعد الأربعين: أن التجربة تحدث علماً زائداً؛ فإنه ﷺ طرد الحُكم وقاس عليه، وورقة أخبر بما جرت به العادة وأفادته التجربة، ولهذا قال لقمان لولده: يا بني عليك بذوي التجارب.

السادسة بعد الأربعين: فيه دلالة للصوفية<sup>(١)</sup> في قولهم أَسْتَصْحَاب العمل وترك الألتفات ودوام الإقبال؛ لأن النظر إلى (كثرة)<sup>(٢)</sup> العمل تورث الكسل، فكيف به إذا كان النظر لغير العمل؟ ومنه قولهم للوقت: سيف. المراد: أقطع الوقت بالعمل؛ لئلا يقطعك بالتسويق<sup>(٣)</sup>.



(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ٦٠٥/١١: أما لفظ الصوفية فإنه لم يكن مشهوراً في القرون الثلاثة، وإنما أشتهر التكلم به بعد ذلك، وقد نُقل التكلم به عن غير واحد من الأئمة والشيخ: كالإمام أحمد بن حنبل، وأبي سليمان الداراني، وغيرهما. وقد روي عن سفيان الثوري أنه تكلم به، وبعضهم يذكر ذلك عن الحسن البصري، وتنازعوا في المعنى الذي أضيف إليه الصوفي، فإنه من أسماء النسب، كالقرشي، والمدني، وأمثال ذلك.

ف قيل: إنه نسبة إلى أهل الصفة وهو غلط؛ لأنه لو كان كذلك ل قيل: صُفِّي. وقيل: نسبة إلى الصف المقدم بين يدي الله، وهو أيضاً غلط؛ فإنه لو كان كذلك ل قيل: صُفِّي. وقيل: نسبة إلى الصفوة من خلق الله وهو غلط؛ لأنه لو كان كذلك ل قيل: صفوي، وقيل: نسبة إلى صوفة بن بشر بن أد بن طابخة، قبيلة من العرب كانوا يجاورون بمكة من الزمن القديم، ينسب إليهم النساك، وهذا وإن كان موافقاً للنسب من جهة اللفظ، فإنه ضعيف أيضاً؛ لأن هؤلاء غير مشهورين، ولا معروفين عند أكثر النساك، ولأنه لو نسب النساك إلى هؤلاء لكان هذا النسب في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم أولى، ولأن غالب من تكلم باسم الصوفي لا يعرف هذه القبيلة، ولا يرضى أن يكون مضافاً إلى قبيلة في الجاهلية لا وجود لها في الإسلام. وقيل: -وهو المعروف- إنه نسبة إلى لبس الصوف أه. وقال في ١٠/٣٦٩: والنسبة في الصوفية إلى الصوف؛ لأنه غالب لباس الزهاد أه.

(٢) في (ج): أكثر.

(٣) أنتهى كلام ابن أبي جمرة من «بهجة النفوس» ٨/١ - ٢٥ بتصرف.



## ٥ - باب

٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَلْفُظِينَ إِنَّا وَجَدَ لَلْبَاءَ نَا﴾ ﴿١٦﴾ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ - فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا. وَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا. فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَلْفُظِينَ إِنَّا وَجَدَ لَلْبَاءَ نَا﴾ ﴿١٧﴾ أُمَّةٌ جَمَعُهُ فَمَا ﴿١٧﴾ قَالَ: جَمَعُهُ لَكَ فِي صَدْرِكَ، وَتَقْرَأُهُ ﴿١٨﴾ كُمْ الْمُتَنَفِّضِينَ قُرْآنَهُ ﴿١٨﴾ قَالَ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ﴿١٩﴾ ثُمَّ رُسُلًا أُولَى أَجْنَحَةٍ ﴿١٩﴾ [القيامة] ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ. [٤٩٢٧، ٤٩٢٨، ٤٩٢٩، ٥٠٤٤، ٧٥٢٤ - مسلم ٤٤٨ - فتح ٢٩/١]

## الحديث الخامس:

قال البخاري رحمه الله:

ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَلْفُظِينَ إِنَّا وَجَدَ لَلْبَاءَ نَا﴾ ﴿١٦﴾ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا. وَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا. فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَلْفُظِينَ إِنَّا وَجَدَ لَلْبَاءَ نَا﴾ ﴿١٧﴾ أُمَّةٌ جَمَعُهُ فَمَا ﴿١٧﴾ قَالَ: جَمَعُهُ لَكَ فِي صَدْرِكَ، وَتَقْرَأُهُ ﴿١٨﴾ كُمْ الْمُتَنَفِّضِينَ قُرْآنَهُ ﴿١٨﴾ قَالَ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ﴿١٩﴾ ثُمَّ رُسُلًا أُولَى أَجْنَحَةٍ ﴿١٩﴾ [القيامة] ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا كَانَ قَرَأَ.

الكلام عليه من وجوه:

أحدها:

هذا الحديث أخرجه البخاري هنا، عن موسى، عن أبي عوانة، وفي التفسير، وفضائل القرآن، عن قتيبة، عن جرير، كلهم عن موسى بن أبي عائشة، عن سعيد بن جبير<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم في الصلاة عن إسحاق بن إبراهيم وقتيبة وغيرهما، عن جرير، وعن قتيبة، عن أبي عوانة كلاهما عن موسى بن أبي عائشة به<sup>(٢)</sup>.

ولمسلم: فإذا ذهب قرأه كما وعده الله<sup>(٣)</sup>. وللبخاري في التفسير: ووصف سفيان: يريد أن يحفظه<sup>(٤)</sup>، وفي أخرى: يخشى أن يتفلت منه<sup>(٥)</sup> ولمسلم في الصلاة: (لتعجل به) أَخَذَ أَهْلُكُمْ أُمَّةً جَمْعُهُ فَمَا ﴿١٧﴾ [القيامة: ١٧] إِنْ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ آيَةً (وقرآنه) فتقرأه ﴿كُمُ الْمُخَفِّقِينَ قُرْآنَهُ﴾ ﴿١٨﴾. قَالَ: أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمَعَ لَهُ ﴿لَا أُولَى أَجْنَحَةٍ﴾ أَنْ نَبِينَهُ بِلِسَانِكَ<sup>(٦)</sup>.

ورواه الترمذي من حديث سفيان بن عيينة، عن موسى، عن سعيد، عن ابن عباس قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ يَحْرُكُ بِهِ لِسَانَهُ

(١) سيأتي برقم (٤٩٢٩) كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿كُمُ الْمُخَفِّقِينَ قُرْآنَهُ﴾، وبرقم (٥٠٤٤) كتاب: فضائل القرآن، باب: الترتيل في القراءة.  
(٢) مسلم (٤٤٨) كتاب: الصلاة، باب: الأستماع للقراءة.  
(٣) مسلم (١٤٧ / ٤٤٨) كتاب: الصلاة، باب: الأستماع للقراءة.  
(٤) سيأتي برقم (٤٩٢٧) كتاب: التفسير، سورة القيامة، باب: قوله: ﴿لَا قُلُوبُ يَفْقِينَ﴾ إِنَّا وَجَدْنَاهُمْ نَا ﴿١٦﴾.

(٥) سيأتي برقم (٤٩٢٨) كتاب: التفسير، سورة القيامة، باب: أَخَذَ أَهْلُكُمْ أُمَّةً جَمْعُهُ فَمَا ﴿١٧﴾. ﴿١٧﴾  
(٦) مسلم (١٤٧ / ٤٤٨). كتاب: الصلاة، باب: الأستماع للقراءة.

يريد أن يحفظه، فأنزل الله: ﴿لَا تَلْفُتِينَ إِنَّا وَجَدَ لِبَاءَنَا﴾ [القيامة: ١٦] قَالَ: فكان يحرك به شفتيه، وحرك سفيان شفتيه، ثم قَالَ: حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

### الوجه الثاني: في التعريف برجاله:

أما ابن عباس فهو أبو العباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ، أمه أم الفضل لبابة الكبرى بنت الحارث<sup>(٢)</sup>، أخت ميمونة أم المؤمنين، كان يقال له: الحبر والبحر؛ لكثرة علمه، وترجمان القرآن، وهو والد الخلفاء، وأحد العبادلة الأربعة، دعا له رسول الله ﷺ بالحكمة<sup>(٣)</sup>، والتفقه في الدين<sup>(٤)</sup> وتعلم التأويل<sup>(٥)</sup>، أي: تأويل القرآن، فأخذ عنه الصحابة

- (١) الترمذي (٣٣٢٩) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة القيامة.
- (٢) هي لبابة بنت الحارث بن حزن الهلالية، من بني هلال بن عامر بن صعصعة، ينسبونها: لبابة بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهرم بن ربيعة بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة، أم الفضل. أنظر ترجمتها في: «معركة الصحابة» ٦/ ٣٤٣٦ (٤٠٠٤)، «الاستيعاب» ٤/ ٤٦١ (٣٥١٤)، «أسد الغابة» ٧/ ٢٥٣ (٧٢٤٤)، «الإصابة» ٤/ ٣٩٨ (٩٤٢).
- وهذه الكبرى تميزاً لها عن لبابة الصغرى، وهي لبابة بنت الحارث بن حزن الهلالية، أخت لبابة الكبرى، المتقدم ذكرها، ولبابة الصغرى هذه هي أم خالد بن الوليد، في إسلامها وصحبته نظر، قاله ابن عبد البر وتبعه ابن الأثير، أنظر ترجمتها في: «الاستيعاب» ٤/ ٤٦٢ (٣٥١٥)، «أسد الغابة» ٧/ ٢٥٤ (٧٢٤٥)، «الإصابة» ٤/ ٣٩٨ (٩٤٣). وفيه رد للحافظ على ما أدعاه كل من ابن عبد البر وابن الأثير من عدم ثبوت صحبتها وإسلامها.
- (٣) سيأتي برقم (٣٧٥٦) في فضائل الصحابة، باب: ذكر ابن عباس رضي الله عنهما.
- (٤) سيأتي برقم (١٤٣) كتاب: الوضوء، باب: وضع الماء عند الخلاء.
- (٥) رواه بتمامه أحمد في «المسند» ١/ ٢٦٦، ٣١٤، ٣٢٨، ٣٣٥، و «فضائل الصحابة» (١٨٥٦، ١٨٥٨)، وابن سعد ٢/ ٣٦٥، والضياء في «المختارة» ١٠/ =

ذَلِكَ ودعا له أيضًا فقال: «اللهم بارك فيه وانشر منه واجعله من عبادك الصالحين»<sup>(١)</sup>. «اللَّهُمَّ زده علمًا وفقهًا»<sup>(٢)</sup> وهي أحاديث صحاح كلها كما قاله أبو عمر بن عبد البر<sup>(٣)</sup>، وفي البخاري أنه ﷺ ضمه إليه وقال: «اللَّهُمَّ علمه الكتاب»<sup>(٤)</sup>. وتعظيم عمر بن الخطاب له وتقديمه على الكبار مشهور<sup>(٥)</sup>. وهو أحد الستة المكثرين عن النبي ﷺ.

قال الإمام أحمد: ستة من الصحابة أكثروا الرواية عن رسول الله ﷺ وعمره: أبو هريرة، وابن عباس، وابن عمر، وعائشة، وجابر بن عبد الله، وأنس رضي الله عنه، وأبو هريرة أكثرهم حديثًا. وقال أيضًا: ليس أحد

= ٢٢١ - ٢٢٣ (٢٣٣ - ٢٣٥) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعًا: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل». قال الضياء: أخرج البخاري ومسلم: «اللهم فقهه في الدين»، ولم يخرج: «وعلمه التأويل» وهذه زيادة حسنة.

وقال الألباني في «الصحيحة» (٢٥٨٩): الحديث صحيح بهذا التمام. (١) رواه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٥٥٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣١٥ من حديث ابن عمر، دون قوله: «واجعله من عبادك الصالحين». قال أبو نعيم: تفرد به داود بن عطاء المدني، قال ابن عدي: في حديثه بعض النكرة. وقال الحافظ في «التقريب» (١٨٠١): ضعيف.

(٢) رواه أحمد في «المسند» ١/ ٣٣٠، وكذا في «فضائل الصحابة» ٢/ ١٢١٢ (١٨٥٧)، و٢/ ١٢٢٥ (١٨٨٩)، و٢/ ١٢٣٣ (١٩٠٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» في مسند عبد الله بن عباس (السفر الأول/ ٢٦٤) من طريق عمرو بن دينار، عن كريب، عن ابن عباس قال: دعا لي رسول الله ﷺ أن يزيدني علمًا وفقهًا. قال الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٢٨٤: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) «الاستيعاب» ٣/ ٦٧.

(٤) سيأتي برقم (٧٥) كتاب: العلم، باب: قول النبي ﷺ: «اللهم علمه الكتاب».

(٥) من ذلك ما سيأتي برقم (٣٦٢٧) كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام.

من الصحابة أكثر فتيا منه، ومناقبه في «الصحيح» وغيره جملة أفردت بالتأليف منها: أنه ﷺ حنكه بريقه<sup>(١)</sup>.

روى عن النبي ﷺ ألف حديث وستمائة وستين حديثاً، أئفقا منها على خمسة وتسعين، وانفرد البخاري بمائة وعشرين، ومسلم بتسعة وأربعين<sup>(٢)</sup>.

ولد بالشعب قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث عشرة سنة. وقال أحمد: خمس عشرة، والأول هو المشهور. وروى مجاهد عنه أنه قال: رأيت جبريل مرتين<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» ١٧٠١/٣ (٤٢٥٧) عن مجاهد، وذكره ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٩١/٣.

(٢) قال السيوطي: أكثرهم حديثاً أبو هريرة، روى خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثاً، أئفقا الشيخان منها على ثلاثمائة وخمسة وعشرين، وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين، ومسلم بمائة وتسعة وثمانين.

ثم ابن عمر روى ألفي حديث وستمائة وثلاثين حديثاً، ثم أنس بن مالك روى ألفين ومائتين وستة وثمانين حديثاً، ثم عائشة روت ألفين ومائتين وعشرة، ثم ابن عباس روى ألفاً وستمائة وستين حديثاً، وجابر بن عبد الله روى ألفاً وخمسمائة وأربعين حديثاً. أه «تدريب الراوي» ٣١٠/٢ - ٣١١ بتصرف.

وانظر: «علوم الحديث» ص ٢٩٦ - ٢٩٧، و«المقنع» ٤٩٤/٢ - ٤٩٥.

(٣) رواه أحمد في «فضائل الصحابة» ١٢٣٣/٢ - ١٢٣٤ (١٩١١)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٢٥٩)، والطبراني ٢٦٤/١٠ (١٠٦١٥) من طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عباس به.

وإسناده ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم، قال الحافظ في «التقريب» (٥٦٨٥): صدوق أختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، ورواه الترمذي (٣٨٢٢)، وابن سعد ٣٧٠/٢، وأحمد في «فضائل الصحابة» ١٠٦٨/٢ - ١٠٦٩ (١٥٦١)، والطبري في «تهذيب الآثار» مسند ابن عباس (٢٦٠) من طريق ليث عن أبي الجهم عن ابن عباس به.

روى عنه جماعة من الصحابة منهم: أنس وابن عمر وخلق من التابعين. روى عنه أيضًا أخوه كثير بن العباس<sup>(١)</sup>.

مات بالطائف، وقبره بها مشهور يزار. سنة ثمان وستين ابن إحدى وسبعين سنة على الصحيح في أيام ابن الزبير، وصلى عليه محمد بن الحنفية، وقال: اليوم مات رباني هذه الأمة. وهو أحد أولاد العباس العشرة، وليس في الصحابة عبد الله بن عباس غيره، فهو إذاً من الأفراد<sup>(٢)</sup>.

#### فائدة:

عبد الله هذا أحد العبادلة، وثانيهم: عبد الله بن الزبير، وثالثهم: عبد الله بن عمر، ورابعهم: عبد الله بن عمرو بن العاص. وحذف الجوهرى في «صحاحه»<sup>(٣)</sup> ابن الزبير<sup>(٤)</sup>.

ووهم النووي في «مبهمات»<sup>(٥)</sup>، والقطعة التي له على هذا الكتاب

= وإسناده ضعيف أيضًا؛ لضعف ليث، ولأنه مرسل، قال الترمذي: حديث مرسل ولا نعرف لأبي جهضم سماعًا من ابن عباس، وقد روي عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس أنه قال الألباني في «ضعيف الترمذي»: ضعيف الإسناد.

(١) ستأتي ترجمته عند شرح حديث (١٠٤٦).

(٢) أنظر ترجمته في: «معجم الصحابة» للبغوي ٣/ ٤٨٢ - ٤٨٩، و«معجم الصحابة»

لابن قانع ٢/ ٦٦ (٥٠٢)، و«أسد الغابة» ٣/ ٢٩٠ - ٢٩٤ (٣٠٣٥)، و«الإصابة» ٢/ ٣٣٤ - ٣٣٤ (٤٧٨١).

(٣) ورد بهامش (ف): في باب: عبد. وأثبتته فيها في باب: الألف اللينة بدل ابن عمرو، ذكره في آخر «الصحاح».

(٤) «الصحاح» ٢/ ٥٠٥.

(٥) «الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمة» للنووي ص (٦٠٩) المطبوع مع كتاب «الأسماء المبهمة» للخطيب.

عليه، حيث زعم أنه أثبت ابن مسعود منهم وحذف ابن عمرو، وهذا غلط عليه، فإنه لم يذكر ابن مسعود وأثبت ابن عمرو، وقد (ذكر) ابن الزبير كما نبهنا عليه.

وأما سعيد بن جبير فهو الإمام المجمع على جلالته وثقته وعلو مرتبته في العلوم تفسيراً وحديثاً وفقهاً، أبو محمد سعيد بن جبير بن هشام الكوفي الأسدي الوالبي - بكسر اللام وبالباء الموحدة - نسبة إلى ولاء بني والبة. ووالبة هو ابن الحارث بن ثعلبة بن دودان بدالين مهملتين - بضم الدال الأولى - (بن أسد بن خزيمة)<sup>(١)</sup>، سمع سعيد خلقاً من الصحابة منهم العبادة غير ابن عمرو.

وعنه خلق من التابعين منهم الزهري، وممن روى عنه ابنه عبد الملك وعبد الله، مات سنة خمس وتسعين عن تسع وأربعين سنة، قتله الحجاج صبراً.

قال خلف بن خليفة: حَدَّثَنَا بَوَابُ الْحَجَّاجِ قَالَ: رَأَيْتُ رَأْسَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بَعْدَ مَا سَقَطَ مِنَ الْأَرْضِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ<sup>(٢)</sup>، وقال خلف عن رجل: إنه لما نَدَرَ رَأْسَهُ هَلَلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَفْصَحُ بِهَا<sup>(٣)</sup>. وقيل: إن الحجاج قال له: أَخْتَرُ أَيَّ قَتْلَةٍ شِئْتَ قَالَ: أَخْتَرُ أَنْتَ لِنَفْسِكَ، الْقَصَاصَ أَمَامَكَ. وَلَمْ يَعِشِ الْحَجَّاجُ بَعْدَهُ إِلَّا أَيَّامًا<sup>(٤)</sup>، ولما

(١) ساقطة: من (ج).

(٢) رواه أسلم بن سهل الواسطي في «تاريخ واسط» ص ٩١، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٩١ / ٤.

(٣) رواه ابن سعد في «طبقاته» ٢٦٥ / ٦، والطبري في «تاريخه» ٢٤ / ٤.

(٤) رواه مطولاً أبو نعيم في «الحلية» ٢٩١ - ٢٩٤، وذكرها الذهبي في «السير» ٤ / ٣٢٣، وقال: هذه حكاية منكورة، غير صحيحة. أهـ.

قدم أصبهان لم يحدث ثم لما رجع الكوفة حدث، ف قيل له في ذلك، فقال: أنشر برك حيث تعرف<sup>(١)</sup>.

وأما الراوي عن سعيد فهو موسى بن أبي عائشة أبو الحسن الكوفي الهمداني -بالمهملة- مولى آل جعدة بن هبيرة، روى عن كثيرين من التابعين، وعنه الأعلام الثوري وغيره ووثقه السفينان ويحيى بن معين وذكره ابن حبان في «ثقاته»<sup>(٢)</sup>، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: صالح الحديث. قُلْتُ: يحتج بحديثه؟ قَالَ: يكتب حديثه<sup>(٣)</sup>، وقال جرير: رأيت لا يخضب وكان إذا رأيت ذكرت الله لرؤيته. ولما ساقه البخاري في التفسير عنه قَالَ: وكان ثقة<sup>(٤)</sup>.

وأما الراوي عنه فهو أبو عوانة -بفتح العين- واسمه الوضاح بن عبد الله الإشكري -ويقال: الكندي- الواسطي مولى يزيد بن عطاء وقيل: عطاء بن عبد الله الواسطي، كان من سبي جرجان. رأى الحسن وابن سيرين، وسمع من محمد بن المنكدر حديثاً واحداً، وسمع خلقاً بعدهم من التابعين وأتباعهم.

(١) رواه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٣١٦/١، أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٣٢٤/١، وانظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٢٥٦/٦ - ٢٦٧، و«التاريخ الكبير» ٤٦١/٣ - ٤٦٢ (١٥٣٣)، و«معرفه الثقات» ٣٩٥/١ (٥٧٨)، و«الجرح والتعديل» ٩/٤ - ١٠ (٢٩)، و«تهذيب الكمال» ٣٥٨ - ٣٧٦ (٢٢٤٥).

(٢) «الثقات» ٤٠٤/٥.

(٣) «الجرح والتعديل» ١٥٧/٨.

(٤) سيأتي برقم (٤٩٢٧) كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿لَا تَقُولُوا لِمَنْ يُعَذِّبُكُمُ اللَّهُ إِنَّا وَجَدْنَا

عَابَاءَنَا ۖ﴾.

وانظر ترجمة موسى بن أبي عائشة في: «الطبقات الكبرى» ٣٢٦/٦، «التاريخ الكبير» ٢٨٩/٧ (١٢٣٤)، «الجرح والتعديل» ١٥٦/٨ (٧٠٠)، «ثقات ابن حبان» ٤٠٤/٥، «تهذيب الكمال» ٩٠/٢٩ (٦٢٧١).



وروى عنه الأعلام منهم: شعبة ووكيعة وابن مهدي.  
 قال عفان: كان صحيح الكتاب ثبثًا، وهو في جميع حاله أصح حديثًا عندنا من شعبة. وقال أحمد: إذا حدث من كتابه فهو أثبت من شريك، وإذا حدث من غير كتابه وهم، وقال أبو زرعة: بصري ثقة إذا حدث من كتابه. وقال ابن أبي حاتم: كتبه صحيحة، وإذا حدث من حفظه غلط كثيرًا وهو صدوق ثقة<sup>(١)</sup>.

مات سنة ست وسبعين ومائة، وقيل: سنة خمس وسبعين.  
 قال الخطيب: حدث عنه شعبة والهيثم بن سهل التستري، وبين وفاتيهما مائة سنة وسنة واحدة أو أكثر<sup>(٢)</sup>.

وأما الراوي عنه فهو أبو سلمة موسى بن إسماعيل المنقري - بكسر الميم وإسكان النون وفتح القاف - نسبة إلى منقر بن عبيد بن مقاعس البصري الحافظ المكثّر الثقة الثبت، التبوذكي - بفتح التاء المثناة فوق، ثم موحدة مضمومة، ثم واو، ثم ذال معجمة مفتوحة - سمع المبارك بن فضالة وحماد بن سلمة، وسمع من شعبة حديثًا واحدًا وطبقتهما.

روى عنه يحيى بن معين، والبخاري وأبو داود، وغيرهم من الأعلام، وروى له مسلم والترمذي وأبو داود عن رجل عنه، والذي رواه مسلم حديث واحد: حديث أم زرع رواه عن الحسن الحلواني

(١) «الجرح والتعديل» ٤١/٩.

(٢) «السابق واللاحق» ص ٣٢٥ (٢٠٦).

وانظر ترجمة أبي عوانة في: «الطبقات الكبرى» ٢٨٧/٧، «التاريخ الكبير» ٨/١٨١ (٢٦٢٨)، «الجرح والتعديل» ٤٠/٩ (١٧٣)، «ثقات ابن حبان» ٥٦٢/٧، «تهذيب الكمال» ٤٤٢/٣٠ (٦٦٨٨).

عنه<sup>(١)</sup>. قَالَ الدوري: كتبنا عنه خمسة وثلاثين ألف حديث. مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين بالبصرة.

واختلف في سبب نسبته التبوذكي عَلَى أقوال:

أحدها: لأنه اشترى دارًا بتبوذك، قاله أبو حاتم الرازي<sup>(٢)</sup>.

ثانيها: لأنه نزل داره قوم منها فنسب إليها، قَالَ ابن أبي خيثمة: سمعته يقول: لا جُزِي خيراً من سماني تبوذكياً، أنا مولى بني منقر، إنما نزل داري قوم من أهل تبوذك، سموا تبوذكياً.

ثالثها: (أنها)<sup>(٣)</sup> نسبة إلى بيع السمد، قاله السمعاني<sup>(٤)</sup>، والسمد -بفتح السين-: سرجين يوضع في الأرض ليجود نباته.

رابعها: أنها نسبة إلى بيع ما في بطون الدجاج من الكبد والقلب والقانصة، قاله ابن ناصر، وذكر النووي في «شرحه» هذه الأقوال ثم قَالَ: الصحيح المعتمد ما قدمناه<sup>(٥)</sup>.

فائدة:

هذا الإسناد كله عَلَى شرط الستة، ورواته ما بين مكّي وكوفي وبصري وواسطي، وكلهم من الأفراد لا (أعلم)<sup>(٦)</sup> من شاركهم في

(١) مسلم (٢٤٤٨) كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر حديث أم زرع.

(٢) «الجرح والتعديل» ١٣٦/٨ (٦١٥).

(٣) في (ج): أنه.

(٤) أنظر: «اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير ٢٠٧/١.

(٥) أنظر ترجمة أبي سلمة التبوذكي في: «الطبقات الكبرى» ٣٠٦/٧، و«التاريخ

الكبير» ٢٨٠/٧ (١١٨٦)، و«معرفه الثقات» ٣٠٣/٢ (١١٨٠)، و«الثقات» ٩/

١٦٠، و«تهذيب الكمال» ٢٩/٢١ - ٢٧ (٦٢٣٥).

(٦) في (ج): أعرف.

أسمهم مع أسم أبيهم، وفيه من طرف الإسناد رواية تابعي عن تابعي، وهما موسى بن أبي عائشة، عن سعيد.

### الوجه الثالث:

قيل: كان يتعجل به حتّى يكتب لثلاثين<sup>(١)</sup>، قال تعالى: ﴿سَلِّ أُولَىٰ أَجْنَحَهُ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ زَاجِدٍ فِي الْخَلْقِ﴾ [طه: ١١٤]، وقال: ﴿أُخْرَىٰ فَلَا تَنْسَىٰ﴾ [الأعلى: ٦]، وعن الشعبي: إنما يعجل بذكره من حبه له وحلاوته في لسانه<sup>(٢)</sup>، فنهي عن ذلك حتّى يجتمع؛ لأن بعضه مرتبط ببعض وبإسكان الميم مع فتح العين - قال ابن قرقول<sup>(٣)</sup>: جمعه لك صدرك - بسكون الميم عند الأصيلي مع ضم العين ورفع الصدر - وعند أبي ذر: جمعه لك في صدرك. وعند النسفي: جمعه لك صدرك. وقيل: تحفظه وتقرأه. وقيل: ﴿وقرآنه﴾: تأليفه<sup>(٤)</sup>.

### الوجه الرابع: في فوائده:

الأولى: هذا الحديث حصل في إسناده نوع من علوم الحديث وهو

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ٣٣٩/١٢ - ٣٤٠ عن جماعة، منهم: ابن عباس، ومجاهد، والحسن، وقتادة.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» ٣٣٩/١٢ (٣٥٦٢١).

(٣) هو الإمام العلامة، أبو إسحاق، إبراهيم بن يوسف بن إبراهيم بن عبد الله بن باديس بن القائد، المعروف بابن قرقول، كان رحالاً في العلم نقالاً فقيهاً، نظاراً أدبياً نحوياً، عارفاً بالحديث ورجاله، بديع الكتابة، وكان من أوعية العلم، له كتاب «المطالع على الصحيح» غزير الفوائد، توفي في شعبان سنة تسع وستين وخمسمائة، وله أربع وستون سنة.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» ٦٢/١، «سير أعلام النبلاء» ٥٢٠/٢٠، «الوافي بالوفيات» ١٧١/٦، «شذرات الذهب» ٢٣١/٤.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» ٣٤٠/١٢ (٣٥٦٣٣، ٣٥٦٣٢) عن قتادة.

التسلسل بتحريك الشفة لكنه لم يتصل تسلسله، وقلّ في التسلسل الصحيح<sup>(١)</sup>.

الثانية: المعالجة: المحاولة وسبب حصولها عظم ما يلاقيه من هيبة الوحي الكريم والملك، قال تعالى: ﴿إِنَّا سُلِّقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥].

الثالثة: قوله (وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ) معناه: كثيرًا ما كان يفعل ذلك، وقيل: معناه: هذا من شأنه ودأبه، حكاه القاضي، فجعل (ما) كناية عن ذلك - ومثله قوله في كتاب الرؤيا: كان مما يقول لأصحابه: «من رأى منكم رؤيا»<sup>(٢)</sup>، أي هذا من شأنه - وأدغم النون في ميم (ما)، وقيل: معناها: ربما، وهو قريب من الأول؛ لأن ربما قد تأتي للتكثير<sup>(٣)</sup>.

الرابعة: فيه أنه يستحب للمعلم أن يمثل للمتعلم بالفعل، ويريه الصورة بفعله إذا كان فيه زيادة بيان على الوصف بالقول؛ لقول ابن عباس: (فأنا أحرکہما لك كما كان رسول الله ﷺ يحركهما).

الخامسة: قوله: ﴿لَكُمْ فِي﴾ [القيامة: ١٨] أي: قراءة جبريل عليك، وفيه كما قال القاضي إضافة ما يقول من أمره تعالى إليه ويحتج به في أمر التنزيل وغيره من الظواهر المشككة إلى الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

(١) قال الحافظ الذهبي في «الموقظة» ص (٤٤): وعامة التسلسلات واهية وأكثرها باطلة لكذب رواتها، وأقواها التسلسل بقراءة سورة الصف، والتسلسل بالدمشقيين، والتسلسل بالمصريين، والتسلسل بالمحمدين إلى ابن شهاب أه. (٢) سيأتي برقم (٧٠٤٧) كتاب: التعبير، باب: تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح. من حديث سمرة بن جندب.

(٣) «إكمال المعلم» ٢/٣٦٠.

(٤) «إكمال المعلم» ٢/٣٥٩. وفيه: فيحتج به في حديث التنزل.

وقوله: (فاتبع قرآنه) أي: فاستمع له وأنصت<sup>(١)</sup>، وقيل: أتبع حاله واجتنب حرامه<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿سُورًا أُولَىٰ أَبْجَحَةٍ﴾ [القيامة: ١٩] أي: أن تقرأه، وفي مسلم: أن يُبينه بلسانك<sup>(٣)</sup>، وقيل: بحفظك إياه، وقيل: ببيان ما فيه من حلال وحرام<sup>(٤)</sup> حكاها القاضي قال: وقد اختلف السلف في الهد<sup>(٥)</sup> والترتيل، فمن رأى الهد أراد أستكثر الأجر بعدد الكلمات، ومن رأى الترتيل ذهب إلى فهم معانيه وتدبره، والوقوف عند حدوده وتحسين تلاوته، وما أمر الله تعالى نبيه ﷺ حيث قال: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤] وهو اختيار الأكثر، ولا خلاف أن الهد الذي ينتهي إلى ترك إقامة حروفه غير جائز.

وقال مالك: من الناس من إذا هذَّ كان أخف عليه، وإذا رتل أخطأ، ومنهم من لا يحسن يهذُّ، والناس في ذلك على قدر حالاتهم وما يخفُّ عليهم<sup>(٦)</sup>. قال القاضي: وما قاله مالك وغيره من إجازة الهد لمن أراد

= قلت: لعله يقصد حديث: ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا... الحديث.

وسياقي الكلام عليه في حديث (١١٤٥).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ٣٤١/١٢ (٣٥٦٣٥، ٣٥٦٣٤) عن ابن عباس.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» ٣٤١/١٢ (٣٥٦٣٨، ٣٥٦٣٧) عن قتادة.

(٣) مسلم (٤٤٨/١٤٧).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» ٣٤١/١٢ (٣٥٦٤١) عن ابن عباس، (٣٥٦٤٢) عن قتادة.

(٥) الهد: سرد القراءة، ومداركتها في سرعة واستعجال. وقيل: سرعة القطع. أنظر:

«النهاية» ٢٥٥/٥، «المصباح المنير» ص ٢٣٤، «تهذيب الأسماء واللغات» ١٨١/٣.

(٦) أنظر: «المنتقى» ٣٤/١، قال أبو الوليد الباجي رحمه الله: ومعنى ذلك عندي أنه

يستحب لكل إنسان ملازمة ما يوافق طبعه ويخف عليه، فربما تكلف ما يخالف طبعه ويشق عليه ويقطعه ذلك عن القراءة والإكثار منها، وليس هذا مما يخالف ما قدمناه من تفضيل الترتيل لمن تساوى في حاله الأمران أهـ.

مجرد التلاوة وفضل القراءة، أما من فتح الله تعالى عليه بعلمه وفهم معاني القرآن (واستنارة)<sup>(١)</sup> حكمه فتلاوته وإن كانت قليلة أفضل من ختمات لغيره هذا<sup>(٢)</sup>.

السادسة: همزة (وأنصت) همزة قطع، هذا هو الفصحح الذي جاء به القرآن العظيم، وفيه ثلاث لغات ذكرهن الأزهرى: أنصت، ونصت، وانتصت<sup>(٣)</sup>.

والإنصات: السكوت. والاستماع: الإصغاء<sup>(٤)</sup>.

السابعة: أعاد (كان) في قوله: (وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ) مع تقدمها في قوله: (كَانَ يُعَالِجُ)، وهو جائز إذا طال الكلام كما في قوله تعالى: ﴿أَعِدُّكُمْ وَلِقْدَرَاهُ نَزَلَ أُخْرَى فَلَا تَسَى أَنْكُمْ تُخْرَجُونَ﴾ (٢٥) الآية [المؤمنون: ٣٥] وغيرها.

الثامنة: في الحديث أن أحدا لا يحفظ القرآن إلا بعون الله ومَنِّهِ وَفَضْلِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا فَايُ الْفَرِيقَيْنِ إِنَّا جَاءَ لَلْبَاءِ نَأْظْمَعُونَ﴾ (١٧) [القمر: ١٧].

التاسعة: معنى أمر الله تعالى نبيه أن لا يحرك بالقرآن لسانه ليعجل به، وعدته له أن يجمعه في صدره، لكي يتدبره ويتفهمه وتبدو له عجائب القرآن وحكمته وتقع في قلبه مواعظه فيتذكر بذلك، ولتتأسى به أمتة في تلاوته، فينالوا بركته ولا يُحرموا حكمته، وقد ذكر الله هذا المعنى فقال:

(١) في (ج): واستبان.

(٢) «إكمال المعلم» ٣٥٩/٢ - ٣٦٠.

(٣) «تهذيب اللغة» مادة: (نصت) ٣٥٨٢ / ٤.

(٤) قال الحافظ في «فتح الباري» ٦٨٣/٨: ولا شك أن الاستماع أخص من الإنصات؛ لأن الاستماع الإصغاء، والإنصات السكوت، ولا يلزم من السكوت الإصغاء أه.

﴿مُبْرَكٌ لِّدَبْرُوْا۟ اَعِدُّكُمْ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً﴾<sup>(١)</sup> [ص: ٢٩].



= وتعقب هذا القول المباركفوري في «تحفة الأحوذى» ٨/٣ فقال: قلت: الإنصات هو السكوت مع الإصغاء لا السكوت المحض. أهـ.  
(١) آخر الجزء الثالث من تجزئة المصنف.

وورد بهامش (ف) ما نصه: بلغ إبراهيم الحلبي قراءة على المصنف وسمعه ولده نور الدين علي والحاضري ... والبرموي وعلاء الدين الحموي والبكري والعاملي ... شيخنا شمس الدين الصفدي .... الفخر الرزازي وسراج الدين عمر الحريري، وسمع شيئاً يسيراً آخرون.

## ٦ - باب

٦- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، نَحْوَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. [١٩٠٢، ٣٢٢٠، ٣٥٥٤، ٤٩٩٧- مسلم ٢٣٠٨- فتح ٣٠/١]

الحديث السادس:

قال البخاري رحمه الله:

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَحَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنِ مُحَمَّدٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ نَحْوَهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.

الكلام عليه من وجوه:

أحدها:

هذا الحديث أخرجه البخاري في خمسة مواضع: أخرجه هنا كما ترى، وفي صفة النبي ﷺ، عن عبدان أيضًا، عن ابن المبارك، عن يونس<sup>(١)</sup>، وفي الصوم، عن موسى، عن إبراهيم<sup>(٢)</sup>، وفي فضائل

(١) سيأتي برقم (٣٥٥٤) كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ.

(٢) سيأتي برقم (١٩٠٢) باب: أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان.



القرآن، عن يحيى بن قزعة، عن إبراهيم<sup>(١)</sup>، وفي بدء الخلق، عن ابن مقاتل، عن عبد الله، عن يونس، عن الزهري<sup>(٢)</sup>، وأخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ، عن أربعة، عن منصور بن أبي مزاحم، وأبي عمران محمد بن جعفر، عن إبراهيم، وعن أبي كريب، عن ابن المبارك، عن يونس، وعن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن معمر ثلاثتهم، عن الزهري به<sup>(٣)</sup>.

#### الوجه الثاني: في التعريف بحال رواه:

وقد سلف منهم ابن عباس والزهري ومعمر ويونس. وأما عبيد الله بن عبد الله فهو الإمام أبو عبد الله عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود بن غافل - بالغين المعجمة والفاء - بن حبيب بن شمش بن فار - بالفاء وتخفيف الراء - بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل - بكسر الهاء - بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر الهذلي المدني الإمام الجليل التابعي، أحد الفقهاء السبعة كما أسلفناه في ترجمة عروة، وكاهل قبائل منها هذه، ومنها: كاهل بن أسد بن خزيمة بن مدركة، منهم الأعمش، والكاهل في اللغة: الحارك بين الكتفين. سمع خلقاً من الصحابة، منهم: ابن عباس وابن عمر وأبو هريرة، وعنه جمع من التابعين، وهو مُعَلَّم عمر بن عبد العزيز، وكان قد ذهب بصره. روي عنه أنه قال: ما سمعت حديثاً قط فأشاء أن أعيه إلا وعيته<sup>(٤)</sup>.

(١) سيأتي برقم (٤٩٩٧) باب: كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ.

(٢) سيأتي برقم (٣٢٢٠) باب: ذكر الملائكة.

(٣) مسلم (٢٣٠٨) في الفضائل، باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة.

(٤) رواه يعقوب في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٥٦٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٣٢٠ (١٥١٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٩.

وقال الزهري: ما جالست عالماً إلا رأيت أنني أتيت على ما عنده ما خلا عبيد الله بن عبد الله، فإني لم آتِه إلا وجدت عنده علماً طريفاً، وقال العجلي: رجل صالح جامع للعلم تابعي ثقة<sup>(١)</sup>، وقال أبو زرعة: ثقة مأمون<sup>(٢)</sup>.

مات قبل علي بن الحسين سنة أربع أو خمس أو ثمان أو تسع وتسعين<sup>(٣)</sup>.

#### فائدة:

روى البيهقي بإسناده، عن عبد الله والد عبيد الله هذا قال: أذكر أن النبي ﷺ أخذني وأنا خماسي أو سداسي فأجلسني في حجره، ومسح رأسي، ودعا لي ولذريتي بالبركة<sup>(٤)</sup>. وفي هذا منقبة لعبد الله وذريته، وفيه أيضاً فائدة لغوية، وهي صحة إطلاق لفظ سداسي في الآدمي كما في خماسي، وقد منع ذلك بعضهم.

وأما الراوي عنه فهو الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي، مولاهم المروزي شيخ الإسلام، ذو الفنون، الحجة، الثبت.

روى عن سليمان التيمي وعاصم الأحول وحميد، وعنه ابن مهدي وابن معين وابن عرفة، أبوه تركي مولى (تاجر)<sup>(٥)</sup> من همذان من بني

(١) «معرفة الثقات» ١١١/٢ - ١١٢ (١١٦١).

(٢) أنظر: «الجرح والتعديل» ٣٢٠/٥ (١٥١٧).

(٣) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٢٥٠/٥، و«التاريخ الكبير» ٣٨٥ - ٣٨٦ (١٢٣٩)، و«تهذيب الكمال» ١٩/٧٣ - ٧٧ (٣٦٥٣).

(٤) البيهقي في «دلائل النبوة» ٢١٥/٦. ورواه أيضاً: الطبراني في «الأوسط» ٩٩/١ (٣٠٣)، قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٩٩ (١٦٠٩٧): فيه من لا أعرفهم. اهـ.

(٥) في (ج): رجل.

حنظلة وأمه خوارزمية، ولد سنة ثمانى عشرة ومائة، ومات في رمضان سنة إحدى وثمانين ومائة، وقبره بهيت، مدينة على شاطئ الفرات، سميت بذلك؛ لأنها في هوة أي منخفض وقبره يزار<sup>(١)</sup>، قال الخطيب الحافظ: حدث عنه معمر بن راشد والحسين بن داود، وبين وفاتيهما مائة واثنان وثلاثون سنة، وقيل: مائة وثلاثون (سنة)<sup>(٢)</sup> وقيل: مائة وتسع وعشرون<sup>(٣)</sup>. ولعمار بن (الحسن)<sup>(٤)</sup> يمدح عبد الله بن المبارك: إِذَا سار عبد الله من مرو ليلة فقد سار منها نورها وجمالها إِذَا ذكر الأخبار (من)<sup>(٥)</sup> كل بلدة فهم أنجم فيها وأنت هلالها<sup>(٦)</sup> وكان كثيرًا ما يتمثل:

وإذا صاحبت فاصحب صاحبًا ذا حياء وعفاف وكرم  
قوله للشيء: لا إن قُلت: لا وإذا قُلت: نعم قال: نعم  
فائدة:

عبد الله بن المبارك هذا من أفراد الكتب الستة، ليس فيها من يسمى بهذا الأسم غيره، نعم في الرواة خمسة غيره، ذكرهم الخطيب في «المتفق والمفترق» أحدهم: بغدادى حدث عن همام، ثانيهم: خراساني وليس بالمعروف، ثالثهم: شيخ روى عنه الأثرم، رابعهم:

(١) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٣٧٢/٧، «التاريخ الكبير» ٢١٢/٥ (٦٧٩)، «معرفة الثقات» ٥٤/٢ - ٥٦ (٩٥٩)، «الجرح والتعديل» ١٧٩/٥ - ١٨١ (٨٣٨)، «تهذيب الكمال» ١٦/٥ - ٢٤ (٣٥٢٠).

(٢) من (ج).

(٣) «السابق واللاحق» ص ٢٥٢.

(٤) في (ج): (الحسين).

(٥) في (ج): (في).

(٦) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/١٦٣.

بزار روى عنه سهل البخاري، وخامسهم: جوهرى، روى عن أبي الوليد الطيالسي.

وأما الراويان عن ابن المبارك فأحدهما: عبدان وهو أبو عبد الرحمن عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد ميمون، وقيل: أيمن العتكي المروزي، وعبدان لقب له وهو مولى المهلب بن أبي صفرة، سمع مالكا وحماد بن زيد وغيرهما من الأعلام، وعنه الذهلي والبخاري وغيرهما، وروى مسلم وأبو داود والنسائي عن رجل عنه، وأخرج له الترمذي أيضًا. مات سنة إحدى أو اثنتين وعشرين أو عشرين ومائتين عن ست وسبعين سنة.

قال أحمد بن عبدة (الأملي)<sup>(١)</sup>: تصدق عبدان بن عثمان في حياته بألف ألف درهم، وكتب كُتِبَ عبد الله بن المبارك بقلم واحد، وقال أحمد: ما بقي الرحلة إلا إلى عبدان خراسان. وقال أحمد السالف عنه: ما سألتني أحد حاجة إلا قمت له بنفسى، فإن تم وإلا قمت له بمالى، فإن تم وإلا أستعنت بالإخوان، فإن تم وإلا أستعنت بالسلطان<sup>(٢)</sup>.

#### فائدة:

عبدان هذا له أخ اسمه عبد العزيز بن عثمان المعروف بشاذان<sup>(٣)</sup>، وعبدان أيضًا هو ابن بنت عبد العزيز بن أبي رواد، وكلهم موالى المهلب كما سلف.

(١) في (ج): (الأيلي).

(٢) أنظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» ١٤٧/٥ (٤٤٩)، و«الجرح والتعديل» ١١٣/٥ (٥١٨)، و«الثقات» ٣٥٢/٨، و«تهذيب الكمال» ٢٧٦/١٥ - ٢٧٩ (٣٤١٦).

(٣) أنظر: «ثقات ابن حبان» ٣٩٥/٨، «تهذيب الكمال» ١٧٢/١٨ (٣٤٦٣).

## فائدة ثانية :

عبدان لقب لجماعة أكبرهم هذا، قال ابن طاهر: إنما قيل له ذلك؛ لأن كنيته أبو عبد الرحمن واسمه عبد الله، فاجتمع في اسمه وكنيته العبدان، وهذا لا يصح بل ذلك من تغيير العامة للأسماء وكسرهم لها في زمن صغر المسمى أو نحو ذلك، كما قالوا في علي: (عليان)<sup>(١)</sup>، وفي أحمد بن يوسف السلمي وغيره: حمدان، وفي وهب بن بقية الواسطي: وهبان<sup>(٢)</sup>.

الراوي الثاني عن ابن المبارك: بشر بن محمد، أبو محمد المروزي السخيتاني، روى عنه البخاري منفردًا به عن باقي الكتب الستة هنا وفي التوحيد، وفي الصلاة وغيرها. ذكره ابن حبان في «ثقاته»، وقال: كان مرجئًا<sup>(٣)</sup>. مات سنة أربع وعشرين ومائتين، وأهمل المزي وفاته<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ف): (علان).

(٢) تعقب هذا القول العيني في «عمدة القاري» ٨٣/١ حيث قال: قلت: والذي قاله ابن طاهر هو الأوجه؛ لأن عبدان تثنية عبد، ولما كان أول اسمه عبد وأول كنيته عبد قيل: عبدان أه.

قلت: وقد ذكر الذهبي في «السير» ٢٠/٤٦٤ - ٤٦٥ قصة طريفة عن سبب تسمية عبدان، قال: السمعاني: كنت أنسخ بجامع بُرُوجرد، فقال شيخ رث الهيئة: ما تكتب؟ فكرهت جوابه، وقلت: الحديث.

فقال: كأنك طالب حديث؟ قلت: بلى، قال: من أين أنت؟ قلت: من مرو. قال: عمّن روى البخاري من أهل مرو؟ قلت: عن عبد الله بن عثمان وصدقة بن الفضل. قال: لم لقب عبد الله بعبدان؟ فتوقفت، فتبسم، فنظرت إليه بعين أخرى، وقلت: يفيد الشيخ. قال: كنيته أبو عبد الرحمن، واسمه عبد الله، فاجتمع فيه العبدان، فقيل: عبدان. فقلت: عمّن هذا؟ قال: سمعته من محمد بن طاهر. أه.

(٣) «الثقات» ٨/١٤٤.

(٤) «تهذيب الكمال» ٤/١٤٥-١٤٦.

وذكر ابن أبي حاتم بشر بن محمد الكندي، روى عن ابن أبي رزمة، وعنه علي بن خشرم<sup>(١)</sup>، وجعله غير السخثياني هذا ويحتمل أن يكونا واحداً<sup>(٢)</sup>.

#### فائدة:

هذا الإسناد أجمع فيه عدة مراوزة: ابن المبارك وراوياه كما علمته.

#### الوجه الثالث:

قوله: (وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ). هذه واو التحويل من إسناد إلى آخر، ويعبر عنها غالباً بصورة ح مهملة مفردة ولها ثلاث فوائد: الأولى: الانتقال من إسناد إلى آخر.

ثانيها: رفع توهم أن إسناد هذا الحديث سقط<sup>(٣)</sup>.

ثالثها: عدم تركيب الإسناد الثاني على الأول.

وكتب جماعة من الحفاظ موضعها صح، وقيل: إنها رمز إلى قولنا: الحديث، وإن أهل المغرب كلهم يقولون إذا وصلوا إليها: الحديث، والمختار (أن يقول)<sup>(٤)</sup>: ح ويمر كما سلف في القواعد أول الكتاب<sup>(٥)</sup>. وقوله: (ومعمر نحوه) أي: نحو حديث يونس.

(١) «الجرح والتعديل» ٣٦٥/٢ (١٤٠٦).

(٢) أنظر ترجمته في بشر بن محمد في: «التاريخ الكبير» ٨٤/٢ (١٧٧٢)، و«الجرح والتعديل» ٣٦٤/٢ - ٣٦٥ (١٤٠٢)، و«تهذيب الكمال» ١٤٥/٤ - ١٤٦ (٧٠٥)، و«تهذيب التهذيب» ٢٣١/١.

(٣) كذا (ف)، وهو خطأ، وصوابه: رفع توهم أن حديث هذا الإسناد سقط. انظر: «مقدمة ابن الصلاح» ص (٢٠٣)، وكتبها المصنف على الصواب في «المقنع» ٣٦٤/١.

(٤) في (ف): (أنه يقول).

(٥) أنظر: «علوم الحديث» ص ٢٠٣ - ٢٠٤، و«المقنع» ٣٦٤/١.

## الوجه الرابع: في ضبط ألفاظه ومعانيه:

قوله: (وَكَانَ أَجْوَدُ) رفع الدال من أجود أصح وأشهر، أي: كان أجود أكوانه في رمضان -أي: أحسن أيامه فيها- (فهو)<sup>(١)</sup> مبتدأ مضاف إلى المصدر، وخبره رمضان، والنصب على أنه خبر كان وفيه بُعد؛ لأنه يلزم منه أن يكون خبرها هو اسمها ولا يصح إلا بتأويل بعيد.

وقوله: (وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ) هو تكرار يسمي عند أهل البيان التوشيح، والجود: كثرة الإعطاء. وقوله: (فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ) بفتح اللام وقوله: (مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ) يعني: إسراعاً وعموماً، وقيل: عطاؤه عام كالريح. وقوله: (فِي كُلِّ لَيْلَةٍ) وكذا هو لبعض رواة مسلم، وهو المحفوظ، ووقع في مسلم: (في كل سنة في رمضان حتّى ينسلخ)<sup>(٢)</sup> وهو بمعنى الأول، لأن قوله: (حتّى ينسلخ) بمعنى كل ليلة.

## الوجه الخامس: في فوائده:

الأولى: فيه كما قال القاضي: تجديد الإيمان واليقين في قلبه بملاقاة الملك، وزيادة ترقيه في المقامات بمدارسته، وهذا منه ﷺ أمثال لقوله تعالى في تقديم الصدقة بين يدي نجوى الرسول التي كان أمر الله بها عباده، (فامثله)<sup>(٣)</sup> بين يدي مناجاة الملك، وإن كان الله قد نسخه عن أمته<sup>(٤)</sup>. فكان ﷺ يلتزم أشياء في طاعة ربه كالوصال<sup>(٥)</sup>، وخص بذلك رمضان لوجوه:

(١) في (ج): (فهو).

(٢) مسلم (٢٣٠٨).

(٣) في (ج): فأمسكه.

(٤) «إكمال المعلم» ٧/ ٢٧٣.

(٥) يدل على هذا عدة أحاديث منها ما سيأتي (١٩٦١ - ١٩٦٤) كتاب: الصوم،

باب: الوصال، ومن قال: ليس في الليل صيام، و(١٩٦٥ - ١٩٦٦) باب:

التنكيل لمن أكثر الوصال.

أحدها: أنه شهر فاضل وثواب الصدقة فيه مضاعف، وكذلك العبادات، قال الزهري: تسبيحة في رمضان خير من سبعين في غيره<sup>(١)</sup>.  
ثانيها: أنه شهر الصوم، فأعطاء الناس والإحسان إليهم إعانة لهم على (الفطر)<sup>(٢)</sup> والسحور.

ثالثها: أن الإنعام يكثر فيه، فقد جاء في الحديث أنه يزداد فيه في رزق المؤمن<sup>(٣)</sup>، وأنه يعتق فيه كل يوم ألف ألف عتيق من النار<sup>(٤)</sup>، فأحب الشارع أن يوافق ربه في الكرم.

رابعها: أن كثرة الجود كالشكر لترداد جبريل إليه في كل ليلة.

(١) رواه الترمذي (٣٤٧٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/١٥٦، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/٧٨-٧٩، من طريق الحسن بن صالح عن أبي بشر عن الزهري، ولفظه: تسبيحة في رمضان، أفضل من ألف تسبيحة في غيره، قال الذهبي في «الميزان» ٧/١٦٩: أبو بشر عن الزهري لا يعرف، تفرد عنه الحسن بن صالح بن حي. أه. والحديث ضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي»، ورواه أيضًا ابن أبي شيبه ٦/١٠٧ (٢٩٨٣١) من طريق يحيى بن آدم عن حسين بن أبي بشر عن الزهري بنحوه.

(٢) في (ج): الفطور.

(٣) قطعة من حديث رواه الحارث بن أبي أسامة كما في «بغية الباحث» (٣١٨)، والمحاملي في «أماله» (٢٩٣)، وابن خزيمة (١٨٨٧)، والبيهقي في «الشعب» ٣/٣٠٥-٣٠٦ (٣٦٠٨)، وفي «فضائل الأوقات» (٣٧) من طرق عن سعيد بن المسيب عن سلمان الفارسي قال: خطبنا رسول الله ﷺ آخر يوم من شعبان فقال: «أيها الناس إنه قد أظلكم شهر عظيم..» الحديث.

قال أبو حاتم في «العلل» ١/٢٤٩: حديث منكر، وأشار ابن خزيمة إلى ضعفه فقال: إن صح، وقال الألباني في «الضعيفة» (٨٧١): منكر.

(٤) قطعة من حديث رواه الفاكهي في «أخبار مكة» ٢/٣١٤-٣١٧ (١٥٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣/٣٣٥-٣٣٧ (٣٦٩٥)، والديلمي كما في «الفردوس» (٤٩٦٠)، وابن الجوزي في «العلل» (٨٨٠) من حديث الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال: إنه سمع النبي ﷺ يقول: «إن الجنة لتجد وتزخرف..» الحديث. =



خامسها: أنه لما كان يدارسه القرآن زادت معانيته الآخرة فأخرج ما في يده (من)<sup>(١)</sup> الدنيا.

الثانية: استحباب مدارس القرآن وكذا غيره من العلوم الشرعية، وحكمة المدارس أن الله تعالى ضمن لنبيه أن لا ينساه فأنجزه بها، وخص بذلك رمضان؛ لأن الله تعالى أنزل القرآن فيه إلى سماء الدنيا جملة من اللوح المحفوظ ثم نزل بعد ذلك نجومًا على حسب الأسباب في عشرين سنة، يروى أن الله تعالى أنزله في ليلة (أربعة)<sup>(٢)</sup> وعشرين منه<sup>(٣)</sup>، وقال الحسن: ذكر لنا أنه كان بين أوله وآخره ثماني عشرة سنة نزل عليه بمكة ثماني سنين قبل أن يهاجر، وبالمدينة عشر سنين<sup>(٤)</sup>، وقال الشعبي: فرق الله تنزيله، بين أوله وآخره عشرون أو (نحو)<sup>(٥)</sup> من عشرين سنة<sup>(٦)</sup>.

ويقال: إن الذي نزل بالمدينة ثمان وعشرون سورة، وسائرهما بمكة وقد أسلفنا ذلك في حديث الوحي عن ابن عباس وابن الزبير، ويقال: إن

= قال ابن الجوزي في «العلل»: هذا حديث لا يصح، وقال في «الموضوعات» ٢/ ٥٥٢: إسناده لا يثبت، وكذا قال الشوكاني في «الفوائد» ص ٨٩. ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١١٢٠) من حديث أبي هريرة، وقال: حديث موضوع على رسول الله ﷺ، وفيه مجاهيل.

وقال الألباني في «الضعيفة» (٢٩٩، ٥٤٦٨): موضوع.

(١) في (ج): في.

(٢) كذا في الأصول. وفي «تفسير الطبري»: (أربع).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» ١١/ ٢٢١ (٣١٠٢٦) عن قتادة.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» ٨/ ١٦٣ (٢٢٧٨٧، ٢٢٧٨٩).

(٥) روي نحوه عن قتادة، رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/ ٣٣١ (١٦٣٦)، والطبري

٨/ ١٦٢ - ١٦٣ (٢٢٧٧٩ - ٢٢٧٨٨).

(٦) في (ج): (نحوًا).

في ليلة أربع وعشرين من رمضان نزلت صحف إبراهيم والتوراة والإنجيل. وقيل: نزلت صحف إبراهيم أول ليلة منه، والتوراة لست والإنجيل لثلاث عشرة، والقرآن لأربع وعشرين.

الثالثة: مجالسة الصالحين فإنه ينتفع بهم.

الرابعة: استحباب إكثار قراءة القرآن في رمضان فإنه ﷺ فعل ذلك للتأسي.

الخامسة: الحث على الجود والإفضال في كل الأوقات والزيادة منه في شهر رمضان، ومواطن الخير، وعند الاجتماع بالصالحين، وعقب فراقهم؛ ليتأثر بلقائهم.

السادسة: زيارة الصالحين وأهل الفضل ومجالستهم كما سلف وتكرير زيارتهم وتواصلها إذا كان المزور لا يكره ذلك ولا يتعطل به عن مهم هو عنده أفضل من مجالسة زائره، فإن كان بخلاف ذلك أستحب تقليلها.

السابعة: أنه لا بأس بقول: رمضان من غير ذكر شهر، وهذا هو المذهب الصحيح المختار، وسيأتي في كتاب الصيام إن شاء الله بيان الاختلاف فيه حيث ذكره البخاري، وقد كثرت الأحاديث الصحيحة بإطلاق رمضان<sup>(١)</sup>.

الثامنة: أن قراءة القرآن أفضل من التسبيح وسائر الأذكار، لأنه تكرر اجتماعهما عليه دون الذكر، لا يقال: المقصود تجويد الحفظ، فإنه كان حاصلًا والزيادة فيه تحصل ببعض هذه المجالس.

(١) سيأتي الكلام على هذه المسألة مفصلاً في كتاب: الصوم، باب: هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومن رأى كله واسعاً. حديث (١٨٩٨ - ١٩٠٠).

## ٧- باب

٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ -وَكَانُوا تَجَارًا بِالشَّامِ- فِي الْمَدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادًّا فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءٍ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ، وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بِزُجْجَانِهِ فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا.

فَقَالَ أَذْنُوهُ مِنِّي، وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ، فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ.

ثُمَّ قَالَ لِزُجْجَانِهِ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَائِلٌ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ.

فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْثُرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ.

ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فَيْكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ.

قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ.

قَالَ: أَيْرِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ.

قَالَ: فَهَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخِطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَذْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا. قَالَ:

وَلَمْ تُمَكِّنِي كَلِمَةً أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ.

قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ: الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ، يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ.

قَالَ مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: أَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَةِ.

فَقَالَ لِلتَّزْجَمَانِ: قُلْ لَهُ: سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّ لَا، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ: هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ لَقُلْتُ رَجُلٌ يَأْتِسِي بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّ لَا، قُلْتُ: فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّ لَا، فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ أَشَرَفُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّ ضَعَفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ أَيَزِدُّ أَحَدٌ سَخَطَهُ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَذَكَرْتَ أَنَّ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ، وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ. فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ.

ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دَحِيَّةً إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ. سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلِمًا، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ وَ﴿يَتَاهَلُ لَا أَهْلًا يَفْقَهُنَّ﴾ إِنَّكَ جَدْنَا أَبَاءَ نَافِظُمُومَلَمَّةٍ جَمَعُمُ فَمَلَكُمُ الْخِنْفَقِيَّةُ أَنَّهُ شُرَّ سَلَا أُولَى أَجْنَحَةٍ مَثْنَى وَثِلَتُهُ بَعْدَ يَزِيدٍ فَلَوْلَا كَلِمَتُهُ هَدُوا إِنَّ اللَّهَ عَلَى [آلِ عِمْرَانَ: ٦٤]

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ، وَفَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ. فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيُظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ. وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ، صَاحِبُ إِبِلِيَاءَ وَهَرْقَلُ، سَقَفًا عَلَى نَصَارَى الشَّامِ، يُحَدِّثُ

أَنَّ هِرْقُلَ حِينَ قَدِمَ إِيْلِيَاءَ أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِيثَ النَّفْسِ، فَقَالَ بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ: قَدْ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ. قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ: وَكَانَ هِرْقُلُ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ، فَمَنْ يَخْتَتِنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ قَالُوا: لَيْسَ يَخْتَتِنُ إِلَّا الْيَهُودُ فَلَا يَهْمَنَّكَ شَأْنُهُمْ وَاكْتُبْ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ، فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ. فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ أَتَى هِرْقُلَ بَرَجْلٌ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانَ، يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرْقُلُ قَالَ: أَذْهَبُوا فَانْظُرُوا أَمْحَتَيْنِ هُوَ أَمْ لَا. فَانْظُرُوا إِلَيْهِ، فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مُحْتَتِنٌ، وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ فَقَالَ: هُمْ يَخْتَتِنُونَ. فَقَالَ هِرْقُلُ: هَذَا مَلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ. ثُمَّ كَتَبَ هِرْقُلُ إِلَى صَاحِبِ لَهُ بَرْوَمِيَّةَ، وَكَانَ نَظِيرَهُ فِي الْعِلْمِ، وَسَارَ هِرْقُلُ إِلَى حِمَصَ، فَلَمَ يَرِمُ حِمَصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَافِقُ رَأْيَ هِرْقُلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَذِنَ هِرْقُلُ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسَكِرَةٍ لَهُ بِحِمَصَ ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فَعُلِّقَتْ، ثُمَّ أَطْلَعَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ وَأَنْ يَثْبُتَ مُلْكُكُمْ فَتُبَايَعُوا هَذَا النَّبِيَّ؟ فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِّقَتْ، فَلَمَّا رَأَى هِرْقُلُ نَفَرَتَهُمْ، وَأَيْسَ مِنْ الْإِيمَانِ قَالَ: رُدُّوهُمْ عَلَيَّ. وَقَالَ: إِنِّي قُلْتُ مَقَالَيَ أَنَا أَخْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُ. فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرْقُلَ.

رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَيُونُسُ وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. [٥١، ٢٦٨١، ٢٨٠٤، ٢٩٤١، ٢٩٧٨، ٣١٧٤، ٤٥٥٣، ٥٩٨٠، ٦٢٦٠، ٧١٩٦، ٧٥٤١ - مسلم ١٧٧٣ - فتح ٣١/١]

### الحديث السابع:

قال البخاري رحمه الله:

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَبْنَا شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ - وَكَانُوا تُجَّارًا بِالشَّامِ - فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادَّ فِيهَا

أَبَا سُفْيَانَ وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ<sup>(١)</sup>، فَدَعَاَهُمْ فِي مَجْلِسِهِ، وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَاَهُمْ وَدَعَا بِالترَّجَمَانِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا. فَقَالَ: أَذْنُوهُ مِنِّي، وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ، فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ. ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَائِلٌ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ. فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْثُرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَبْتُ عَنْهُ، ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فَيْكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ. قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ. قَالَ أَيْزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخِطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا. قَالَ: وَلَمْ تُمْكِنِي كَلِمَةً أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ. قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ: الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سَجَالٌ، يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ. قَالَ مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: أَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَةِ.

فَقَالَ لِلتَّرْجَمَانِ: قُلْ لَهُ: سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فَيْكُمْ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ لَقُلْتُ رَجُلٌ يَتَأَسَّى بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَنْ

(١) هنا انتهى الحديث من (ج) وفيها: رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمّر عن الزهري.

مَلِكٍ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ أَشَرَّافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّ ضَعَفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ أَيْزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ أَيْرَتَدُّ أَحَدٌ سَخِطَةً عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ؟ (فقلت: <sup>(١)</sup>) فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ، وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَائِكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعِفَافِ. فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّسْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ. ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ مَعَ دَحِيَّةٍ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقُلَ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقُلَ عَظِيمِ الرُّومِ. سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسْلَمَ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ وَ﴿يَا أَهْلَ قُلُوبٍ يَقِينِ﴾ إِنَّا وَحَدَّثَنَا أَبَاءَنَا أَنْظَمُوا أُمَّتِي جَمْعُهُ فَمَا لَكُمْ قُلُوبُكُمْ فَفَرَّاهُ ثُمَّ رُسُلًا أُولَى أَجْنَحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ كُلَّمَا عَاهَدُوا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ ﴿آلِ عِمْرَانَ: ٦٤﴾.

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ، وَفَرَعَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ

(١) فِي هَامِش (ف): فَذَكَرْتَ.



الصَّخْبُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ لَيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ. فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيُظْهِرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ. وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ، صَاحِبُ إِبِلِيَاءَ وَهَرَقْلَ، سُقْفًا عَلَى نَصَارَى الشَّامِ، يُحَدِّثُ أَنَّ هِرَقْلَ حِينَ قَدِمَ إِبِلِيَاءَ أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِيثَ النَّفْسِ، فَقَالَ بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ: قَدْ أُسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ. قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ وَكَانَ هِرَقْلُ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ، فَمَنْ يَخْتَنُنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ قَالُوا: لَيْسَ يَخْتَنُنُ إِلَّا الْيَهُودُ فَلَا يُهَمِّنُكَ شَأْنُهُمْ وَاكْتُبْ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ، فَلْيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ. فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ أَتَى هِرَقْلُ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانَ، يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرَقْلُ قَالَ: أَذْهَبُوا فَانْظُرُوا أَمْخَتَيْنِ هُوَ أَمْ لَا. فَانْظُرُوا إِلَيْهِ، فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مُخْتَتِنٌ، وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ فَقَالَ: هُمْ يَخْتَنِنُونَ. فَقَالَ هِرَقْلُ: هَذَا مَلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ. ثُمَّ كَتَبَ هِرَقْلُ إِلَى صَاحِبِ لَهُ بِرُومِيَّةَ، وَكَانَ نَظِيرُهُ فِي الْعِلْمِ، وَسَارَ هِرَقْلُ إِلَى حِمَصَ، فَلَمَ يَرِمُ حِمَصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَافِقُ رَأْيَ هِرَقْلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَذِنَ هِرَقْلُ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسْكَرَةٍ لَهُ بِحِمَصَ ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فُعْلِقَتْ، ثُمَّ أَطْلَعَ فَقَالَ: يَا مَعَاشِرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ وَأَنْ يَثْبُتَ مُلْكُكُمْ فُتُبَايَعُوا هَذَا النَّبِيَّ؟ فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ عُقِلَتْ، فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ نَفَرَتَهُمْ، وَأَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ قَالَ: رُدُّوهُمْ عَلَيَّ. وَقَالَ: إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي أَنَا أَخْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُ. فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرَقْلَ. رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَيُونُسُ وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.



الكلام عليه من عشرة وجوه:

أحدها:

هذا الحديث وجه مناسبه للباب عدم اتهامه بالكذب، وأنه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله تعالى، وأيضاً فهو مشتمل على ذكر آيات أنزلت على من تقدم من الأنبياء، وعلى ذكر جملة من أوصاف من يوحى إليه، وكرره البخاري في «صحيحه» في مواضع:

أخرجه هنا كما ترى، وفي الجهاد عن إبراهيم بن حمزة، عن إبراهيم بن سعد عن صالح<sup>(١)</sup>.

وفي التفسير عن إبراهيم بن موسى، عن هشام. وفيه: عن عبد الله بن محمد، عن عبد الرزاق قالاً: حَدَّثَنَا معمر، كلهم عن الزهري به<sup>(٢)</sup>.

وفي الشهادات عن إبراهيم بن حمزة، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن الزهري مختصراً: سألتك هل يزيدون أو ينقصون<sup>(٣)</sup>؟

وفي الجزية عن يحيى بن بكير، عن الليث، عن يونس عن الزهري مختصراً<sup>(٤)</sup>.

وفي الأدب عن ابن بكير، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري مختصراً أيضاً<sup>(٥)</sup>، وعن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن يونس عن

(١) سيأتي برقم (٢٩٤٠) باب: دعاء النبي ﷺ.

(٢) سيأتي برقم (٤٥٥٣) باب: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ...﴾.

(٣) سيأتي برقم (٢٦٨١) دون هذا اللفظ، أما هذا اللفظ فقد أخرجه في كتاب الجهاد

برقم (٢٩٤٠)، ولعل هذا اللبس سببه أن السند في الحديثين واحد.

(٤) سيأتي برقم (٣١٧٤) باب: فضل الوفاء بالعهد.

(٥) سيأتي برقم (٥٩٨٠) باب: صلة المرأة أمها ولها زوج.

الزهري مختصراً<sup>(١)</sup>.

وأخرجه أيضاً في الإيمان<sup>(٢)</sup>، والعلم<sup>(٣)</sup>، والأحكام<sup>(٤)</sup>،  
والمغازي<sup>(٥)</sup>، وخبر الواحد<sup>(٦)</sup>، والاستئذان<sup>(٧)</sup>. فهذه أربعة عشر  
موضوعاً<sup>(٨)</sup>.

وأخرجه مسلم في المغازي عن خمسة من شيوخه: إسحاق بن  
إبراهيم، وابن أبي عمر، وابن رافع، وعبد بن حميد، والحلواني عن  
عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري به بطوله، وعن الأخيرين عن  
يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح، عن الزهري به<sup>(٩)</sup>.

- (١) هو في كتاب: الاستئذان (٦٢٦٠)، باب: كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب. وسيكرر ذكره.
- (٢) سيأتي برقم (٥١) باب: ٣٨.
- (٣) لم يخرج البخاري في كتاب العلم، بل أخرج في كتاب العلم من حديث ابن عباس في قصة بعث النبي ﷺ بكتابه إلى كسرى، رقم (٦٤).
- (٤) سيأتي برقم (٧١٩٦) باب: ترجمة الحكم، هل يجوز ترجمان واحد.
- (٥) لم يخرج البخاري في كتاب المغازي، بل أخرج في كتاب المغازي حديث ابن عباس في قصة بعث النبي ﷺ بكتابه إلى كسرى، رقم (٤٤٢٤).
- (٦) سيأتي معلقاً قبل حديث (٧٢٦٤) باب: ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحداً بعد واحد.
- (٧) تقدم في تخريج سابق (٦٢٦٠)، فهما حديث واحد لكن التبس على المصنف.
- (٨) قلت: فات المصنف بعض المواضع إليك بيانها: كتاب الجهاد، باب: قول الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ...﴾، (٢٩٣٦) كتاب الجهاد، باب: هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب، (٢٩٧٨) كتاب الجهاد، باب: قول النبي ﷺ: «نصرت بالرعب مسيرة شهر». ورواه معلقاً قبل حديث (١٣٩٥) كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة، (٧٥٤١) كتاب التوحيد، باب: ما يجوز من تفسير التوارة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها.
- (٩) مسلم (١٧٧٣) باب: كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام.

وأخرجه أبو داود في الأدب<sup>(١)</sup>، والترمذي في الاستئذان<sup>(٢)</sup>،  
والنسائي في التفسير<sup>(٣)</sup>، ولم يخرج ابن ماجه.  
ثانيها:

هذا الحديث ليس لأبي سفيان في الصحيحين وهذه الكتب الثلاثة  
سواه، ولم يروه عنه إلا ابن عباس.  
ثالثها:

لما ساق البخاري الحديث قَالَ في آخره: (رواه صالح بن كيسان  
ويونس ومعمّر عن الزهري، وذكر مسلم رواية صالح وفيها: وكان  
قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيلياء شكرًا  
لما آتاه)<sup>(٤)</sup> الله تعالى<sup>(٥)</sup>.

قَالَ الحميدي: أختصر مسلم زيادة صالح. وقد أتمها أبو بكر  
البرقاني بعد قوله: لما أبلاه الله تعالى. فلما جاء قيصر كتاب رسول  
الله ﷺ قَالَ حين قرأه: التمسوا ههنا أحدًا من قومه نسألهم عن رسول  
الله ﷺ، قَالَ ابن عباس: فأخبرني أبو سفيان بن حرب أنه كان بالشام  
(وقته)<sup>(٦)</sup>، فوجدنا رسول قيصر، فانطلق بي وبأصحابي حين قدمنا  
إيلياء فأدخلنا عليه، فإذا هرقل جالس على مجلس ملكه عليه التاج،  
وإذا حوله عظماء الروم فذكر نحوه.

(١) أبو داود (٥١٣٦) باب: كيف يكتب إلى الذمي.

(٢) الترمذي (٢٧١٧) باب: ما جاء كيف يكتب إلى أهل الشرك.

(٣) النسائي في «السنن الكبرى» ٣٠٩/٦ (١١٠٦٤).

(٤) كذا في (ف)، وفي (ج) أبلاه.

(٥) مسلم (١٧٧٣).

(٦) في (ج) وفيه.

### رابعها: في التعريف برواته:

وقد سلف التعريف بابن عباس وعبيد الله والزهري ويونس ومعمار.  
وأما أبو سفيان: فهو صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن  
عبد مناف بن قصي القرشي الأموي المكي، ويكنى بأبي حنظلة  
أيضاً، وُلِدَ قبل الفيل بعشر سنين. وأسلم ليلة الفتح، وشهد الطائف  
وحنيئاً، وأعطاه النبي ﷺ من غنائم حنين مائة من الإبل وأربعين  
أوقية، وفقت عينه الواحدة يوم الطائف والأخرى يوم اليرموك تحت  
راية ابنه يزيد، (نزل المدينة، ومات بها سنة إحدى وثلاثين، وقيل:  
أربع، ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان بن عفان)<sup>(١)</sup>.

وهو والد معاوية وإخوته، وأمه صفية بنت حزن بن بجير بن الهزم بن  
رويبة بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة، وهي عمة ميمونة بنت  
الحارث أم المؤمنين، روى عنه مع ابن عباس ابنه معاوية وغيره<sup>(٢)</sup>.  
وقال له ﷺ لما ذهبت عينه وهي في يده: «أيا أحب إليك عين في  
الجنة، أو أدع الله أن يردها عليك؟»<sup>(٣)</sup> قَالَ: بل عين في الجنة.

### فائدة:

أبو سفيان في الصحابة جماعة، لكن هذه الترجمة - أعني: ابن  
حرب - من الأفراد.

وأما شعيب: (ع) فهو ابن أبي حمزة دينار القرشي الأموي، مولا هم

(١) ساقط من (ج).

(٢) أنظر ترجمته في: «معجم الصحابة» للبغوي ٣/ ٣٥٢ - ٣٦١، «معجم الصحابة»  
لابن قانع ٢/ ١٩ (٤٦٠)، «الاستيعاب» ٢/ ٢٧٠ - ٢٧١ (١٢١١)، «أسد الغابة»  
٣/ ١٠ - ١١ (٢٤٨٤)، «الإصابة» ٢/ ١٧٨ - ١٨٠ (٤٠٤٦).

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٣/ ٤٣٥.

أبو بشر الحمصي. سمع خلقًا من التابعين منهم الزهري، وعنه خلق، وهو ثقة حافظ متقن.

مات سنة اثنتين وقليل: ثلاث وستين ومائة، وقد جاوز السبعين<sup>(١)</sup>، وهذا الأسم مع أبيه من أفراد الكتب الستة ليس فيها سواه.

وأما أبو اليمان: (ع) الحكم بن نافع فهو حمصي أيضًا بهراني، مولى امرأة من بهراء يقال لها: أم سلمة.

روى عن خلق، منهم إسماعيل بن عياش، وعنه أحمد وخلائق، ولد سنة ثمان وثلاثين ومائة، ومات سنة إحدى أو اثنتين وعشرين ومائتين<sup>(٢)</sup>.

فائدة:

في هذا من لطائف الإسناد: رواية حمصي عن حمصي، والزهري شامي.

وأما صالح بن كيسان فهو أبو محمد الغفاري مولاهم المدني، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، سمع ابن عمر وابن الزبير، وغيرهما من التابعين، وعنه من التابعين عمرو بن دينار وغيره، سئل أحمد عنه فقال: بخ بخ<sup>(٣)</sup>، قال الحاكم: توفي وهو ابن مائة سنة ونيف وستين.

(١) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٤٦٨/٧، «التاريخ الكبير» ٢٢٢/٤ (٢٥٧٦)، «معرفة الثقات» ٤٥٨/١ (٧٣٢)، «الجرح والتعديل» ٣٤٤/٤ - ٣٤٥ (١٥٠٨)، «تهذيب الكمال» ٥١٦/١٢ - ٥٢٠ (٢٧٤٧).

(٢) أنظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٤٧٢/٧، «التاريخ الكبير» ٣٤٤/٢ (٢٦٩١)، «معرفة الثقات» ٣١٤/١ - ٣١٥ (٣٤١)، «الثقات» ١٩٤/٨، «الجرح والتعديل» ١٢٩/٣ (٥٨٦)، «تهذيب الكمال» ١٤٦/٧ - ١٥٥ (١٤٤٨).

(٣) أنظر: «الجرح والتعديل» ١٩٤/٨ - ٤١١ (١٨٠٨).

سنة، وكان لقي جماعة من الصحابة ثم بعد ذلك تلمذ على الزهري وتلقن منه العلم وهو ابن تسعين سنة، أبتدأ (بالتعلم)<sup>(١)</sup> وهو ابن (تسعين)<sup>(٢)</sup> سنة. قال ابن معين: وصالح أكبر من الزهري يعني: في السن. قال الواقدي: توفي بعد الأربعين ومائة، قال غيره: سنة خمس وأربعين<sup>(٣)</sup>، قُلْتُ: فعلى هذا يكون أدرك النبي ﷺ وعمره نحو العشرين، وفيما قاله الحاكم نظر.

#### فائدة:

ليس في الكتب الستة الحكم بن نافع وصالح بن كيسان غير هذين، وفي الرواة الحكم بن نافع آخر، روى عنه الطبراني، وهو قاضي القلزم، ذكره الخطيب في «المتفق والمفترق».

الوجه الخامس: في التعريف بالأسماء الواقعة فيه ممن ليس له رواية فيه.

هرقل وهو بكسر الهاء وفتح الراء على المشهور، وحكى جماعة إسكان الراء وكسر القاف منهم: الجوهري<sup>(٤)</sup> كخندف، ولم يذكر القزاز غيره. وكذا صاحب «الموعب»، ولما أنشد صاحب «المحكم» بيت لبید بن ربيعة<sup>(٥)</sup>:

غَلَبَ اللَّيَالِي خَلْفَ آلٍ مَحْرَقٍ      وكما فعلن بِتُبَّعٍ وَبِهَرَقِلِ

(١) في (ج): العلم.

(٢) في (ف): سبعين. ويوجد بالهامش تعليق نصه: تسعين، كذا بخط النووي.

(٣) أنظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» ٢٨٨/٤ (٢٨٤٨)، «معرفه الثقات» ١/٤٦٥

(٧٥٢)، «الثقات» ٦/٤٥٤ - ٤٥٥، «تهذيب الكمال» ١٣/٧٩ - ٨٤ (٢٨٣٤).

(٤) «الصحاح» ٥/١٨٤٩ مادة (هرقل).

(٥) هو لبید بن ربيعة بن مالك بن كلاب العامري، كان من شعراء الجاهلية وأدرك =

قال: أراد هرقلاً فاضطر فغير.

والهرقل<sup>(١)</sup>: المنخل<sup>(٢)</sup>، ولا ينصرف للعلمية والعجمة، وزعم الجواليقي<sup>(٣)</sup> أنه عجمي تكلمت به العرب، وهو أسم علم له ولقبه قيصر، وكذا كل مَنْ مَلَكَ الروم يقال له: قَيْصَر، كما أن كل مَنْ مَلَكَ الفرس يقال له: كِسْرَى، والترك: خَاقان، والحبشة: النَّجَاشي، والقبط: فِرْعَوْن<sup>(٤)</sup>، ومصر: العَزِيز، وحمير: تبع، والهند: دُهمي وفُغفور، والزنج: عانة، واليونان: بطليموس، واليهود: (فِطيون)<sup>(٥)</sup> أو مالخ، ورأس جالوت لمن كان ملكاً منهم من بني داود خاصة،

= الإسلام وأسلم، وقدم على رسول الله ﷺ في وفد بني كلاب، مات بالكوفة في خلافة معاوية، وهو ابن مائة وسبع وخمسين سنة. أنظر ترجمته في: «الشعر والشعراء» ص ١٦٧، «طبقات ابن سعد» ٣٣/٦، «الإصابة» ٣٢٦/٣، «الخرزانه» ٢٤٦/٢.

(١) في «المحكم»: الهرلق.

(٢) «المحكم» ٣٣٢/٤.

(٣) هو العلامة الإمام اللغوي، أبو منصور، موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر بن الحسن بن الجواليقي، إمام الخليفة المقتفي، مولده سنة ٤٦٦ هـ سمع من أبي القاسم بن البُسري، وأبي طاهر بن أبي الصقر، والنقيب طراد بن محمد الزينبي، و عدة. وطلب بنفسه مدة، ونسخ الكثير.

حدّث عنه: ابنته خديجة، والسمعاني، وابن الجوزي والتاج الكندي ويوسف بن كامل، قال السمعاني: إمام في النحو واللغة من مفاخر بغداد، قرأ الأدب على أبي زكريا التبريزي ولازمه وبرع، وهو ثقة ورع غزير الفضل، وافر العقل، مليح الخط، كثير الضبط، صنف التصانيف. مات في المحرم سنة أربعين وخمسائة. انظر: «الأنساب» ٣٣٧/٣، «المنتظم» ١١٨/١٠، «اللباب» ٣٠١/١، «وفيات الأعيان» ٣٤٢/٥ - ٣٤٤، «سير أعلام النبلاء» ٨٩/٢٠ - ٩١ (٥٠)، «شذرات الذهب» ١٢٧/٤.

(٤) ورد بهامش (ف) تعليق نصه: فرعون بلغة القبط: التمساح.

(٥) في (ج) فيطون.

وَمَنْ مَلَكَ الصَّائِبَةَ يُقَالُ لَهُ: نَمْرُودُ، وَالتَّبَابَعَةُ: مَلُوكُ الْيَمَنِ مِنْ بَنِي قَحْطَانَ، وَجَالُوتُ: لِمَلِكِ الْبَرْبَرِ. وَالْإِخْشِيدُ: لِمَنْ مَلَكَ فَرْغَانَةَ، وَالنَّعْمَانُ: لِمَنْ مَلَكَ الْعَرَبَ مِنْ قَبْلِ الْعَجَمِ، وَجَرَجِيرُ: لِمَنْ مَلَكَ إِفْرِيقِيَّةَ، وَشَهْرْمَانُ: لِمَنْ مَلَكَ خِلَاطَ، وَفُورُ: لِمَنْ مَلَكَ السَّنْدَ، وَالْأَصْفَرُ: لِمَنْ مَلَكَ عُلُوًى، وَرَتْبِيلُ: لِمَنْ مَلَكَ الْخَزَرَ، وَكَابِلُ: لِمَنْ مَلَكَ النُّوبَةَ، وَمَاجِدُ: لِمَنْ مَلَكَ الصَّقَالِبَةَ.

وَتَنَازَعُ ابْنَا (عَبْدِ الْحَكَمِ)<sup>(١)</sup> فِي أَنَّهُ يُقَالُ لَهُ: هِرْقُلُ أَمْ قَيْصَرُ وَتَرَاغَا إِلَى الشَّافِعِيِّ فَقَالَ: هُوَ هِرْقُلُ، وَقَيْصَرُ الْأَوَّلُ عَلِمَ لَهُ وَالثَّانِي لِقَبِّ كَأْمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ ضَرَبَ الدَّنَانِيرَ وَأَحْدَثَ الْبَيْعَةَ.

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ»<sup>(٢)</sup> لَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ بِالشَّامِ وَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ بِالْعِرَاقِ<sup>(٣)</sup> كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي «الْمَخْتَصَرِ»، قَالَ: وَسَبَبُ الْحَدِيثِ أَنَّ قَرِيشًا كَانَتْ تَأْتِي الشَّامَ وَالْعِرَاقَ كَثِيرًا لِلتَّجَارَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا أَسْلَمُوا خَافُوا أَنْقِطَاعَ سَفَرِهِمْ إِلَيْهِمَا لِمُخَالَفَتِهِمْ أَهْلَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ بِالْإِسْلَامِ، فَقَالَ ﷺ: «لَا قَيْصَرَ وَلَا كِسْرَى» أَي: بَعْدَهُمَا فِي هَذَيْنِ الْإِقْلِيمَيْنِ وَلَا ضَرَرُ عَلَيْكُمْ فَلَمْ يَكُنْ قَيْصَرَ بَعْدَهُ بِالشَّامِ وَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ بِالْعِرَاقِ وَلَا يَكُونُ<sup>(٤)</sup>، وَقَالَ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ (لَتَنْفَقَنَّ

(١) فِي (ج): الْحَكَمُ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦١٨) كِتَابُ: الْمَنَاقِبِ، بَابُ: عَلَامَاتُ النَّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَمُسْلِمٌ (٢٩١٨) كِتَابُ: الْفِتَنِ، بَابُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ...

(٣) وَرَدَ بِهَامِشِ (ف) تَعْلِيقُ نَصِهِ: لِلْأَوْلَادِ، كَذَا فِي «مَرْجِ الْبَحْرَيْنِ».

(٤) «مَخْتَصَرُ الْمَزْنِيِّ بِهَامِشِ الْأَمِّ» ١٩٥/٥ - ١٩٦.



كنوزهما<sup>(١)</sup> في سبيل الله<sup>(٢)</sup> ففتحت الصحابة الإقليمين في زمن عمر وسيمر بك قريبًا حاله إن شاء الله.

فائدة:

معنى قيصر: البقير والقاف على لغتهم (غير صافية)<sup>(٣)</sup> وذلك أن أمه لما أتتها الطلق به ماتت فبقر بطنها عنه فخرج حيًّا، وكان يفخر بذلك؛ لأنه لم يخرج من فرج، واسم قيصر في لغتهم مشتق من القطع؛ لأن أحشاء أمه قُطعت حتى أخرج منها؛ لأنها لما ماتت عندما أشتد بها الطلق بقي الولد يضطرب في جوفها فشقوا جوفها وأخرجوه، وكان شجاعًا جبارًا مقدمًا في الحروب نبه على ذلك ابن دحية في: «مرج البحرين».

وفيه أيضًا: دحية هو بكسر الدال وفتحها لغتان مشهورتان اختلف في أرجحهما.

قال المطرزي: والدحى: الرؤساء، واحداهم دحية، وهو دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن أمراء القيس بن الخزرج -بخاء معجمة مفتوحة ثم زاي ساكنة ثم جيم -وهو العظيم- واسمه زيد مناة -سمي بذلك لعظم بطنه- بن عامر بن بكر بن عامر الأكبر بن عوف -وهو زيد اللات- وقيل: ابن عامر الأكبر بن بكر بن زيد اللات، وهو ما ساقه المزي أولًا، قال: وقيل: عامر الأكبر بن عوف بن بكر بن

(١) في (ف): لتنفق كنوزها.

(٢) سيأتي برقم (٣١٢٠) كتاب: فرض الخمس، باب: قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم»، ورواه مسلم (٢٩١٨) كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت، عن أبي هريرة.

(٣) في (ج): عرضًا فيه.

عوف بن عبد بن زيد اللات بن (رُفيدة)<sup>(١)</sup> - بضم الراء وفتح الفاء - بن ثور بن كلب<sup>(٢)</sup>، بن وبرة - بفتح الباء - بن تغلب - بالغين المعجمة - بن حلوان بن عمران بن إلهاف - بالحاء والفاء - بن قضاة بن معد بن عدنان، وقيل: قضاة إنما هو ابن مالك بن حمير بن سبأ، كان من أجمل الصحابة وجهًا ومن كبارهم، وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي ﷺ في صورته، وذكر السهيلي عن ابن سلام في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَوْ أَنفَضُوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١] قال: كان اللهو نظرهم إلى وجهه دحية لجماله، وروي أنه كان إذا قدم الشام لم يبق (معصرة)<sup>(٣)</sup> إلا خرجت تنظر إليه<sup>(٤)</sup>.

قال ابن سعد: أسلم قديمًا ولم يشهد بدرًا وشهد المشاهد بعدها وبقي إلى خلافة معاوية<sup>(٥)</sup>. وقال غيره: شهد اليرموك وسكن المزة قرية بقرب دمشق<sup>(٦)</sup>.

#### فائدة:

كان بعث الكتاب سنة ست، قاله أبو عمر<sup>(٧)</sup>، قال خليفة: سنة

(١) في (ج): رفيد.

(٢) «تهذيب الكمال» ٨/ ٤٧٣.

(٣) ورد بهامش الأصل: معصبة، والصواب ما أثبتناه كما جاء في التخريج.

(٤) «الروض الأنف» ١/ ٢٦٩، والقصة أوردها: ابن قتيبة في «غريب الحديث» ٢/

٣٦٠، والزمخشري في «الفائق» ٢/ ٤٤٠، وابن عساكر في «تاريخه» ١٧/ ٢١٥،

والنووي في «تهذيب الأسماء واللغات» ١/ ١٨٤، والمزي في «تهذيب الكمال»

٨/ ٤٧٤، والذهبي في «السير» ٢/ ٥٥٤، والصفدي في «الوافي بالوفيات» ١٤/

٥، كذا بلا إسناد، ولم يعلق عليها أحد، والله أعلم بصحتها.

(٥) «الطبقات الكبرى» ٤/ ٢٤٩ - ٢٥٠، ٢٥١.

(٦) تقدمت ترجمة دحية الكلبي في شرح حديث رقم (١).

(٧) «الاستيعاب» ٤/ ٢٥١.

خمس، وقال محمد بن عمر لقيه بحمص فدفع له الكتاب في المحرم سنة سبع<sup>(١)</sup>. وروى الحارث بن أبي أسامة في حديث دحية أنه عليه السلام قال: «من ينطلق بكتابي هذ إلى قيصر وله الجنة». قالوا: وإن لم يقتل يا رسول الله؟ قال: «وإن لم يقتل». فانطلق به رجل. يعني: دحية. وساق الحديث<sup>(٢)</sup>.

وقال السهيلي: لم يذكر ابن إسحاق في غزوة تبوك ما كان من أمر هرقل فإنه عليه السلام كتب إليه من تبوك مع دحية ثم كتب كتاباً وأرسله مع دحية إلى رسول الله عليه السلام يقول فيه: إني مسلم ولكنني مغلوب على أمري، وأرسل إليه بهدية، فلما قرأ الكتاب قال: «كذب عدو الله ليس هو بمسلم بل هو على نصرانيته» وقبل هديته وقسمها بين المسلمين. قلت: وكانت تبوك في السنة التاسعة كما سيأتي<sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر: «الطبقات الكبرى» ٢٥١/٤.

(٢) رواه الحارث بن أبي أسامة كما في «بغية الباحث» (٦٣٨)، و«إتحاف الخيرة المهرة» ١٣٣/٥ - ١٣٤ (٤٣٨٩)، و«المطالب العالية» ١٧/٥٠٢ من طريق معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق، عن حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله به. قال البوصيري في «الإتحاف» ١٣٤/٥: هذا إسناد مرسل رواه ثقات. اهـ. ورواه أبو عبيد في «الأموال» من طريق مروان بن معاوية ويزيد بن هارون، عن حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله المزني به. قال الحافظ في «الفتح» ٣٧/١: وإسناده صحيح من مرسل بكر بن عبد الله المزني. اهـ.

وأخرجه أيضاً ابن حبان ٣٥٧/١٠ (٤٥٠٤)، ومحمد بن عبد الواحد المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٩٨/٦ (٢٠٨٣) من طريق محمد بن عبد الرحيم عن علي بن بحر، عن مروان بن معاوية، عن حميد، عن أنس به.

والحديث صحيحه الألباني في «صحيح موارد الظمان» ١٠٤/٢ (١٣٥١)، وقال في «فقه السيرة» ص ٣٥٦: إسناده صحيح لكنه مرسل. اهـ.

(٣) «الروض الأنف» ١٩٦/٤.

فائدة:

ليس في الصحابة من أسمه دحية سواه.

فائدة ثالثة:

لم يخرج من الستة حديثه إلا السجستاني في «سننه»<sup>(١)</sup> وهو من أصحاب الحديثين قاله ابن البرقي<sup>(٢)</sup>.

وقال البزار<sup>(٣)</sup> لما ساق حديثه من طريق عبد الله بن شداد بن الهاد عنه: لم يحدث عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر حديث رقم (٢٤١٣)، و(٤١١٦).

(٢) أحمد بن عبد الله بن البرقي أبو بكر المحدث الحافظ، الصادق. سمع من: عمرو بن أبي سلمة، وأسد السنة، وابن هشام، وأبي صالح، وعدة. حدث عنه: أحمد بن علي المدائني، والطحاوي، وخلق. وله كتاب في «معرفة الصحابة وأنسابهم»، وكان من أئمة الأثر. رفته دابة، فمات في شهر رمضان سنة سبعين ومائتين، وكان من أبناء الثمانين، وهو الذي أستمتر فيه الوهم على الطبراني، ويقول كثيراً في كتبه: حدثنا أحمد بن عبد الله البرقي، ولم يلقه أصلاً، وإنما وهم الطبراني، ولقي أخاه عبد الرحيم، وأكثر عنه، واعتقد أن أسمه أحمد فغلط في أسمه.

انظر ترجمته في: «الجرح والتعديل» ٦١/٢ (٩٣)، «المنتظم» ٧١/٥، «تذكرة الحفاظ» ٥٧٠/٢، «سير أعلام النبلاء» ٤٧/١٣، ٤٨ (٣٣)، «الوافي بالوفيات» ٨٠/٧ (٣٠٢٠)، «شذرات الذهب» ١٥٨/٢.

(٣) البزار: أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، البصري، أبو بكر صاحب المسند الكبير، الذي تكلم على أسانيده، ولد سنة نيف عشرة ومائتين.

قال الدراقطني: ثقة، يخطئ ويتكل على حفظه، وقال أبو عبد الله الحاكم: يخطئ في الإسناد والمتن، وجرحه النسائي. أدركه أجله بالرملة فمات في سنة اثنتين وتسعين ومائتين. أنظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» ٤/٣٣٤، ٣٣٥، «المنتظم» ٦/٥٠، «سير أعلام النبلاء» ١٣/٥٥٤، ٥٥٧ (٢٨١)، «لسان الميزان» ٨/٢٣٦-٢٣٩، «شذرات الذهب» ٢/٢٠٩.

(٤) الحديث المشار إليه سيورده المصنف قريباً في شرح هذا الحديث والكلام عليه =

وفيه أيضاً أبو كبشة رجل من خزاعة كان يعبد الشُّعري العبور ولم يوافقه أحد من العرب على ذلك قاله الخطابي<sup>(١)</sup>، وفي «المختلف والمؤتلف» للدارقطني أن اسمه: وجز بن غالب من بني (غبشان)<sup>(٢)</sup> ثم من بني خزاعة.

قال أبو الحسن النِّسابة وغيره في معنى نسبة الجاهلية النبي ﷺ لأبي كبشة: إنما ذلك عداوة له ودعوة إلى غير نسبه المعلوم المشهور، كان وهب بن عبد مناف بن زهرة جده أبو آمنة يكنى أبا كبشة<sup>(٣)</sup>.

وكذلك عمرو بن زيد بن أسد النجاري أبو سلمة أم عبد المطلب كان يدعى أبا كبشة، وكان وجز بن غالب بن حارث أبو قيلة أم وهب بن عبد مناف بن زهرة أبو أم جده لأمه يكنى: أبا كبشة وهو خزاعي، وكان أبوه من الرضاعة الحارث بن عبد العزى بن رفاعة السعدي يكنى بذلك أيضاً، وقيل: إنه والد حليلة مرضعته، حكاه ابن ماكولا<sup>(٤)</sup>

وذكر الكلبي في كتاب «الدفائن» أن أبا كبشة هو حاضن النبي ﷺ زوج حليلة ظئر النبي ﷺ واسمه الحارث كما سلف، وقد روى عن النبي ﷺ حديثاً.

= يأتي هناك. وأما قول البزار: لم يحدث عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث. رده الهيثمي في «كشف الأستار» ١١٩/٣ فقال: قلت له حديثان آخران.

(١) «أعلام الحديث» ١/١٣٨ - ١٣٩.

(٢) «المؤتلف والمختلف» ٤/ ٢٢٩١، وفي الأصول: غبشان وهو خطأ والمثبت هو الصواب.

(٣) وهو متعقب بما قاله الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٠، حيث قال: وهذا فيه نظر؛ لأن وهباً جد النبي ﷺ أسم أمه عاتكة بنت الأوقص بن مرة بن هلال، ولم يقل أحد من أهل النسب أن الأوقص يكنى أبا كبشة. اهـ.

(٤) «الإكمال» ٧/ ١٥٦، ١٥٧.

ونقل ابن التين في الجهاد عن الشيخ أبي الحسن أن أبا كبشة جد  
ظئر النبي ﷺ، فقليل له: قيل: إن في أجداده ستة يسمون أبا كبشة.  
فأنكر ذلك.

الوجه السادس: في بيان الأسماء المبهمة الواقعة فيه:  
فابن الناطور هو<sup>(١)</sup>: ..

وملك غسان هو الحارث بن أبي شمر أراد حرب النبي ﷺ وخرج  
إليهم في غزاة ونزل قبيل من كندة ماء يقال له: غسان بالمشلل فسموا به.

الوجه السابع: في أسماء الأماكن الواقعة فيه:

أما الشام فمهموز ويجوز تركه وفيه لغة ثالثة شآم بفتح الشين والمد  
وهو مذكر ويؤنث أيضًا حكاه الجوهري<sup>(٢)</sup> والنسبة إليه شامي، وشآم  
بالمد على فعال، وشامي بالمد والتشديد حكاهما الجوهري عن  
سيبويه<sup>(٣)</sup>، وأنكرها غيره؛ لأن الألف عوض من ياء النسب فلا يجمع  
بينهما.

وحد الشام: طولًا من العريش إلى الفرات وقيل: إلى بالس.

(١) بياض في الأصل وورد بهامش (ج): قوله: الناطور، قال القاضي: هو بطاء  
مهملة، وعند الحموي بالمعجمة. قال أهل اللغة: فلان ناطور بني فلان وناظرهم  
بالمعجمة: المنظور إليه منهم، والناطور بالمهملة: الحافظ النخل، أعجمي  
تكلمت به العرب. قال الأصمعي: هو من النظر، والنبط يجعلون الظاء طاء، وفي  
«العباب» في: باب الطاء المهملة: الناظر والناطور: حافظ الكرم، والجمع:  
نواطير. عبارة العيني. أنتهى. قلت: سيأتي في: الوجه الأربعين. أنظر: «عمدة  
القاري» ٩١/١.

(٢) «الصحاح» ١٩٥٧/٥، مادة: (شآم).

(٣) المصدر السابق.

وقال ابن حبان في «صحيحه»: أول الشام بالس<sup>(١)</sup> وآخره العريش<sup>(٢)</sup>.

وأما حده عرضاً فمن جبل طيء من نحو القبلة إلى بحر الروم وما يسامت ذلك من البلاد نبه (عليه)<sup>(٣)</sup> صاحب «التنقيب على المهذب»، وفي اشتقاقه وسبب تسميته خلاف كبير ذكرته في «الإشارات لغة كتاب المنهاج»<sup>(٤)</sup> فراجع منه، ودخله نبينا ﷺ قبل النبوة وبعدها ودخله أيضاً عشرة آلاف صحابي كما قاله ابن عساكر في «تاريخه»<sup>(٥)</sup>.

وأما إيلياء فهو بيت المقدس، وفيه ثلاث لغات أشهرها كسر الهمزة واللام وإسكان الياء بينهما وبالمد، والثانية مثلها إلا أنها بالقصر، والثالثة إيلياء بحذف الياء الأولى وإسكان اللام وبالمد حكاهن صاحب «المطالع» قال: قيل: معناه: بيت الله. وفي «الجامع»: أحسبه عبرانياً. ويقال: الإيلياء كذا رواه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» في مسند ابن عباس<sup>(٦)</sup>.

(١) قال ياقوت: بالس: بلدة بالشام بين حلب والرقعة، سميت فيما ذكر ببالس بن الروم بن اليقن بن سام بن نوح ﷺ، وكانت على ضفة الفرات الغربية، فلم يزل الفرات يشرق عنها قليلاً قليلاً حتى صار بينهما في أيامنا هذه أربعة أميال. أنظر: «معجم ما أستعجم» ٢٢٢/١، «معجم البلدان» ٣٢٨/١.

(٢) «صحيح ابن حبان» ٢٩٤/١٦. (٣) في (ج): على ذلك.

(٤) «كتاب الإشارات» للمصنف، انتهى من تحقيق الجزء الأكبر منه أحد الباحثين بدار الفلاح كرسالة ماجستير، ونعمل الآن في الدار على تجهيزه للنشر إن شاء الله.

(٥) «تاريخ ابن عساكر» ٣٢٧/١.

(٦) رواه أبو يعلى ٦/٥ - ٧ (٢٦١٦) وفي إسناده: سويد بن سعيد، قال عنه النسائي: ليس بثقة ولا مأمون، وقال يحيى بن معين: سويد بن سعيد حلال الدم، وقال علي ابن المديني: ليس بشيء. انظر: «تهذيب الكمال» ٢٥١/١٢، ٢٥٢.

وفيه أيضاً الوليد بن محمد الموقري قال ابن حجر في «التقريب» (٧٤٥٣): متروك.

ويقال: بيت المقدس وبيت (المقدّس)<sup>(١)</sup>.

وأما بُصرى فبضم الباء وهي مدينة حوران مشهورة ذات قلعة، وهي قرية من طرف العمارة والبرية التي بين الشام والحجاز، قال ابن عساكر: فتحت صلحاً في ربيع الأول لخمس بقين سنة ثلاث عشرة، وهي أول مدينة فتحت بالشام<sup>(٢)</sup>.

وأما رومية، فبضم الراء وتخفيف الياء مدينة معروفة للروم وكانت مدينة رئاستهم ويقال: إن روماس بناها.

وأما حمص -بكسر الحاء وسكون الميم- بلدة معروفة بالشام، دخلت بها في رحلتي وسمعت بها، سميت باسم رجل من العمالقة أسمه حمص بن (المهر)<sup>(٣)</sup> بن جاف كما سميت حلب بحلب بن المهر وكانت حمص في قديم الزمان أشهر من دمشق.

قال الثعلبي: دخلها تسعمائة رجل من الصحابة، أفتتحها أبو عبيدة بن الجراح سنة ست عشرة، وفي كتاب «من نزل حمص» لأبي القاسم عبد الصمد بن سعيد القاضي: إن حمص فتحت سنة خمس عشرة أفتتحها أبو عبيدة ومعه اثنا عشر ألفاً، وفيه عن قتادة: نزل حمص خمسمائة صحابي. قال الجواليقي: وليست عربية، تذكر وتؤنث، قال البكري: ولا يجوز فيها الصرف كما يجوز في هند؛ لأنه أسم أعجمي، سميت برجل من العمالقة يسمى حمص ويقال: رجل من عاملة هو أول من نزلها<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ج): القدس.

(٢) «تاريخ دمشق» ١٠٥/٢.

(٣) كذا في الأصل، وورد بهامش الأصل: المهري، والصواب ما أثبتناه كما في «معجم البلدان» ٢/ ٣٠٢-٣٠٣.

(٤) «معجم ما أستعجم» ٢/ ٤٦٨.



وقال ابن التين في الجهاد: يجوز الصرف وعدمه لقلّة حروفه وسكون وسطه<sup>(١)</sup>.

وأما الدسكرة فهي بفتح الدال والكاف وإسكان السين بينهما، وهو بناء كالقصر حوله بيوت، وليس بعربي وهي بيوت الأعاجم وأنشد ابن سيده للأخطل:

في قباب حول<sup>(٢)</sup> دسكرة حولها الزيتون قد ينعا  
والدسكرة: الصومعة عن أبي عمرو<sup>(٣)</sup>. وعزا غيره هذا البيت إلى الأحوص وبعضهم إلى يزيد بن معاوية، وصححه الأخفش في كلامه على المبرد، وقال ابن السيد: إنه لأبي دهب الجمحي (أيضاً)<sup>(٤)</sup>.

وفي «جامع القزاز»: الدسكرة أيضاً: الأرض المستوية.  
وقال ياقوت: إنه أصلها<sup>(٥)</sup>، وقال التبريزي: الدسكرة: مجمع البساتين والرياض.

الوجه الثامن: في تبين ما وقع فيه من القبائل والأنساب:

فيه: قریش<sup>(٦)</sup> وهم ولد النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عامر، دون سائر ولد كنانة وهم مالك وملكان ومويلك وغزوان وعمرو

(١) ورد بهامش (ج): قال العيني: قلت: إذا أنثته تمنعه من الصرف؛ لأن فيه حينئذ ثلاث علل: التأنيث والعجمة والعلمية، فإن كان سكون وسطه يقاوم أحد العلل يبقى سببان أيضاً، ولهما يمنع من الصرف كما في ماه وجور. اهـ. أنظر: «عمدة القاري» ٩٤/١.

(٢) كذا في الأصل، وفي «المحكم» عند.

(٣) «المحكم» ١١٩/٧.

(٤) من (ف).

(٥) «معجم البلدان» ٤٥٥/٢.

(٦) ورد بهامش (ف) تعليق نصه: لم يذكر الله في القرآن قبيلة باسمها غيرها.

إخوة النضر<sup>(١)</sup> لأبيه وأمه، وأمهم مرة بنت مر أخت تميم بن مر، وهذا ما ذكره الجمهور.

وقيل: إنهم بنو فهر بن مالك وفهر جماع قريش، ولا يقال لمن فوقه: قرشي وإنما يقال له: كناني، ورجحه الزبير بن بكار وهو ما ذكره ابن سعد<sup>(٢)</sup> فهو لقب وقريش أسمه، وأبعد من قال: إنهم ولد إلياس بن مضر أو ولد مضر بن نزار حكاهما الرافعي<sup>(٣)</sup> وهما غريبان جدًا، وقد أسلفنا ذلك أول الكتاب ولماذا سموا بذلك؟ فيه أقوال:

أصحها عند الجمهور: لتقرشهم أي: لتكسبهم يقال: قرش (يقرش)<sup>(٤)</sup> - بكسر الراء - وكانوا أصحاب كسب.

ثانيها: أن قريشًا تصغير القرش وهو حوت سميت به القبيلة أو أبوها لقوتهم.

ثالثها: لتجمعهم بعد التفرق، والتقرش: التجمع.

رابعها: لأنهم كانوا يقرشون عن خلة الناس وحاجتهم. أي: يَسُدُّونَهَا بما لهم، والتقرش: التفتيش ويصرف ولا يصرف على إرادة الحي أو القبيلة والأوجه صرفه، قال تعالى: ﴿لَا يَلْفِ قُرَيْشٌ﴾ [قريش: ١] وقال الزبير بن بكار عن عمه: سميت قريش بقريش بن بدر بن يخلد بن النضر كان دليل بني كنانة في تجاراتهم فكان يقال:

(١) ورد بهامش (ف) تعليق نصه: بلغ إبراهيم الحلبي قراءة على المصنف وسمعه الصفدي، والحاضري... وابن المصنف نور الدين والشيخ نور الدين البيجوري والعالمي والبرموي والكرماني... نظام الدين الحموي والفخر الرزازي وآخرون.

(٢) «طبقات ابن سعد» ٥١/١.

(٣) «الشرح الكبير» ٣٣٨/٧.

(٤) في (ج): يفترش.

قدمت عير قريش. وأبوه بدر صاحب بدر الموضع، قال: وقال غير عمي: قريش بن الحارث بن يخلد أسمه بدر الذي سميت به بدر وهو أحترفها، وينسب إلى قريش: قرشي وقرشي<sup>(١)</sup>.

وفيه الروم: وهم هذا الجيل المعروف، قال الجوهرى: هم من ولد الروم بن عيصو، واحد هم رومي كزنجي وزنج، فليس بين الواحد والجمع إلا الياء المشددة، كما قالوا: تمرّة وتمر، ولم يكن بين الواحد والجمع إلا الهاء<sup>(٢)</sup>.

قال الواحدى: هم جيل من ولد آرم بن عيص بن إسحاق غلب عليهم فصار كالاسم للقبيلة.

وقال الرشاطي: الروم منسوبون إلى رومي بن لنطى بن يونان بن يافث بن نوح. فهؤلاء الروم من اليونانيين، وقوم من الروم يزعمون أنهم من قضاة من تنوخ وبهراء وسليخ، وكانت تنوخ أكثرها على دين النصارى.

وكل هذه القبائل خرجوا مع هرقل عند خروجهم من الشام ففرقوا في بلاد الروم.

وفيه بنو الأصفر وهم الروم، ولم سموا بذلك؟ فيه قولان: أحدهما: أن جيشاً من الحبشة غلب على ناحيتهم في وقت فوطى نساءهم فولدوا أولاداً صفراً من سواد الحبشة وبياض الروم قاله ابن الأنباري.

الثاني: أنها نسبة إلى الأصفر بن الروم بن عيصو بن إسحاق بن

(١) أنظر: «اللباب» ٢٥/٣.

(٢) «الصحاح» ١٩٣٩/٥، مادة: (روم).

إبراهيم عليه السلام قاله الحربي، قال القاضي عياض: وهو الأشبه<sup>(١)</sup>.  
وعبارة القزاز: قال قوم: بنو الأصفر من الروم هم ملوكهم ولذلك  
قال عدي بن زيد:

وبنو الأصفر الكرام ملوك الروم لم يبق منهم مذكور  
قال: ويقال: إنما سموا بذلك؛ لأن عيصو بن إسحاق عليه السلام كان  
رجلاً أحمر أشعر الجلد، كان عليه خواتيم من شعر، وهو أبو الروم،  
وكان الروم رجلاً أصفر في بياض شديد الصفرة، فمن أجل ذلك  
سموا بذلك، وتزوج عيصو ابنة عمه إسماعيل بن إسحاق، فولدت له  
الروم بن عيصو وخمسة آخرين، فكل من في الروم فهو من نسل  
هؤلاء الرهط.

وفي «المغيث»: تزوج الروم بن عيصو إلى الأصفر ملك الحبشة،  
فاجتمع في ولده بياض الروم وسواد الحبشة، فأعطوا جمالاً وسموا  
بني الأصفر<sup>(٢)</sup>.

وفي «تاريخ دمشق» لابن عساكر: تزوج مهاطيل الرومي إلى النوبة،  
فولد له الأصفر<sup>(٣)</sup>.

وفي «التيجان» لابن هشام: إنما قيل لعيصو بن إسحاق: الأصفر؛  
لأن جدته سارة حلته بالذهب فقليل له ذلك لصفرة الذهب.

(١) «إكمال المعلم» ١٢٣/٦.

(٢) «المغيث» ٢٧٤/٣ وعزاه لابن قتيبة وليس فيه زواج الروم بن عيصو وإنما ذكر  
سبب تسمية الروم ببني الأصفر فقال: عيصو بن إسحاق هو أبو الروم وكان الروم  
أصفر في بياض شديد الصفرة فلذلك يقال للروم. بنو الأصفر وانظر: «المعارف»  
ص (٣٨).

(٣) «تاريخ دمشق» ١٥/١.

قَالَ: وقال بعض الرواة: إنه كان أصفر. أي: أسمر إلى صفرة، وذلك موجود في ولده إلى اليوم فإنهم سمر كحل الأعين.

الوجه التاسع: في ضبط ألفاظه وتبيين معانيه:

الأول: الركب: جمع راكب، وقيل: أسم يدل على الجمع كقوم وذود، وهو قول سيبويه، وهم أصحاب الإبل في السفر العشرة فما فوقها، قاله ابن السكيت<sup>(١)</sup> وغيره.

وقال ابن سيده: أرى أن الركب قد يكون للخيل والإبل. وفي التنزيل: ﴿الَّذِي خَلَقَ مِنْكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٢] فقد يجوز أن يكون منهما جميعاً وقول علي: ما كان معنا يومئذ فرس إلا فرس عليه المقداد بن الأسود. يصحح أن الركب ههنا رُكَّاب الإبل.

قالوا: والركبة -بفتح الراء والكاف- أقل منه، والأركوب -بالضم- أكثر منه. وجمع الركب: أركب وركوب، والجمع أراكب، والركاب: الإبل، واحدها: راحلة وجمعها: رُكْب<sup>(٢)</sup>.

وفي بعض طرق هذا الحديث أنهم كانوا ثلاثين رجلاً منهم أبو سفيان.

الثاني: التجار بكسر التاء وتخفيف الجيم، ويجوز ضم التاء وتشديد الجيم، وهما لغتان جمع تاجر، ويقال أيضاً: تجر كصاحب وصحب.

الثالث: مادّ بتشديد الدال، وهو من المفاعلة كضارب وحاد وشاد يكون من اثنين، يقال: تماد الغريمان إذا اتفقا على أجل، وهو من المدة، وهي القطعة من الزمان تقع على القليل والكثير، أي اتفقا على الصلح مدة من الزمان، وهذه المدة هي صلح الحديبية، الذي

(١) «المحكم» ٧/ ١٤ - ١٥.

(٢) «إصلاح المنطق» ١/ ٣٣٨.

جرى بين النبي ﷺ وكفار قريش، سنة ست من الهجرة لما خرج ﷺ في ذي القعدة معتمراً، قصدته قريش وصالحوه على أن يدخلها في العام المقبل على وضع الحرب عشر سنين، فدخلت بنو بكر في عهد قريش وبنو خزاعة في عهده ﷺ ثم نقضت قريش العهد بقتالهم خزاعة حلفاء رسول الله ﷺ فأمر الله تعالى بقتالهم بقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ أُمَّةَ مُعَاهِدٍ لَّكَ إِلَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا يُؤْتِيكَ اللَّهُ فِي الْأَمْرِ حُسْنًا﴾ [التوبة: ١٣].

الرابع: قوله: (وَحَوْلُهُ) هو بفتح اللام يقال: حوله وحواله وحوليه وحواليه أربع لغات واللام مفتوحة فيهن. أي: مطيفون به من جوانبه قال الجوهرى: ولا تقل: حواليه بكسر اللام<sup>(١)</sup>.

الخامس: الترجمان: بفتح التاء أفصح من ضمها، والجيم مضمومة فيهما وهو المعبر عن لغة بلغة، والتاء فيه أصلية، وأنكر على الجوهرى جعلها زائدة، وتبعه ابن الأثير فقال في «نهايته»: والتاء والنون زائدتان<sup>(٢)</sup>.

السادس: إنما سأل عن أقربهم نسباً؛ لأن غيره لا يؤمن أن تحمله العداوة على الكذب في نسبه والقدح فيه بخلاف القريب فإن نسبه نسبه. السابع: قوله: (فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ) قيل في معناه: لئلا يستحيوا أن يواجهوه بالتكذيب إن كذب.

الثامن: قوله: (فَإِنْ كَذَبَنِي) هو بالتخفيف، فكذبوه هو بالتشديد، الكذب نقيض الصدق، يقال: كذب يكذب كذباً وكذباً وكذباً وكذباً. ويقال: كذبت وكذبت له.

(١) «الصحاح» ٤/١٦٧٩، مادة: (حول).

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» ١/١٨٦.

التاسع: (يَأْتِرُوا) بكسر الثاء وضمها، ولم يذكر القاضي غيره<sup>(١)</sup>.  
أي: يحكوه عني ويتحدثوا به فأعاب به؛ لأن الكذب قبيح، وإن كان  
على عدو يقال: أثرت الحديث -بقصر الهمزة- أثره -بالمدة وضم  
المثلثة وكسرهما- أثراً -ساكنة الثاء- حدثت به.

العاشر: قوله: (لَكَذَبْتُ عَنْهُ) أي: لأخبرت عن حاله بكذب لبغضي  
إياه. وقد قال الفقهاء: إن شهادة العدو على عدوه لا تسمع لمثل هذا  
المعنى.

وقوله: (عَنْهُ) أي: عليه. وقد جاء كذلك في بعض نسخ البخاري،  
ولم تقع هذه اللفظة في مسلم، ووقع فيه لولا مخافة أن يؤثر عليّ  
الكذب<sup>(٢)</sup> وعليّ بمعنى عني، كما هو في قوله:

إذا رضيت عليّ بنو قشير .....<sup>(٣)</sup>

ووقع أيضاً لفظة: (عليّ). في البخاري في التفسير<sup>(٤)</sup>.

الحادي عشر: قوله: (قَطُّ) فيها لغات أشهرها فتح القاف وتشديد  
الطاء المضمومة.

قال الجوهري: معناها: الزمان، يقال: ما رأيت قط. قال: ومنهم  
من يقول: قُطُّ بضمّتين، وقُطُّ بتخفيف الطاء وفتح القاف وضمها مع  
التخفيف، وهي قليلة<sup>(٥)</sup>.

(١) «مشارك الأنوار» ١٨/١.

(٢) مسلم (١٧٧٣) كتاب: الجهاد والسير، باب: كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام.

(٣) أنظر: «أدب الكاتب» ص (٣٩٥) وعزاه للتحف العقيلي، وباقي البيت:  
لَعَمْرُ الله أعجبني رضاها .....

(٤) سيأتي برقم (٤٥٥٣).

(٥) «الصحاح» ١١٥٣/٣، مادة: (قطط).

الثاني عشر: قوله: (فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ) هذا روي على وجهين:

أحدهما: مِنْ بكسر الميم ومَلِكٍ بفتح الميم وكسر اللام. وثانيهما: (مَنْ) بفتح الميم، وبفتحها أيضًا وفتح اللام على أنه فعل ماض وكلاهما صحيح والأول أصح وأشهر، ويؤيده رواية مسلم: هل كان في آبائه مَلِكٌ؟<sup>(١)</sup> بحذف (من)، وكذا هو في كتاب التفسير من «صحيح البخاري» أيضًا<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا يحتمل أن تكون من زائدة في الرواية الأخرى؛ لأنها في سياق الاستفهام.

الثالث عشر: (أَشْرَافُ النَّاسِ): كبارهم وأهل الأحساب منهم. وإنما كان أتباع الرسل الضعفاء دون الأشراف؛ لكون الأشراف يأنفون من تقديم مثلهم عليهم، والضعفاء لا يأنفون فيسرعون إلى الانقياد واتباع الحق، وهذا على الغالب، وإلا فقد سبق إلى أتباعه أكابر أشراف دينه كالصديق والفاروق وحمزة وغيرهم، وزيادتهم دليل على صحة النبوة؛ لأنهم يرون الحق كل يوم يتجدد، فيدخل فيه كل يوم طائفة.

الرابع عشر: قوله: (سَخَطَةٌ) (هو)<sup>(٣)</sup> بفتح السين، والسَّخَطُ والسُّخْطُ هو الكراهة للشيء وعدم الرضا به، يقال منه: سخط يسخط سخطًا، ومعناه: أن من دخل في الشيء على بصيرة يمتنع رجوعه بخلاف ضده.

(١) سبق تخريجه.

(٢) سيأتي برقم (٤٥٥٣).

(٣) من (ج).



الخامس عشر: (يَعْدِرُ) بكسر الدال، وهو ترك الوفاء بالعهد.  
 وقوله: (وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا) فيها يعني:  
 مدة الهدنة، وهي صلح الحديبية.

وقوله: (وَلَمْ تُمَكِّنِي كَلِمَةً أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ) إنما فعل  
 ذَلِكَ؛ لأنه كان يعلم من أخلاقه الوفاء والصدق، وأنه يفي بما عاهدهم  
 عليه، وأحال الأمر على الزمن المستقبل، وقال ما قَالَ مع علمه أن  
 صدقه ووفاءه ثابت مستمر لا يتغير.

السادس عشر: قوله: (فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟) فيه انفصال ثاني  
 (الضميرين)<sup>(١)</sup>، والاختيار أن لا يجيء المنفصل إذا تأتى مجيء  
 المتصل.

السابع عشر: (سِبْجَالٌ) بكسر السين، أي: نوب، نوبة لنا ونوبة له.  
 والمساجلة: المفاخرة، بأن تصنع مثل صنعه في جري أو سعي، وأصله  
 من السجل وهو الدلو ملأى، وأصله المستقيان بالسجل حتى يكون لكل  
 واحد منهما سجل.

الثامن عشر: (الْعَفَافِ): الكف عن المحارم وخوارم المروءة.  
 قَالَ صاحب «المحكم»: العفة: الكف عما لا يحل ولا يَجْمُلُ،  
 يقال: عَفَّ يَعِفُّ عِفَّةً وَعِفَافًا وَعِفَافَةً وَعِفَّةً، وتعفف واستعف، ورجل  
 عَفٌّ وَعَفِيفٌ، والأنثى عَفِيفَةٌ، وجمع العفيف: أَعْفَاءٌ وَأَعْفَاءُ<sup>(٢)</sup>.

التاسع عشر: الصلة: كل ما أمر الله تعالى به أن يوصل وذلك بالبر  
 والإكرام وحسن المراعاة، وفي مسلم: (ويأمرنا بالزكاة)<sup>(٣)</sup> بدل الصدق

(١) في (ف): الضمير.

(٢) «المحكم» ٥٠/١.

(٣) مسلم (١٧٧٣).

في رواية البخاري (هنا، وقد أخرجها في الزكاة<sup>(١)</sup> بعلّة ما)<sup>(٢)</sup>.  
 العشرون: قوله: (وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا). يعني:  
 أفضله وأشرفه. قيل: الحكمة في ذَلِكَ أن من شرف نسبه كان أبعد من  
 أنتحال الباطل، وكان أنقياد الناس إليه أقرب.

الحادي بعد العشرين: سؤاله عن الارتداد؛ لأن من دخل على  
 بصيرة في أمر محقق لا يرجع عنه، بخلاف من دخل في أباطيل كما  
 سلف. وسؤاله عن الغدر؛ لأن من طلب حظ الدنيا لا يبالي بالغدر  
 وغيره مما يتوصل به إليها، ومن طلب الآخرة لم يرتكب غدرًا  
 ولا غيره من القبائح. وسؤاله عن حربهم جاء تفسيره له في (غير)<sup>(٣)</sup>  
 هذه الرواية في البخاري في التفسير<sup>(٤)</sup>، ومسلم قال: كذلك الرسل  
 تبلى ثم تكون (لهم)<sup>(٥)</sup> العاقبة<sup>(٦)</sup>، يتليهم بذلك ليعظم أجرهم لكثرة  
 صبرهم وبذلهم وسعهم في طاعته، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَجْنَحَ مَثْنَى﴾  
 [الأعراف: ١٢٨] ولئلا يخرج الأمر عن العادة، ومن تأمل ما استقرأه  
 هرقل من هذه الأوصاف تبين له حسن ما استوصف من أمره،  
 واستبرأه من حاله، والله دره من رجل ما كان أعقله لو ساعدته  
 المقادير بتخلية ملكه والأتباع!

الثاني بعد العشرين: قوله: (يَأْتِسِي) هو بهمزة بعد الياء، أي: يتبع

(١) رواه البخاري معلقاً قبل حديث رقم (١٣٩٥) باب: وجوب الزكاة.

(٢) من (ف).

(٣) من (ف).

(٤) سيأتي (٤٥٣).

(٥) في (ف): لها.

(٦) مسلم (١٧٧٣).

ويقتدي، والأسوة: القدوة. يقال: أسوة بكسر الهمزة وضمها، وقد قرئ بهما، قرأ عاصم بالضم، والباقون بالكسر<sup>(١)</sup>.

الثالث بعد العشرين: قوله: (حِينَ يُخَالِطُ) كذا وقع في أكثر النسخ: حين بالنون، وفي بعضها: حتى بالياء، ووقع في «المستخرج» للإسماعيلي حتى أو حين على الشك، والروايتان وقعتا في مسلم أيضًا<sup>(٢)</sup> ووقع فيه أيضًا: إذا<sup>(٣)</sup> بدل حين.

الرابع بعد العشرين: البشاشة: بفتح الباء يقال: بش به وتبشيش، وروي: بشاشة. كما سقناه. وبشاشته.

قَالَ الْقَاضِي: وَهَذِهِ أَصَحُّ<sup>(٤)</sup>. يعني: رواية الهاء، والمراد: أنشراح الصدر والفرح به والسرور، وأصلها اللطف بالإنسان عند قدومه وإظهار السرور برؤيته وتأنيسه، يقال: بش بالشيء ييش بشاشة إذا أظهر بشرياً عند رؤيته. قَالَ اللَّيْثُ: الْبَشُ: اللَّطْفُ فِي الْمَسْأَلَةِ وَالْإِقْبَالُ عَلَى أَخِيكَ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ فَرَحُ الصَّدْرِ بِالصَّدِيقِ. وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ: بَشُ إِذَا ضَحَكَ إِلَيْهِ وَلَقِيَهِ لِقَاءً جَمِيلًا.

الخامس بعد العشرين: قوله: (وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ) إنما علم ذَلِكَ مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، وَفِي مُسْلِمٍ: فَإِنْ يَكُ مَا تَقُولُ حَقًّا فَإِنَّهُ نَبِيٌّ<sup>(٥)</sup>. وقوله: (فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ). يعني: الشام، فإنه قاله به. وقوله:

(١) أنظر: «الحجة للقراء السبعة» ٥/ ٤٧٢، و«الكشف عن وجوه القراءات السبع» ٢/

١٩٦، و«حجة القراءات» ص ٥٧٥.

(٢) ما قاله المصنف فيه نظر، فالروايتان ليستا في مسلم.

(٣) مسلم (١٧٧٣).

(٤) «إكمال المعلم» ٦/ ١٢١.

(٥) مسلم (١٧٧٣).

(لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ). كأنه أَسْتَبْعَدُ أَنْ يَتَنَبَأَ مِنَ الْعَرَبِ.

السادس بعد العشرين: معنى: (أَخْلَصُ). أَصْلُ. ومعنى: (لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ): تكلفت على خطر ومشقة. وهو بالجيم، وفي مسلم: لأحببت لقاءه<sup>(١)</sup>، (مكان تجشمت. قَالَ الْقَاضِي: وتجشمت أصح في المعنى، ويحتمل أن يكون أحببت مغيرة منه، وكان الإسلام لم يتمكن من قلبه ولم يرد الله هدايته كما أراد هداية النجاشي<sup>(٢)</sup>).

وقال ابن بطال: قوله: (لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ) يعني: دون خلع من ملكه ولا أعتراض عليه في شيء، وهذا التجشم هو الهجرة، وكانت فرضاً على كل مسلم قبل الفتح، فإن قُلْتَ: النجاشي لم يهاجر قبل الفتح وهو مؤمن، فكيف سقط عنه فرض الهجرة؟ فالجواب أنه كان ردءاً للإسلام هناك وملجأً لمن أُوذِيَ من الصحابة والردء كالمقاتل، وكذا ردء اللصوص والمحاربين عند مالك والكوفيين يقتل بقتلهم ويجب عليه ما يجب عليهم وإن لم يحضروا القتل، ومثله تخلف عثمان وطلحة وسعيد بن زيد عن بدر وضرب لهم الشارع بسهمهم وأجرهم<sup>(٣)</sup>.

السابع بعد العشرين: قوله: (وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ). هذا فيه إيماء إلى أنه علم بنبوته لكنه خشي خلع قومه له، على ما جاء مفسراً في البخاري فأصر على كفره بعد علمه به، فكان أشد في الحجة عليه. وهذه عبارة القاضي<sup>(٤)</sup>، وكذا قوله آخر الحديث: (هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ فَتُبَايَعُوا هَذَا النَّبِيَّ؟) فيه إعلام بإيمانه.

(١) السابق.

(٢) «إكمال المعلم» ١٢١/٦.

(٣) «شرح ابن بطال» ٤٧/١.

(٤) «إكمال المعلم» ١٢١/٦.

وقال ابن بطال: لم يصح عندنا أنه جهر بالإسلام وإنما أثر ملكه على الجهر بكلمة الحق، ولسنا (نقنع)<sup>(١)</sup> بالإسلام دون (الجهر به)<sup>(٢)</sup>، ولم يكن مكرهاً حتى يعذر وأمره إلى الله<sup>(٣)</sup>.

وقال الخطابي: إذا تأملت معاني ما أَسْتَقْرَأه من أوصافه (تبينت)<sup>(٤)</sup> حسن ما أَسْتَوْصَف من أوصافه واستبرأ من حاله، فله دره من رجل ما كان أعقله لو صادف معقوله مقدروه<sup>(٥)</sup>، وهذا أسلفته فيما مضى قريباً. وقد حكى القاضي وغيره خلافاً للعلماء: فيمن أطمأن قلبه بالإيمان ولم يتلفظ وتمكن من الإتيان بكلمتي الشهادة فلم يأت بها، هل يحكم بإسلامه أم لا؟ والمشهور المنع.

وروى ابن عبد البر في حديث دحية أنه ﷺ بعثه إلى قيصر في الهدنة سنة ست، قال: فأمن به قيصر (وأبت)<sup>(٦)</sup> بطارقه أن يؤمنوا، فأخبر دحية النبي ﷺ فقال: «ثبت ملكه»<sup>(٧)</sup>، ومما يبعد صحة إيمانه نصبه القتال للمسلمين غزوة مؤتة في جمادى سنة ثمان، وما جرى في الوقعة إذ في «سيرة ابن إسحاق» وغيرها أن المسلمين مضوا حتى نزلوا معان<sup>(٨)</sup> من أرض الشام فبلغهم أن هرقل نزل في مائة ألف من الروم فالتقيا،

(١) في (ج): نتبع.

(٢) في (ف): الجهرية.

(٣) «شرح ابن بطال» ٤٨/١.

(٤) في (ج): يتبين.

(٥) «أعلام الحديث» ١٣٥/١.

(٦) في (ج): فرابت.

(٧) «الاستيعاب» ٤٥/٢.

(٨) بهامش (ف) تعليق نصه: فائدة: قال السهيلي في «الروض الأنف»: قال الشيخ أبو بحر: معان بضم الميم وجدته في الأصلين وأصلحه علينا القاضي حين السماع، ومعان بفتح الميم، وذكره البكري بضم الميم، وقال: هو أسم جبل يجوز أن يكون من أمعنت النظر أو من الماء المعين، فيكون وزنه «فعالا» ويجوز أن يكون من العون فيكون وزنه مفعلاً. وقال الرقشي: الصواب الفتح.

وقتل من قتل إلى آخر القصة<sup>(١)</sup>.

وروى البزار في الحديث الآتي عنه في أثناء الفوائد أنه قال لدحية: أبلغ صاحبك أني أعلم أنه نبي ولكن لا أترك ملكي. وفيه أنه دعا الأسقف فقال له: هذا الذي كنا ننتظر وبشرنا به عيسى. (فقال له قيصر: كيف تأمرني؟ قال الأسقف: أما أنا فمصدقته ومتبعه)<sup>(٢)</sup>. قال له قيصر: أما أنا إن فعلت ذهب ملكي. وفيه أن الأسقف تلفظ بالشهادتين وأنه قتل<sup>(٣)</sup>.

الثامن بعد العشرين: (عَظِيمُ بُصْرَى) أميرها وكذا عظيم الروم، أي: الذي تعظمه الروم وتقدمه، ولم يقل: إلى ملك الروم؛ لما يقتضيه هذا الأسم من المعاني التي لا يستحقها من ليس من أهل الإسلام، فلو فعل لكان فيه التسليم لملكه وهو بحق الدين (معزول، ومع ذلك فلم يخله من نوع من الإكرام في المخاطبة ليكون آخذاً بأدب)<sup>(٤)</sup> الدين في تليين القول لمن (يبتدره)<sup>(٥)</sup> بالدعوة إلى دين الحق.

التاسع بعد العشرين: قوله: (بَعَثَ بِهِ). أي: أرسله. ويقال أيضاً: بعثه وابتعثه. بمعنى: أرسله.

الثلاثون: قوله: (مَعَ). هو بفتح العين على اللغة الفصيحة المشهورة وبها جاء القرآن، وفي لغة قليلة بإسكانها.

(١) أنظر: «سيرة ابن هشام» ٤٢٩/٣.

(٢) ساقطة من (ج).

(٣) رواه البزار كما في «كشف الأستار» (٢٣٧٤). قال الهيثمي في «المجمع» ٨/

٢٣٦-٢٣٧: رواه البزار وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى وهو ضعيف وقد سبق

تخريجه.

(٤) ساقطة من (ج).

(٥) في (ج): يعتذر.

قَالَ صاحب «المحكم»: مَعَ أَسْمُ معناه: الصحبة، وكذلك مَعَ بسكون العين، غير أن: مَعَ المفتوحة تكون أَسْمًا وحرَفًا، ومَعَ المسكنة حرف لا غير وأنشد سيبويه:

وريشي منكم وهواي معكم وإن كانت زيارتكم (لما ما)<sup>(١)</sup>  
قَالَ اللحياني: وحكى الكسائي أن ربيعة وغنمًا يسكنون العين من مع، ويقولون: مَعُكُمْ وَمَعْنَا. قَالَ: فإذا جاءت الألف واللام وألف الوصل اختلفوا، فبعضهم يفتح العين، وبعضهم يكسرهما، فيقولون: مَعَ القوم، وَمَعَ ابنك، وَمَعَ القوم وَمَعَ ابنك، والفتح كلام عامة العرب وبسط الكلام فيها<sup>(٢)</sup>.

ومن [في]<sup>(٣)</sup> قوله: «مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولَ اللَّهِ» لا ابتداء<sup>(٤)</sup> الغاية وليست من الأبتداء في المكان ولا في الزمان فاعلمه.

الحادي بعد الثلاثين: «أما بعد». فهو (بالضم - أي:)<sup>(٥)</sup> بضم الدال - وفتحها ورفعها منونة، وكذا نصبها.

وفي المبتدئ بها خمسة أقوال: داود، وقس بن ساعدة، أو كعب بن لؤي، أو يعرب بن قحطان، أو سحبان، ومعناها: أما بعد ما سبق وهو البسملة والسلام، وكان ﷺ يقولها في خطبه وشبهها، رواه عنه عدة من<sup>(٦)</sup> (الصحابة).

(١) في الأصول: ذماما، والمثبت من «المحكم» ٥٥ / ١.

(٢) «المحكم» ٥٥ / ١.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) من (ف).

(٥) من (ج).

(٦) بداية سقط من (ف).

وقد ترجم له البخاري باباً في الجمعة وذكر فيه أحاديث كثيرة في خطبة الكسوف ومرضه وغيرهما<sup>(١)</sup>، وسنوضح الكلام عليه هناك إن شاء الله تعالى.

الثاني بعد الثلاثين: «دَعَايَةِ الْإِسْلَام» - بكسر الدال - أي: يدعونه، والدعاية بمعنى: الدعوة من دعا، مثل الشكاية من شكوا، هو مصدر كالرماية، والمراد: دعوة الإسلام. أي: أمرك بكلمة التوحيد، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْأَقْلَٰمِ لَا تَتَّبِعُوا ٱلَّذِينَ ءَابَءَآ نَآ أَفَنُظْمِعُونَ﴾ الآية [آل عمران: ٦٤]، وفي البخاري في الجهاد<sup>(٢)</sup>، ومسلم هنا: بداعية الإسلام<sup>(٣)</sup>. أي: الكلمة الداعية إلى الإسلام، وهو بمعنى الأول، ويجوز أن تكون دعاية هنا بمعنى: دعوة. فيرجع إلى الأول كما في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهَا قُوَّةٌ كُوْنِ ٱللَّهُ أَثَمَ﴾ [النجم: ٥٨] أي: كشف.

الثالث بعد الثلاثين: قوله: ( «أَسْلِمَ تَسْلَمَ» ) هذا من محاسن الكلام وبليغه وإيجازه واختصاره كما سيأتي التنبيه عليه، عدد البخاري في الجهاد<sup>(٤)</sup> والتفسير<sup>(٥)</sup> بعد «أَسْلِمَ تَسْلَمَ»، يُؤْتِكَ ٱللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ» بزيادة: «أَسْلَمَ خَيْرًا».

الرابع بعد الثلاثين: يعني: يؤتك أجرَك مرتين لإيمانك بعيسى وإيمانك واتباعك لي، بخلاف الجاهلية وأهل الأوثان الذين لم يكونوا على شيء من دين الله ولا كتاب.

(١) ستأتي بأرقام (٩٢٢-٩٢٧) كتاب: الجمعة، باب: من قال في الخطبة بعد الثناء، أما بعد.

(٢) سيأتي برقم (٢٩٤١) باب: دعوة اليهود والنصارى. وفيه: بداعية الإسلام.

(٣) مسلم (١٧٧٣). (٤) سيأتي برقم (٢٩٤١).

(٥) سيأتي برقم (٤٥٥٣).



الخامس بعد الثلاثين: اختلف في ضبط (الأريسين) على أوجه: أحدها: بيائين بعد السين.

وثانيها: بياء واحدة والهمزة مفتوحة والراء مكسورة مخففة في كلا الوجهين.

وثالثها: بهمزة مكسورة وتشديد الراء وياء واحدة بعد السين، ووقع في إحدى روايتي البخاري ومسلم<sup>(١)</sup>، (...) <sup>(٢)</sup> وهو ما عزاه النووي وغيره إلى البخاري هنا<sup>(٣)</sup> بفتح الياء وكسر الراء وبالسین المهملة، ويجوز أن تكون بدلاً من الهمزة في أدنى وبرئ. قال: والهمزة أكثر استعمالاً عند أهل اللغة وفي روايات أهل الحديث<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الأعرابي: يقال: أرس يَرسُ أرسًا، فهو أريس، وأرس يؤرس تأريسًا، فهو إريس والجمع: أريسون وأرارسة غيره، وأراريس وأرارس.

قال في «الصحاح»: وهي شامية. قال: ويقولون للأريس: أريسي، وفي «الجامع» وزن أريس: فعيل. ولا يمكن أن تكون الهمزة فيه أصلية؛ لأنه كان تبقى عينه وفأؤه من لفظ واحد، وهذا لم يأت في كلامهم في أحرف يسيرة نحو كوكب وديدن، وددن، وبابوس. وقال ابن فارس: الهمزة والراء والسين ليست عربية<sup>(٥)</sup>.

واختلف في المراد به هنا، والصحيح المشهور أنهم الأكارون. أي:

(١) مسلم (١٧٧٣) من طريق صالح، وزاد: «إثم اليريسين».

(٢) بياض بالمخطوط قدر كلمتين.

(٣) «مسلم بشرح النووي» ١٢/١٠٩.

(٤) «مسلم بشرح النووي» ١٢/١٠٩.

(٥) «مقاييس اللغة» ص ٥١، مادة: (أرس).

الفلاحون الزراعون، أي: عليك إثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون لأمرك. ونبه بهؤلاء على جميع الرعايا؛ لأنهم الأغلب في رعاياهم، وأسرع أنقيادًا. أي: أكثر تقليدًا، فإذا أسلم أسلموا، وإذا أمتنع أمتنعوا. وقد جاء مصرحًا به في «دلائل النبوة» للبيهقي<sup>(١)</sup> والطبري<sup>(٢)</sup>؛ «فإن عليك إثم الأكارين». ولأبي عبيد: «وإن لم تدخل في الإسلام فلا تحل بين الفلاحين والإسلام»<sup>(٣)</sup>.

والبرقاني يعني: الحراثين.

وللإسماعيلي: «فإن عليك إثم الركوسيين»، وهم أهل دين من النصراني والصابئين، يقال لهم: الركوسية.

وكتب معاوية إلى الطاغية ملك الروم لما بلغه أنه يريد قصد بلاد الشام أيام صفين: تالله لئن هممت على ما بلغني، وذكر كلامًا، ثم قال: ولأردنك أريسا من الأراصة ترعى الدوائل. يعني: ذكور الخنازير. ويقال: إن الأريسيين الذين كانوا يحرقون أرضهم كانوا مجوسًا، وكان الروم أهل كتاب، فيريد: أن عليك مثل وزر المجوس إن لم تؤمن وتصدق.

وقال أبو عبيد: هم الخدم والخول<sup>(٤)</sup>. يعني: بصددهم إياهم عن الدين كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَثَمُّ إِذَا مَا وَقَعَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأحزاب: ٦٧] أي: عليك مثل إثمهم، حكاه ابن الأثير<sup>(٥)</sup>.

(١) «دلائل النبوة» ٤/ ٣٨٤.

(٢) «تاريخ الطبري» ٢/ ١٣٠.

(٣) «الأموال» (٥٥).

(٤) «الأموال» (٥٦).

(٥) «النهاية في غريب الحديث والأثر» ١/ ٣٨.

وقيل: هم المتخIRON. قَالَ القرطبي: فعلى هذا يكون المراد: عليك إثم من تكبر على الحق<sup>(١)</sup>.

قَالَ ابن سيده: الأريس: الأكار. عند ثعلب، والأريس: الأمير عند كراع، والأصل عنده (رئيس)<sup>(٢)</sup> فعيل من الرياسة<sup>(٣)</sup>، فقلت: وفي «الجامع»: الأريس: الزارع، وعند قوم: الأمير، كأنه من الأضداد، وقيل: هم اليهود والنصارى، أتباع عبد الله بن أريس الذي ينسب إليه الأروسية من النصارى رجل كان في الزمن<sup>(٤)</sup> الأول، قَتَلَ هو ومن معه نبياً بعثه الله إليهم.

قَالَ أبو الزناد: حذره النبي ﷺ إذ كان رئيساً متبوعاً مسموعاً أن يكون عليه إثم الكفر وإثم من عمله واتبعه. قَالَ ﷺ: «من عمل سيئة كان عليه إثمها وإثم من عمل بها إلى يوم القيامة»<sup>(٥)</sup>.

السادس بعد الثلاثين: قوله: ﴿يَتَاهَلْ لَا فَلْفَلِيْقَيْنِ إِنَّا وَجَدْنَاهُ﴾ تعالوا هو بفتح اللام وأصله تعاليوا؛ لأن الأصل في الماضي تعالى، والياء منقلبة عن واو؛ لأنه من العلو، فأبدلت الواو ياء لوقوعها رابعة، ثم أبدلت الياء ألفاً، فإذا جاءت واو الجمع حذفت

(١) «المفهم» ٦٠٩/٣.

(٢) في الأصل: أريس والمثبت من «المحكم».

(٣) «المحكم» ٣٥٩/٨.

(٤) هنا ينتهي السقط والمثبت من (ج).

(٥) رواه مسلم (١٠١٧) كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار. من حديث جرير بن عبد الله. ولفظه: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء».

لالتقاء الساكنين وبقيت الفتحة تدل عليها ، تقول للرجل إذا دعوته : تعال.  
وللرجلين : تعاليا. وللجماعة : تعالوا. وللمرأة : تعالي. وللمرأتين :  
تعاليا. وللنساء : تعالين. بفتح اللام في جميع ذلك.

وقوله : (وَيَأْهَلْ لَا) هذه الواو ثبتت في (رواية عبدوس  
والنسفي والقابسي ، وسقطت في)<sup>(١)</sup> رواية الأصيلي وأبي ذر كما نبه  
عليه القاضي قَالَ : وقد اختلف المحدثون فيما وقع من الأوهام في  
نص التلاوة فمنهم مَنْ أوجب إصلاحها ؛ لأنه إنما سيقّت للدلالة ،  
ولا حجة إلا في الثابت في المصحف.

ومنهم مَنْ قَالَ : ننقلها كما وقعت (ونبه)<sup>(٢)</sup> عليها ؛ لأنه يبعد  
خفاؤها عن المؤلف والناقل عنه ثم على جميع الرواة حتى وصلت  
إلينا فلعلها قراءة شاذة ، ثم ضَعَفَ بأن الشاذ مروي معلوم لا يُحتج به  
في حكم ، ولا يُقرأ به في صلاة ، أُنْتَهَى.

والحكمة في تخصيص هذه الآية بالإرسال إلى هرقل دون غيرها من  
الآي ؛ لأنه نصراني ، والنصاري (جمعت)<sup>(٣)</sup> هذه الأمور الثلاثة فعبدوا  
عيسى عليه السلام ، وأشركوا بالله فقالوا : إنه ثالث ثلاثة. واتخذوا الأخبار  
والرهبان أرباباً من دون الله. قَالَ الله تعالى : ﴿ نَفْسَكَ الصَّلَاةَ ﴾  
الآية [التوبة : ٣١].

وقوله : (﴿ إِنَّا وَجَدْنَاهُ ﴾) [آل عمران : ٦٤] هي : لا إله إلا الله. كما  
رواه عبد بن حميد في «تفسيره» عن مجاهد ، وابن أبي حاتم ، عن

(١) سقطت من (ج).

(٢) في (ج) : ونبه.

(٣) في (ج) : حرمت.

أبي العالية، وعن الحسن قَالَ: دُعُوا إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَبَوْا<sup>(١)</sup>. وقال البخاري في التفسير: سواء: قصد<sup>(٢)</sup>.

السابع بعد الثلاثين: الصخب بفتح الصاد والخاء، ويقال: بالسين أيضاً بدل الصاد، وضعفه الخليل<sup>(٣)</sup>، ومعناها: (اختلاط)<sup>(٤)</sup> الأصوات وارتفاعها. يقول: صخب: بكسر الخاء فهو صخب وصخاب وصخبان ويقرب منه اللغط وهو بفتح الغين وإسكانها، وكذا وقع في مسلم، وفي البخاري في الجهاد: وكثر لغطهم. وفي التفسير: وكثر اللغط<sup>(٥)</sup>. وهو الأصوات المختلفة. قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هُوَ أَصْوَاتٌ مَبْهَمَةٌ لَا تَفْهَمُ.

الثامن بعد الثلاثين: قوله: (لَقَدْ أَمَرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ) أما أَمِر فهو بفتح الهمزة وكسر الميم أي: عظم أمره. وأصله من الكثرة، يقال: أَمِر القوم إذا كثروا، وأمرته: كثرته.

قَالَ (ابْنُ سَيِّدِهِ)<sup>(٦)</sup>: وَالْإِسْمُ مِنْهُ: الْإِمْرَةُ - بِالْكَسْرِ -<sup>(٧)</sup>. وقال الزمخشري: الْأَمْرَةُ عَلَى وَزْنِ بَرَكَةٍ: الزِّيَادَةُ، وَمِنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ.

وفي «الصحاح» عن أبي عبيدة: أَمَرْتَهُ بِالْمَدِّ وَأَمَرْتَهُ بِمَعْنَى: كَثَرَتْهُ، وَأَمْرُهُ هُوَ أَي: كَثُرَ، فَخَرَجَ عَلَى تَقْدِيرِ قَوْلِهِمْ: عَلِمَ فُلَانٌ ذَلِكَ، وَأَعْلَمْتُهُ أَنَا ذَلِكَ، قَالَ يَعْقُوبُ: وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ غَيْرَهُ<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦٧٠ / ٢ (٣٦٣٠).

(٢) سيأتي في كتاب: التفسير، باب: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ..﴾ قبل حديث (٤٥٥٣).

(٣) «العين» ٢٠٣ / ٤.

(٤) في (ج): أختلاف.

(٥) سيأتي برقم (٤٥٥٣).

(٦) في (ف): ابن أبي سيده، والصواب ما أثبتناه.

(٧) «المحكم» ٢٦٤ / ١١.

(٨) «الصحاح» ٢ / ٥٨١ مادة (أمر).

وقال الأخفش: يقال: أمر أمرٌ يأمر أمراً: أشتد والاسم الأمر، وفي «أفعال ابن القطاع»: أمر الشيء أمراً، وأمر: كثر<sup>(١)</sup>.

وفي «المجرد» لكراع يقال: زرع أمر وأمر: كثير، وفي «أفعال ابن طريف»: أمر الشيء أمراً وإمارة: كثر، ومن أمثال العرب: من قلَّ ذلٌّ ومن أمر قل.

وفي «الجامع» أمر الشيء إذا كثر والأمرة: الكثرة والبركة والنماء، ومن كلامهم: في وجه ملك تعرف أمرته، وهو الذي يعرف في أوله الخير، وأمرته زيادته وخيره وكثرته.

وأما قوله: (ابن أبي كبشة) فقد أسلفنا أنه كان رجلاً من خزاعة على قول وكان يعبد الشعري العبور ولم يوافق أحد من العرب على ذلك، فشبهوا النبي ﷺ به لمخالفته إياهم في دينهم كما خالفهم أبو كبشة فأرادوا مجرد التشبيه دون العيب. وقد قال أبي بن خلف لما طعنه النبي ﷺ: طعني ابن أبي كبشة<sup>(٢)</sup>.

التاسع بعد الثلاثين: قوله: (إنَّه لِيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ) هو بكسر الهمزة ويجوز على ضعف فتحها على أنه مفعول من أجله.

قال القاضي: ضَعَفَ الفتح لوجود اللام في الخبر لكن جوزه بعض النحاة، وقد قرئ شاذاً: (إلا أنهم ليأكلون) بالفتح في (أنهم)<sup>(٣)</sup> والمعنى

(١) «الأفعال» ص ٢٥.

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ ولكن رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤ / ٢٢٦ (١٩٤٦٤) عن عمارة بن أبي حفصة مرسلاً بنحوه وليس فيه الشاهد. وفيه محمد بن مروان بن قدامة العقيلي، قال: يحيى بن معين صالح، وقال أبو زرعة: ليس عندي بذلك، وضعفه أحمد بن حنبل. أنظر: «تهذيب الكمال» ٣٨٩، ٣٩٠.

(٣) أنظر «البحر المحيط» لأبي حيان ٦ / ٤٩٠.

على الفتح في الحديث عظم أمره ﷺ لأجل أنه يخافه ملك بني الأصفر<sup>(١)</sup>.

الأربعون: قوله: (وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ، صَاحِبَ إِيْلِيَاءَ وَهَرَقْلَ، سُقْفًا عَلَى نَصَارَى الشَّامِ، يُحَدِّثُ)، أما ابن الناطور فروي بالطاء المهملة والمعجمة.

قَالَ الْقَاضِي: هو بطاء مهملة عند الجماعة وعند الحموي بالمعجمة، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: فلان ناظور بني فلان، وناظرهم بالمعجمة المنظور إليه منهم، والناطور بالمهملة حافظ النخل عجمي تكلمت به العرب، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هو من النظر، والنبط يجعلون الطاء طاء.

الحادي بعد الأربعين: (صاحب): منصوب على الاختصاص، و(هرقل): بفتح اللام، وهو مجرور معطوف على إيليا أي: صاحب إيليا وصاحب هرقل، وخبر (كان): سُقْفٌ، ويجوز أن يكون: يحدث أن هرقل وهو أوجه في العربية وأصح في المعنى، كما قَالَ الْقَاضِي.

الثاني بعد الأربعين: وقع هنا (سُقْفًا) بضم السين والقاف وتشديد الفاء، ويروى أُسُقْفًا بضم الهمزة مع تخفيف الفاء (وتشديدها ذكرها ابن الجواليقي وغيره، والأشهر ضم الهمزة وتشديد الفاء قاله النووي. وعن غيره أن الرواية فيه تخفيف الفاء)<sup>(٢)</sup>، وجمعه أساقفة وأساقف، ولإسماعيلي: أساقفة، وفي بعض الأصول سُقْفٌ بضم

(١) في هامش (ف): بلغ إبراهيم الحلبي قراءة على المصنف وسمعه ابنه نور الدين والحاضري [...] والسحوري والشيخ نور الدين وأبو الحسن [...] والصفدي ونظام الدين الحموي وأبو محمد السلاوي والبطائحي والشيخ شمس الدين [...] فخر الدين الرزازي وآخرون.

(٢) من (ف).

السين وكسر القاف المشددة أي: جعل أيضًا أسقفا ويقال أيضًا: سُقْف كقُفْل أعجمي معرب.

ولا نظير لأسقف إلا (أُسْرِب)<sup>(١)</sup>، وهو للنصارى رئيس دينهم وقاضيه، قَالَ الخليل: وهو للنصارى رئيس دينهم<sup>(٢)</sup>.

وقال الداودي: هو العالم. قيل: سمي به لانحنائه وخضوعه لتدينه عندهم وهو قيم شريعتهم ودون القاضي. والأسقف: الطويل في أنحنائه كأنه لطول عبادته وقيامه يعرض له أنحناء.

وفي «الصحاح»: السُقْف بالتحريك: طول في أنحناء، يقال: رجل أسُقِفَ بَيْنَ السُقْفِ، قَالَ ابن السكيت: ومنه أَشْتَقُ أسُقِفَ النصارى؛ لأنه يتخاشع وهو رئيس من رؤسائهم في الدين<sup>(٣)</sup>.

الثالث بعد الأربعين: خبث النفس: كسلها وقلة نشاطها أو سوء خلقها. والبطارقة بفتح الباء قواد الملك وخواص دولته وأهل الرأي والشورى منهم، واحدهم بطريق -بكسر الباء-، وقيل: هو المختال المتعظم، ولا يقال ذَلِكَ للنساء.

الرابع بعد الأربعين: قوله: (وَكَانَ هِرْقُلُ حَزَّاءً) هو بفتح الحاء وتشديد الزاي، ويقال فيه: الحازي وهو المتكهن يقال: حزى يحزي ويحزو وتَحَزَّى. قَالَ الأصمعي: وحزيت الشيء أحزیه حزيًا وحزواً.

وفي «الصحاح» حزى الشيء يحزیه ويحزوه إذا قدر وخرص، والحازي الذي ينظر في الأعضاء وفي خيلان الوجه يتكهن<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ج): أُسْرِب.

(٢) «العين» ٨٢/٥.

(٣) «الصحاح» ١٣٧٥/٤ مادة: سقِف.

(٤) «الصحاح» ٢٣١٢/٦، مادة: (حزا).



وفي «المحكم»: حزى الطير (حَزِيًّا)<sup>(١)</sup>: زجرها<sup>(٢)</sup>. وُفسر في الحديث ذَلِكَ بأنه ينظر في النجوم ويمكن أن يكون أراد بيان جهة حزوه؛ لأن التكهن يكون لوجوه منها ذَلِكَ.

الخامس بعد الأربعين: قوله: (مَلِكِ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ) هذا قد ضبط على وجهين:

أحدهما: مَلِكِ بفتح الميم وكسر اللام.

وثانيهما: ضم الميم وإسكان اللام وكلاهما صحيح، ومعناه: رأيت الملك لطائفة تختن.

السادس بعد الأربعين: قوله: (فَلَا يُهَمِّنْكَ شَأْنُهُمْ) هو بضم الياء يقال: أهتمني الأمر: أقلقني وأحزني والهم: الحزن، وهمني: أذابني (إذا)<sup>(٣)</sup> بالغ في ذَلِكَ، وهمني المرض: أذابني، ومنه المهموم.

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وهممت بالشيء أهم به إذا أردته وعزمت عليه، وهممت بالأمر أيضًا: قصدته، يهمني، وهَمَّ يَهْمُ - بالكسر - هَمِيمًا: دب، ومراده أنهم أحقر من أن تهتم لهم أو تبالي بهم، والأمر: الشأن.

السابع بعد الأربعين: قوله: (وَابْعَثْ إِلَىٰ مَدَائِنِ مُلْكِكَ، فَيَقْتُلُوا مَن فِيهِمْ مِّنَ الْيَهُودِ) يعني: وابعث إلى أهل مدائن ملكك فليقتلوا من بين أظهرهم من اليهود، والمدائن بالهمز أفصح من تَرْكِهِ وأشهر وبه جاء القرآن<sup>(٤)</sup>.

(١) في الأصول: حزوا، والمثبت من «المحكم».

(٢) «المحكم» ٣/٣٢٧.

(٣) في (ج): أي.

(٤) قال تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فَلَعَلَّكَ بِنَجْعِ﴾ [الشعراء: ٣٦].

قَالَ الجوهري: مدن بالمكان أقام به، ومنه سميت المدينة وهي فعيلة، وتجمع على مدائن بالهمز، وتجمع أيضًا على مدن بإسكان الدال وضمها، وقيل: إنها مفعلة من دنت، أي: ملكت. وقيل: من جعله من الأول همزه أو من الثاني حذفه كما لا تُهمز معاش.

قَالَ الجوهري: والنسبة إلى المدينة النبوية مدني، وإلى مدينة المنصور مديني، وإلى مدائن كسرى مدائني للفرق بين النسب؛ لئلا يختلط<sup>(١)</sup>.

وما ذكره محمول على الغالب وإلا فقد جاء فيه خلاف ذلك كما ستمر به إن شاء الله تعالى.

الثامن بعد الأربعين: قوله: (فَقَالَ هِرْقُلُ: هَذَا مَلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ) هو بفتح الميم وكسر اللام ويروى بضم الميم وإسكان اللام وعُزِي إلى القاضي أنها رواية الأكثر، لكن الذي عزاه صاحب «المطالع» إلى الأكثر الأولى ومعناها ظاهر، وفيه رواية ثالثة (هَذَا يَمْلِكُ) بزيادة ياء مفتوحة على أنه فعل مضارع.

قَالَ القاضي عياض: وأراها ضمة الميم اتصلت بها فتصحفت ولما حكاها صاحب «المطالع» قَالَ: أظنه تصحيفًا. وأما النووي فقال: كذا ضبطناه عن أهل التحقيق، وكذا هو في أكثر أصول بلادنا. قَالَ: وهي صحيحة أيضًا، ومعناها: هذا المذكور يملك (هَذِهِ)<sup>(٢)</sup> الأمة وقد ظهر، والمراد بالأمة هنا أهل العصر<sup>(٣)</sup>.

(١) «الصحاح» ٢٢٠١/٦، مادة: (مدن).

(٢) من (ج).

(٣) «مسلم بشرح النووي» ١٢/١٠٤، ١٠٥.

التاسع بعد الأربعين: قوله (بِرُومِيَّة) هي بتخفيف الياء كما سلف في أسماء الأماكن.

الخمسون: قوله: (فَلَمْ يَرَمْ حِمَصَ) هو بفتح الياء وكسر الراء أي: لم يفارقها، يقال: ما يريم يفعل أي: ما يبرح. يقال: رامه يريمه ريمًا أي: برّحه. ويقال: لا ترمه أي: لا تبرحه، قَالَ ابن طريف: ما رامني ولا يريمني لم يبرح عني، ولا يقال إلا منفيًا، قَالَ الأعشى يحكي قول بنت له:

أيا أبتا لا ترم عندنا      فإنّا بخير إذا لم ترم  
وحمص غير مصروفة؛ لأنها عجمية علم مؤنثة كما سلف.

الحادي بعد الخمسين: قوله: (يَا مَعْشَرَ الرُّومِ) قَالَ أهل اللغة: هم الجمع الذين شأنهم واحد فالإنس معشر، والجن معشر، والأنبياء معشر، والفقهاء معشر، والجمع معاشر.

الثاني بعد الخمسين: قوله: (هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ) أما الفلاح فهو الفوز والبقاء والنجاة، وأما الرُّشد فبضم الراء وإسكان الشين، وبفتحهما أيضًا لغتان وهو خلاف الغي، قَالَ أهل اللغة: هو إصابة الخير.

وقال الهروي: هو الهدى والاستقامة وهو بمعناه يقال: رَشَدَ يَرشُدُ ورَشِدَ يَرشُدُ لغتان، والرشدُ كالرشدِ وهما مصدران.

الثالث بعد الخمسين: قوله: (فَتَتَابَعُوا هَذَا النَّبِيَّ؟) هو بمثناة فوق، ثم أخرى مثلها كذا هو في أكثر الأصول من المتابعة وهي: الاقتداء، وفي بعضها فتتابع وهو بمعناه، وفي بعضها فتبايعوا بالباء الموحدة من البيعة، وكله صحيح.

الرابع بعد الخمسين: قوله: (فَحَاصُّوا حَيْصَةَ حُمْرِ الْوَحْشِ) هو بالحاء والصاد المهملتين أي: نفروا وكروا راجعين، حاص يحيص: نفر.

وقال الفارسي في «مجمع الغرائب»: هو الروغان والعدول عن طريق القصد.

وقال الخطابي: يقال: حاص وجاض بمعنى واحد بالجيم والضاد المعجمة<sup>(١)</sup>. وكذا قَالَ أَبُو عبيد<sup>(٢)</sup> وغيره، قالوا: ومعناه: عدل عن الطريق. وقال أبو زيد: معناه بالحاء رجع وبالجيم عدل.

الخامس بعد الخمسين: قوله: (إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي آفًا) أي: قريبًا أو بعجلة أو في أول وقت كنا فيه أو الساعة، وكله بمعنى، وهو بالمد والقصر، والمد أشهر، وبه قرأ جمهور القراء السبعة، وروى البزي عن ابن كثير القصر، قَالَ المهدي: المد هو المعروف<sup>(٣)</sup>.

السادس بعد الخمسين: معنى رواية مسلم التي أسلفناها عن رواية صالح: (مشى يعني: قيصر من حمص إلى إيلياء شكرًا لما أبلاه الله تعالى)<sup>(٤)</sup>، أي: شكرًا لما من الله عليه وأنعم. والبلاء لفظ مشترك يقال في الخير والشر؛ لأن أصله الاختبار، قَالَ تعالى: ﴿الْفَرِيقَيْنِ إِنَّا﴾ [الأعراف: ١٦٨] وأكثر أستعمله في الخير مقيدًا وأما في الشر فقد يطلق.

(١) «غريب الحديث» للخطابي ٣٣٢/١.

(٢) «غريب الحديث» لأبي عبيد ٣٢٠/٢.

(٣) «الكوكب الدرّي» ص ٥٥٣.

(٤) مسلم (١٧٧٣).

## الوجه العاشر: في فوائده:

الأولى: خبر الجماعة أوقع من خبر الواحد ولا سيما إذا كانوا جمعاً يقع العلم بخبرهم، وهذه مأخوذة من قوله: (وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ، فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ).

الثانية: تقديم صاحب الحسب في أمور المسلمين ومهمات الدين والدنيا، ولذلك جعلت الخلفاء من قريش؛ لأنهم أحوط من أن يدينسوا أحسابهم، وقد قال الحسن البصري: حدثوا عن الأشراف؛ فإنهم لا يرضون أن يدينسوا شرفهم بالكذب ولا بالخيانة.

الثالثة: استدلال هرقل من كونه ذا حسب ليس بدليل قاطع على النبوة<sup>(١)</sup>، وإنما القاطع المعجز الخارق للعادة المعدوم فيها المعارضة. قاله المازري، قال: ولعل هرقل كان عنده علم بكونها علامات هذا النبي، وقد قال فيه: وقد كنت أعلم أنه خارج ولم أكن أظن أنه منكم<sup>(٢)</sup>، وقطع ابن بطلال بهذا.

وقال: إخبار هرقل وسؤاله عن كل (فصل)<sup>(٣)</sup> إنما كان عن الكتب القديمة وإنما ذلك كله نعت للنبي ﷺ مكتوب عندهم في التوراة والإنجيل<sup>(٤)</sup>، وجزم به النووي في «شرح» فقال: هذا الذي قاله هرقل أخذه من الكتب القديمة، ففي التوراة هذا أو نحوه من أعلام نبوته<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ف): النبوة.

(٢) «المعلم بفوائد مسلم» ٢/١٤٤.

(٣) كررت في الأصول.

(٤) «شرح ابن بطلان» ١/٤٦.

(٥) «مسلم بشرح النووي» ١٢/١٠٧.

الرابعة: جواز مكاتبة الكفار، وقد كاتب النبي ﷺ سبعة من الملوك فيما قاله الداودي: هرقل، وكسرى، والنجاشي، والمقوقس، وملك غسان، وهوذة بن علي، والمنذر بن ساوى.

وقال ابن هشام: حدثني من أثق به عن أبي بكر الهذلي قال: بلغني أن رسول الله ﷺ خطب ذات يوم بعد عمرته التي صُدَّ عنها يوم الحديبية فقال: «يُهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي رَحْمَةً وَكَافَّةً، فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيَّ كَمَا اخْتَلَفَ الْحَوَارِيُّونَ عَلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ» فقال أصحابه: وكيف اختلفوا؟ فقال: «دعاهم إلى الذي دعوتكم إليه، فَأَمَّا مَنْ بَعَثَهُ إِلَيْهِ مَبْعَثًا قَرِيبًا فَرَضِي وَسَلَّم، وَأَمَّا مَنْ بَعَثَهُ مَبْعَثًا بَعِيدًا فَكَرِهَ وَجْهَهُ وَتَثَاوَلَ؛ فَشَكَا ذَلِكَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى اللَّهِ ﷻ، فَأَصْبَحَ الْمُتَثَاوِلُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَتَكَلَّمُ بِلُغَةِ الْأُمَّةِ الَّتِي بُعِثَ إِلَيْهَا»

فبعث رسول الله ﷺ رسلاً من أصحابه، وبعث معهم كتباً إلى الملوك يدعوهم فيها إلى الإسلام، بعث دحية إلى قيصر ملك الروم، وبعث عبد الله بن حذافة السهمي إلى كسرى ملك فارس، وبعث عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي ملك الحبشة، وبعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس ملك الإسكندرية، وبعث عمرو بن العاص السهمي إلى ابني<sup>(١)</sup> الجُلَنْدَى الْأَزْدِيِّينَ مُلْكِي عَمَّانَ، وبعث سليط بن عمرو إلى ثمامة بن أثال وهوذة بن علي ملكي اليمامة، وبعث العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى ملك البحرين، وبعث شجاعاً الأسدي إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ملك تخوم الشام، وبعث شجاع بن وهب إلى جبلة بن الأيهم، وبعث المهاجر بن

(١) هما جَيْفَرُ وَعِيَاذُ، كما في «سيرة ابن هشام» ٢٧٩/٤.

أبي أمية المخزومي إلى الحارث بن عبد كلال الحميري ملك اليمن<sup>(١)</sup>. وذكر ابن سعد أن النبي ﷺ لما رجع من الحديبية في ذي الحجة سنة ست أرسل الرسل إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام فقبل له: إن الملوك لا يقرءون كتاباً إلا مختوماً، وفيه: فاتخذ خاتماً من فضة، وختم به الكتب، فخرج ستة نفر منهم في يوم واحد، فكان أول رسول بعثه عمرو بن أمية إلى النجاشي. وفيه: فأخذ كتاب رسول الله ﷺ فوضعه على عينيه ونزل عن سريره تواضعاً، ثم أسلم وشهد شهادة الحق، وكتب له كتاباً آخر يأمره أن يزوجه أم حبيبة<sup>(٢)</sup>.

وفي «صحيح مسلم» أنه ﷺ كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله، وليس بالنجاشي الذي صلى عليه رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>. وظاهر هذا أنه نجاشي آخر، فالنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة كما مر.

الخامسة: استحباب تصدير الكتب بالبسملة، وإن كان المبعوث إليه كافراً، وقد قال الشعبي فيما ذكره ابن سعد: كان ﷺ يكتب كما تكتب قريش: «باسمك اللهم»، حتى نزلت: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِبَهَا﴾ [هود: ٤١]، فكتب: «بسم الله». حتى نزلت: ﴿فَلَعَلَّكَ بَنَفْعٌ لِّخَلَاةٍ أَدْعُوا﴾ [الإسراء: ١١٠]، فكتب: «بسم الله الرحمن». حتى نزلت: ﴿وَإِنِّي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠] فكتبها<sup>(٤)</sup>.

(١) «سيرة ابن هشام» ٢٧٨/٤ - ٢٧٩.

(٢) «الطبقات الكبرى» ٢٥٨/١ - ٢٥٩ عن عمرو بن أمية الضمري.

(٣) مسلم (١٧٧٤) في الجهاد والسير، باب: كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار عن أنس ابن مالك.

(٤) «الطبقات» ٢٦٣/١ - ٢٦٤.

السادسة: أن المراد بحمد الله في الحديث السابق أول الكتاب: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع»<sup>(١)</sup>، كما ورد في تلك الرواية الأخرى السالفة، وروي: بـ«بسم الله» كما سلف أيضاً<sup>(٢)</sup>، وهذا الكتاب كان ذا بال، بل من المهمات ولم يبدأ فيه ﷺ بلفظ الحمد وبدأ بالبسملة.

السابعة: أن السنة في المكاتبات والرسائل بين الناس أن يبدأ الكاتب بنفسه فيقول: من فلان إلى فلان. وهو قول الأكثر كما حكاه الإمام أبو جعفر النحاس في كتابه: «صناعة الكتاب».

وروي أن هرقل لما أخرج الكتاب فرأى أخو هرقل أنه ﷺ بدأ بنفسه أخذ الكتاب ليمزقه، فأخذه هرقل وقال: أنت أحمق صغيراً، أحمق كبيراً<sup>(٣)</sup>.

وروى البزار من حديث عبد الله بن شداد بن الهاد عن دحية أنه لما أعطى الكتاب إلى قيصر كان عنده ابن أخ له أحمر أزرق سبط الرأس فلما قرأ الكتاب نخر ابن أخيه نخرة وقال: لا يقرأ اليوم. فقال له قيصر: لم؟ قال: إنه بدأ بنفسه وكتب صاحب الروم ولم يكتب ملك الروم فقال (له)<sup>(٤)</sup> قيصر: لنقرأه<sup>(٥)</sup>. وذكر الحديث.

(١) سبق في شرح الحديث، رقم (١).

(٢) سبق في شرح الحديث رقم (١).

(٣) أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٤/٥، وعزاه لأبي نعيم في «دلائله».

(٤) زيادة من (ج).

(٥) رواه البزار في كما في «كشف الأستار» (٢٣٧٤). وقال الهيثمي في «المجمع» ٨/

٢٣٦ - ٢٣٧: رواه البزار وفيه: إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى وهو ضعيف، وسبق تخريجه قريباً.



وروى النحاس فيه أحاديث وآثارًا كثيرة، منها: حديث العلاء بن الحضرمي الذي في أبي داود: وكان عاملاً على البحرين، فكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه. وفي لفظ: بدأ باسمه<sup>(١)</sup>.

(ومنها)<sup>(٢)</sup>: أن ابن عمر كان يقول لغلمانه وأولاده: إذا كتبتم إليّ فلا تبدءوا بي<sup>(٣)</sup>. وكان إذا كتب إلى الأمراء بدأ بنفسه<sup>(٤)</sup>، وعن الربيع بن أنس قال: ما كان أحد أعظم حرمة من رسول الله ﷺ، وكان أصحابه يكتبون إليه فيبدءون بأنفسهم<sup>(٥)</sup>.

وقال حماد بن زيد: كان الناس يكتبون: من فلان بن فلان إلى فلان بن فلان، أما بعد. قال النحاس: وهو إجماع الصحابة. قال: وسواء في هذا تصدير الكتاب والعنوان.

وقال غيره: كره جماعة من السلف خلافه، ورخص جماعة من العلماء في أن يبدأ بالمكتوب إليه فيقول في التصدير والعنوان: (إلى فلان أو إلى فلان بن فلان)<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو داود (٥١٣٤، ٥١٣٥).

(٢) في (ج): وفيها.

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» ٤٢٩/١١ (٢٠٩١٥)، وابن سعد في «الطبقات» ١٥٢/٤.

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» ٤٢٨/١١ (٢٠٩١٣).

(٥) أورده القرطبي في «التفسير» ١٩٢/١٣ عن الربيع، عن أنس ولعله تصحيف، ورواه الطبراني ٢٤١/٦ (٦١٠٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٣٠/١٠، عن سلمان الفارسي قال الهيثمي في «المجمع» ٩٨/٨: وفيه قيس بن الربيع وثقه الثوري وشعبة وضعفه غيرهما وبقية رجاله ثقات. اهـ.

(٦) كذا في (ج)، وفي (ف) (فلان من فلان).

ثم روى بإسناده أن زيد بن ثابت كَتَبَ إلى معاوية فبدأ باسم معاوية.  
وعن محمد بن الحنفية أنه لا بأس بذلك.

وعن بكر بن عبد الله وأيوب السختياني مثله.

قَالَ: وأما العنوان فالصواب أن يكتب عليه: إلى فلان. ولا يكتب: لفلان؛ لأنه إليه لا له إلا على مجاز، هذا هو الصواب الذي عليه أكثر العلماء من الصحابة والتابعين. ثم روى بإسناده عن ابن عمر قَالَ: يكتب الرجل: من فلان بن فلان، ولا يكتب: لفلان.

وعن إبراهيم النخعي، قَالَ: كانوا يكرهون أن يكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم لفلان بن فلان. وكانوا يكرهونه في العنوان.

قَالَ النحاس: ولا أعلم أحداً من المتقدمين رخص في أن يكتب: لأبي فلان. في عنوان ولا غيره.

قُلْتُ: وأغرب بعضهم فقال: يقدم الأب، ولا يبدأ ولدٌ باسمه على والده، والكبير السن كذلك، ويرده حديث العلاء السالف، فإنه بدأ فيه بنفسه وحقه أعظم من حق الوالد وغيره.

الثامنة: التوقي في الكتابة واستعمال الورع فيها فلا يُفَرِّط (ولا يُفَرِّط)<sup>(١)</sup>؛ وجه ذلك أنه ﷺ (كتب)<sup>(٢)</sup>: «إلى هرقل عظيم الروم» فلم يقل: ملك الروم. لأنه لا ملك له ولا لغيره بحكم دين الإسلام، ولا سلطان لأحد إلا لمن ولاه الشارع أو نائبه فيه بشرطه، وإنما ينفذ بأحكامهم ما ينفذه للضرورة، ولم يقل: إلى هرقل فقط، بل أتى بنوع من الملاطفة (فقال: «عظيم الروم» أي: الذي تعظمه

(١) من (ف).

(٢) في (ف): قال.

الروم وتقدمه، وقد أمر الله تعالى<sup>(١)</sup> بِالْإِنِّةِ الْقَوْلَ لِمَن يَدْعِي (إِلَى)<sup>(٢)</sup> الإسلام حيث قَالَ: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ عِظُواكُمْ﴾ [طه: ٤٤]، وغير ذلك.

التاسعة: جواز معاملة الكفار بالدرهم المنقوش فيها اسم الله للضرورة وإن كان عن مالك الكراهة؛ لأن ما في هذا الكتاب أكثر مما في هذا المنقوش من ذكر الله، نبه عليه القاضي<sup>(٣)</sup>، ونقل ابن بطال عن العلماء عدم تمكينهم من الدرهم التي فيها ذكر الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

العاشرة: وجوب العمل بخبر الواحد، وإلا فلم يكن في بعثه مع دحية فائدة، وهذا إجماع من يعتد به، وسيأتي -إن شاء الله تعالى- مبسوطاً حيث ذكره البخاري في أواخر «صحيحه»<sup>(٥)</sup> إن شاء الله<sup>(٦)</sup> وقدّر الوصول إليه، اللهم أعن عليه.

الحادية عشرة: منع ابتداء الكافر من السلام؛ فإنه ﷺ قَالَ: «سلام على من أتبع الهدى» ولم يسلم عليه<sup>(٧)</sup>، وهو مذهب الشافعي وأكثر

(١) ساقط من (ج).

(٢) ساقطة من (ف).

(٣) «إكمال المعلم» ١٢٣/٦.

(٤) «شرح ابن بطال» ٤٨/١.

(٥) سيأتي برقم (٧٥٤١) كتاب: التوحيد، باب: ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها.

(٦) ساقط من (ج).

(٧) سئل السيوطي رحمه الله عن رجل سلم على جماعة مسلمين وفيهم نصراني فأنكر عليه، وقيل له: من حَقَّ أن تقول: السلام على من أتبع الهدى فهل يجزئ اللفظ الأول، أو يتعين الثاني؟

فقال: لا يجزئ في السلام إلا اللفظ الأول ولا يستحق الرد إلا به، ويجوز السلام =

العلماء<sup>(١)</sup>، وأجازته جماعة مطلقاً<sup>(٢)</sup>.

وفيه قول ثالث: جوازه للائتلاف أو لحاجة<sup>(٣)</sup>، والصواب الأول؛ فإنه صح النهي عنه، ومنه: «لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام»<sup>(٤)</sup> كما سيأتي في موضعه - إن شاء الله - قال البخاري (وغيره)<sup>(٥)</sup>: ولا يسلم على المبتدع ولا على من أقترف ذنباً عظيماً ولم يتب منه، فلا يرد عليهم السلام<sup>(٦)</sup>، واحتج البخاري بحديث كعب بن مالك، وفيه: فنهى رسول الله ﷺ عن كلامنا<sup>(٧)</sup>.

= على المسلمين وفيهم نصراني إذا قصد المسلمين فقط، وأما السلام على من أتبع الهدى، فإنما شرع في صدور الكتب إذا كتبت للكافر كما ثبت في الحديث الصحيح. اهـ. «الحاوي للفتاوي» ٢٥٢/١، وانظر: «المجموع الثمين» ٤٩/١. (١) أنظر: «بدائع الصنائع» ١٢٨/٥، «الذخيرة» ٢٩١/١٣، «طرح الشريب» ١١١/٨، «الآداب الشرعية» ٣٨٧/١.

(٢) أنظر: «شرح معاني الآثار» ٣٤٢/٤، «الآداب الشرعية» ٣٨٧/١. (٣) أنظر: «طرح الشريب» ١١١/٨، «الآداب الشرعية» ٣٨٧/١. (٤) رواه مسلم (٢١٦٧) كتاب: السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يردُّ عليهم، وأبو داود (٥٢٠٥)، والترمذي (١٦٠٢) من حديث عن أبي هريرة.

(٥) من (ف).

(٦) «صحيح البخاري» كتاب: الاستئذان، قبل حديث (٦٢٥٥).

قلت: وهو ما ذهب إليه الحنفية، والمالكية، وللشافعية وجهان: أحدهما: يسلم عليه؛ لأنه مسلم. والثاني: لا يستحب، بل يستحب أن لا يسلم عليه وهو الأصح، وعند الحنابلة في تحريم السلام على مبتدع غير مخاصم روايتان. أنظر: «الفتاوى الهندية» ٣٢٦/٥، «عقد الجواهر الثمينة» ١٣٠١/٣، «الفواكه الدواني» ٤٢٢/٢، «المجموع» ٤٦٧/٤، «الفروع» ١٨٤/٢. (٧) سيأتي برقم (٤٤١٨) كتاب: المغازي، باب: حديث كعب بن مالك، ورواه مسلم (٢٧٦٩) كتاب: التوبة، باب: حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه.

الثانية عشرة: أستخدمال أما بعد في الخطب والمكاتبات.

الثالثة عشرة: دعاء الكفار إلى الإسلام قبل قتالهم، وهذا مأثور به، فإن لم تكن بلغتهم الدعوة كان الأمر به واجباً، وإن كانت بلغتهم كان مستحباً، فلو قوتل هؤلاء قبل إنذارهم ودعائهم إلى الإسلام جاز لكن فاتت السنة والفضيلة، بخلاف الضرب الأول.

هذا مذهب الشافعي، وفيه خلاف للسلف سيأتي إن شاء الله في موضعه، وحاصله ثلاثة مذاهب حكاه المازري ثم القاضي، أحدها: يجب الإنذار مطلقاً قاله مالك وغيره.

وثانيها: لا يجب مطلقاً.

وثالثها: التفصيل السالف. وبه قال نافع والحسن والثوري والليث والشافعي وابن المنذر، وهو الصحيح، وبه قال أكثر العلماء.

الرابعة عشرة: جواز المسافرة إلى أرض الكفار<sup>(١)</sup>.

الخامسة عشرة: جواز البعث إليهم بالآية من القرآن ونحوها، والنهي عن المسافرة بالقرآن إلى أرض العدو محمول على المسافرة ب كله أو جملة منه، وعلى ما إذا خيف وقوعه في أيدي الكفار كما

(١) قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في «شرح رياض الصالحين» ١/ ١٢-١٣:

لا يجوز للإنسان أن يسافر إلى بلاد الكفر إلا بشروط ثلاثة:

الأول: أن يكون عنده علم يدفع به الشبهات.

الثاني: أن يكون عنده دين يحميه من الشهوات.

الثالث: أن يكون محتاجاً إلى ذلك مثل أن يكون مريضاً يحتاج إلى السفر إلى بلاد الكفر للاستشفاء، أو يكون محتاجاً إلى تجارة، فيذهب ويتجر ويرجع، والمهم أن يكون هناك حاجة، ولهذا أرى أن الذين يسافرون إلى بلاد الكفر من أجل السياحة فقط أرى أنهم آثمون، وأن كل قرش دفعوه في هذا السفر فإنه حرام عليهم وإضاعة لمالهم وسيحاسبون عنه يوم القيامة. اهـ.

سيأتي -إن شاء الله تعالى- إيضاحه في موضعه، وأبعد ابن بطال فقال: كان ذلك في أول الإسلام ولم يكن (بدًّا) <sup>(١)</sup> من الدعوة العامة <sup>(٢)</sup>.

السادسة عشرة: أستدل أصحابنا به على جواز مس المحدث والكافر كتابًا فيه آية أو آيات يسيرة من القرآن مع غير القرآن <sup>(٣)</sup>.

السابعة عشرة: استحباب البلاغة والإيجاز وتحري الألفاظ الجزلة في المكاتبة؛ فإن قوله ﷺ: «أَسْلِمَ تَسْلَمَ» في نهاية الاختصار وغاية الإيجاز والبلاغة وجميع المعاني مع ما فيه من بديع التجنيس كقوله تعالى: ﴿رَأَاهُ نَزَلَةً أُخْرَىٰ فَلَا تَنْسَىٰ أَنْكُمُ﴾ [النمل: ٤٤] فإنه جمع بقوله: «تسلم» نجاة الدنيا من الحرب والخزي بالجزية، وفي الآخرة من العذاب.

ومثله من الكلام المعدود في فصاحته ﷺ كثير:

كقوله: «المؤمنون تكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم» <sup>(٤)</sup>.

وقوله: «الناس كأسنان المشط» <sup>(٥)</sup>.

(١) ساقطة من (ج). (٢) «شرح ابن بطال» ٤٨/١.

(٣) أنظر: «الشرح الكبير» ١٧٦/١، «الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع» ١٠٤/١، «مغني المحتاج» ٣٦/١.

(٤) روي ذلك من حديث علي عليه السلام، وهو لفظ لبعض روايات الحديث الآتي برقم (١١١) كتاب: العلم، باب: كتابة العلم. وهذا اللفظ عند أبي داود وغيره، وسيأتي مفصلاً في موضعه إن شاء الله.

(٥) رواه ابن عدي في «الكامل» ٢٢٥/٤، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٢٧٣/٣ (١٥٠٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» ١٤٥/١ (١٩٥) من حديث أنس.

قال ابن عدي: هذا الحديث وضعه سليمان بن عمرو على إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة.

و«المرء مع من أحب»<sup>(١)</sup>.

و«الناس معادن»<sup>(٢)</sup>.

و«ما هلك أمرؤ عرف قدره»<sup>(٣)</sup>.

و«المستشار مؤتمن»<sup>(٤)</sup>.

و«ذو الوجهين لا يكون عند الله وجيهاً»<sup>(٥)</sup>.

ونهيته عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال<sup>(٦)</sup>، وشبهه مما لا ينحصر عدداً.

الثامنة عشرة: أن من أدرك من أهل الكتاب نبينا ﷺ فآمن به له أجران كما صرح به هنا، وفي الحديث الآخر في «الصحيح» كما سيأتي: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين»<sup>(٧)</sup> منهم (مؤمن)<sup>(٨)</sup> أهل الكتاب

= وقال الألباني في «الضعيفة» (٥٩٦): ضعيف جداً.

(١) سيأتي برقم (٦١٦٩) كتاب: الأدب، باب: علامة الحب في الله ﷺ ورواه، ومسلم (٢٦٤٠) كتاب: البر والصلة، باب: الأرواح جنود مجنده.

(٢) سيأتي برقم (٣٣٨٣) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ لَبِثَ لَهَا فَأَنْتُمْ تُؤْفَكُونَ﴾ اللَّهُ أَثُمَّ (٧)، ورواه ومسلم (٢٣٧٨) كتاب: الفضائل، باب: فضائل يوسف ﷺ.

(٣) لم أجده.

(٤) رواه أبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٣٦٩)، والنسائي ١٥٨/٧ كلهم عن أبي هريرة وأصله في «مسلم» برقم (٢٠٣٨) كتاب: الأشربة، باب: جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك.

(٥) أورده الثعالبي في «تفسيره» ٣١٠/٢.

(٦) سيأتي برقم (١٤٧٧).

(٧) سيأتي برقم (٣٠١١) كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل من أسلم من أهل الكتاب.

(٨) في (ف): من.

(من) <sup>(١)</sup> آمن بنبية ونبينا واتبعه وصدق به.

التاسعة عشرة: البيان الواضح أن صدق رسول الله ﷺ وعلاماته كان معلوماً (لأهل) <sup>(٢)</sup> الكتاب علماً قطعياً، وإنما ترك الإيمان من تركه منهم عناداً وحسداً وخوفاً على فوات مناصبهم في الدنيا.

العشرون: أن من كان سبباً لضلالة أو منع هداية كان أثماً لقوله ﷺ: «فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين» وفي هذا المعنى قوله تعالى: ﴿فَأَن تَوَفَّكُونَ اللَّهَ أَثْمٌ إِذَا﴾ [العنكبوت: ١٣].

تتمت:

الأولى: فيه أيضاً أن الكذب مهجور وعيب في كل أمة.

الثانية: أن العدو لا يؤمن أن يكذب على عدوه وقد سلف.

الثالثة: أن الرسل لا ترسل إلا من أكرم الأنساب؛ لأن من شرف نسبه كان أبعد له من الانتحال لغير الحق، ومثله الخليفة ينبغي أن يكون من أشرف قومه.

الرابعة: أن الإمام وكل من حاول مطلباً عظيماً إذا لم يتأس بأحد يقدمه من أهله ولا طلب رئاسة سلفه، كان أبعد للظنة وأبرأ للساحة.

الخامسة: أن من أخبر بحديث وهو معروف بالصدق قبل منه بخلاف ضده.

خاتمة: لا عتب على البخاري في إدخاله أحاديث أهل الكتاب في «صحيحه» كهرقل وغيره ولا في ذكر قوله: (وَكَانَ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ)؛ لأنه إنما أخبر أنه كان في الإنجيل ذكر محمد ﷺ وكان من

(١) زيادة من (ج).

(٢) في (ج): عند أهل.



يتعلق بالنجامة قبل الإسلام ينذر بنبوته؛ لأن علم النجوم كان مباحاً ذلك الوقت فلما جاء الإسلام منع منه فلا يجوز لأحد اليوم أن يقضي بشيء منه، وكان علم النجوم قبل الإسلام على (التظنين)<sup>(١)</sup> يصيب مرة ويخطئ كثيراً، فاشتغالهم بما فيه الخطأ الغالب ضلال، فبعث الله نبيه بالوحي الصحيح ونسخ ذلك العناء الذي كانوا فيه من أمر النجوم.

وقال: «نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب»<sup>(٢)</sup>، ونصب الله الأهلّة مواقيت للناس في (صيامهم)<sup>(٣)</sup> وآجال ديونهم (وحجهم ونجوم)<sup>(٤)</sup> كتابتهم وأوقات بلوغهم، ونصب أوقات الصلوات ظاهرة لم تحتج إلى حساب وغيره مع أنه لو وقف ذلك على ظن (وحساب)<sup>(٥)</sup> لأدى إلى الصدق مرة وللكذب أخرى ويقبح في الشريعة ذلك، فإن الذي يشبه الصواب منه إنما هو اتفاقيات ثم لو أمكن فيه الصدق لكان فيه مفسد جمّة فإنه إذا نجّم وظن أنه يعيش مائة سنة مثلاً لربما سَوّف بالتوبة وانهمك على المعاصي، أو أنه يعيش أقل، تنكد عليه عيشه وانفسد النظام، فله الحمد على الهداية إلى الصراط الأقوم.



(١) في (ج): الظن.

(٢) ذكره الطبري في «تفسيره» ٤١٧/١ دون إسناد

(٣) في (ج): حسابهم.

(٤) ساقط من (ج).

(٥) في (ف): وحسبان.